ASH-SHURA
الشورى
الشورى - العـدد ١٥٥ - رجب ١٤٣٥هـ

مجلس الشورى يفوز بجائزة التميز في البرلمانية الإلكترونية

وزير الصحة: ٢٨٣ حالة وفاة بسبب كورونا أغلبها في شهر إبريل

اللواء حمد الحسون لـ « الشورى »:

لمجلس الشورى دور كبير في تحقيق طموحات المواطن

استنزاف المياه مستمر.. ويجب إيقاف الهدر المائي في الزراعة

تحتاري

تخافي

تؤجّلي

سارعي بالكشف المبكر عن سرطان الثدي واستمتعي بحياة صحية بإذن الله

مركز عبداللطيف للكشف المبكر
Abdullatif Cancer Screening Center
2007
1428هـ

الأيام العالمية للتوعية
بسرطان الثدي
١٤ – ٢٩ أكتوبر

للحجز : 01 2935945 - 01 2935942

للتبرع الشهري بقيمة ١٢ ريال لبرنامج الكشف المبكر أرسل ٢ إلى الرقم 5070

مجلس الشورى .. بيئة الكترونية متطورة

ثورة تقنية المعلومات وتطورها المتسارع من أهم الإنجازات البشرية في عالمنا المعاصر، فخلال السنوات القليلة الماضية استطاعت هذه التقنية أن تنتشر وتتغلغل بعمق في شتى مجالات الحياة العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وأن تحدث تغييراً مهماً وملحوظاً في أساليب العمل والأداء، ومنها أداء دوائر الدولة ومؤسساتها العامة مما جعلها أكثر قدرة على مواكبة التطور الذي يشهده العالم اليوم في مختلف المجالات ومن بينها المجال الإداري في الوظيفة العامة.

ومجلس الشورى أولى تقنية المعلومات جل عنايته واهتمامه، وحقق نجاحاً كبيراً في التعاملات الالكترونية، إن على صعيد عمل المجلس، أو على مستوى العمل الإداري، حيث استطاع المجلس عبر مراحل لتطبيق برنامج التعاملات الإلكترونية « شاور» إنهاء إجراءاته ومعاملاته الإدارية الكترونيا، وتمكن من إيجاد بيئة الكترونية متكاملة لخدمة أهدافه الإستراتيجية، وتحقيق البيئة الموحدة والعمل المشترك لموظفي المجلس لإتمام الأعمال وتنفيذها إلكترونيا، والتأكد من سهولة الوصول والاستخدام الأمثل للمعلومات من خلال واجهة مستخدم متكاملة معينة لكل مستخدم، وكذلك تشكيل إطار كامل السرية لجميع مستويات العمل.

وفي جانب عمل مجلس الشورى هناك منظومة الكترونية متكاملة عالية السرية تتيح لأعضاء المجلس الاطلاع على جميع التقارير الخاصة بالموضوعات المدرجة على جدول أعمال المجلس، أو لجانه المتخصصة، وكافة متطلباتها المعلوماتية عبر النظام الالكتروني.

ليس هذا فحسب بل سخر المجلس التقنية الحديثة داخل القاعة الرئيسة للمجلس من خلال نظام الكتروني للصوت والتصويت، وعمل على تحديث النظام وفق المستجدات التقنية الحديثة بما يمكن الأعضاء من استخدام تطبيقات متطورة تسهل أداء العمل داخل القاعة.

إلى جانب ذلك البوابة الرئيسة للمجلس على الأنترنت التي تشكل نافذة يطل المجلس من خلالها على الرأي العام، وحلقة اتصال مع المواطنين يقدمون من خلاله عرائضهم التي يطرحون فيها قضاياهم وهمومهم وحاجاتهم، وتلقى اهتماماً من المجلس.

ووفق هذه المنظومة الالكترونية المتطورة نال مجلس الشورى العديد من الجوائز في مجال الحكومة الالكترونية على المستوى المحلي، وفي مجال العمل البرلماني على المستوى العربي. كان آخرها حصول المجلس على جائزة الشرق الأوسط للتميز للحكومة والخدمات الالكترونية فرع الخدمات الالكترونية البرلمانية وهي جائزة سنوية يقدمها معهد الشرق الأوسط للتميز.

أسرة التحرير

ASH-SHURA
الشورى

تحرص مجلة (الشورى) على دقة المعلومات الواردة في هذا العدد وتبذل الجهود من أجل التحقق من صحتها إلا أنها لاتتحمل مسؤولية أي من النتائج المترتبة على هذه المعلومات.

جميع المعلومات والآراء ووجهات النظر الواردة في المجلة هي مسؤولية مصادرها وغير ملزمة لـ (الشورى).

إن مجلة الشورى دوريه إعلامية تهدف إلى إلقاء الضوء على أعمال مجلس الشورى ودوره في خدمة الوطن و المواطن.

للتواصل والمشاركات
shuramagazine@hotmail.com

تحت القبة ١٤

مجلس حماية المنافسة.. بانتظار النظام المعدل واستراتيجية تعزيز المنافسة

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها بشأن الموضوع للمناقشة أبديت بشأنهما بعض الملحوظات؛ حيث رأى أحد الأعضاء أن هناك مبرر قوي لتحويل مجلس المنافسة إلى هيئة عامة؛ وذلك لصدور قرار لمجلس الوزراء في العام الماضي؛ الذي يتضمن تمتع المجلس بالاستقلال المالي والإداري؛ وهذا ما نصت عليه الإستراتيجية التي رفعها المجلس للإقرار، وفي الوقت الذي طالب فيه بالاستقلال المالي والإداري لمجلس المنافسة، رأى عدم مناسبة تحويل مجلس المنافسة إلى هيئة عامة.

التغطية ٤٤

مجلس الشورى يوقع مذكرة تفاهم مع مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني

واستهل معالي رئيس مجلس الشورى حفل التوقيع على مذكرة التفاهم بكلمة أكد فيها ان هذه المذكرة تأتي استمراراً لنهج الدولة في تحقيق تطلعات المواطنين وتلبية احتياجاتهم في ظل التوجيهات الكريمة لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – يحفظه الله – وسموولي عهده الأمين وسموولي ولي العهد لعمل كل ما من شأنه تحقيق رفاهية المواطن وتعزيز تنمية الوطن.

دراسة ٥٠

أصول ومنهجيات البحوث والدراسات البرلمانية

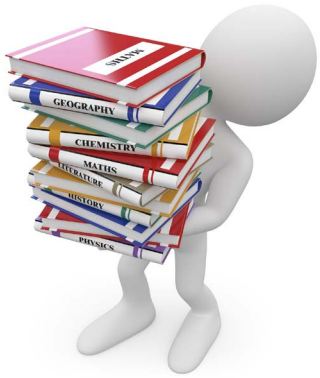

إن الدور الذي تؤديه المعلومات الأصلية في البحوث والدراسات البرلمانية هو سبرأغوار الموضوع، لأن البحث أو الدراسة البرلمانية يكون هدفها الرئيسي التوطئة لاتخاذ قرار أو توصية برلمانية تجاه عمل من أعمال الحكومة، أو مطالبتها بشيء ما.

لذا فمن الأولى أن يتفهم الباحث البرلماني أن المعلومات الأصلية واردة من مصادرها الرسمية حتى يتم اتخاذ القرار أو التوصية. والمطالبة البرلمانية قائمة على أساس من الحقيقة القائمة في ذات الوقت لدى السلطة التنفيذية.

مجلس الشورى

المشرف العام
د. فهاد بن معتاد الحمد
مساعد رئيس مجلس الشورى

رئيس التحرير
د. محمد بن عبد الله المهنا

مدير التحرير
علي بن عبد الله الخضير

هيئة التحرير
منصور بن محمد العساف
محمد بن عبد الله الشيباني
فيصل بن محمد الشدي
عادل بن زامل الحربي

التصوير
سالم الحمدان
عبد الهادي القحطاني
خالد الزهراني

ردمد
ISS: ١٣١٩ - ٩٨٤٦
موقع المجلس على شبكة الإنترنت
www.shura.gov.sa

المراسلات باسم رئيس التحرير
على العنوان التالي:
مجلس الشورى- الرياض
الرمز البريدي ١١٢١٢
المملكة العربية السعودية

الناشر
دار روف

المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٧٨١١١١
فاكس: ٢٩٢٠٠٧٧
info@darroaf.com

الحـــوار ٥٦

عضو المجلس اللواء حمد الحسون لـ « الشورى »:

لمجلس الشورى دور كبير في تحقيق طموحات المواطن

لم يكن يحلم يوماً من الأيام ، بل لم يدر في خلده، أنه كان على موعد مع تلك الطائرات الضخمة، التي كان يشاهدها - في صغره - تهبط وتقلع من مطار منطقة القصيم. لقد تعلم الشاب حمد في كلية الهندسة، التي لم تمنعه من دراسة علوم الطيران، حيث التحق بكلية الملك فيصل الجوية، ليتخرج ملازم طيا، ويشق طريقة في السلك العسكري، ويواصل عمله المحفوف بالمخاطر التي لا يكاد ينساها، لا سيما حين تتوقف محركات طائرته وهو ومن معه عالقون بين السماء والأرض.

قرار واصداء ٣٨

اقتصاديون وقانونيون لـ « الشورى »:

تعديل نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.. حماية التنمية من التعثر!

وشملت التعديلات ١٦ مادة من مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الحالي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٥٨ في ٤-٩-١٤٢٧ هـ، وتعالج الثغرات الفنية والنظامية في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية المعمول به حالياً والتي تعد إحدى المشكلات التنموية.

تحت القبة :

مجلس الشورى يدرس مقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني ٦
الشورى يدرس مقترح مشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين ٢٨
الشورى يدرس مقترح تعديل نظام رعاية المعوقين ٣٤

في هذا العدد

استشارات قانونية ٦٠
حصاد الشهر ٦٢
مجتمع الشورى ٧٠
شورى الشباب ٧٤
متابعات برلمانية ٧٦

المقالات

أ.د . إبراهيم بن محمد أبوعباة ... ٢١
د. صدقة فاضل ٢٥
عبد المحسن بن منصور الخميس..٣٣
د. عبد الله العسكر... شوريات...٨٢

مقترح بإنشاء وزارة مستقلة للبحث العلمي في المملكة

مجلس الشورى يدرس مقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثامنة والثلاثين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٧/١٤هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد ابن إبراهيم آل الشيخ، على دراسة مقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني الذي قدمته عضو المجلس الدكتورة لبنى بنت عبدالرحمن الأنصاري، استناداً إلى المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى.

جاء ذلك بعد أن ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن مقترح مشروع النظام الذي تلته نائب رئيس اللجنة الدكتورة منى بنت عبدالله آل مشيط.

ثم تلا عضو لجنة الشؤون الصحية والبيئة الدكتور عطا الله أحمد أبو حسن رأي الأقلية بشأن الموضوع الذي يعارض المقترح.

وعند عرض تقرير اللجنة، وتوصيتها بشأن مقترح مشروع النظام للنقاش أشار إحدى العضوات إلى إنه في أحد المؤتمرات التي عقدت في اليابان مؤخراً تم تقديم إحصاءات ومعلومات خاصة بمرض السكري في المملكة، لا نعرف مصدرها وتحت أي مظلة استنتجت، وطالبت بأن تكون الإحصاءات العلميَّة التي تقدم للمجلس مبرهنة بالأدلة العلمية الصارمة حتى تكون مرجعًا أساسيًا وثابتًا ولا تقع المملكة في حرج في المحافل العلمِّية الدولية.

وزارة الصحة
Ministry of Health

نظام البحث العلمي يواجه غياب الإحصاءات الصحية الموثقة عن المملكة

وأكد عضو آخر الحاجة إلى جهة مستقلة تُعنى بالبحوث التي تهتم بالصحة بمفهومها الشامل كما عرفتها منظمة الصحة العالمية، وكذلك النواحي البيئية وكل ما يرتبط أو يؤثر في صحة الفرد بشكل أو بآخر، مشيراً إلى أن هذا ما يهدف إليه نظام البحث العلمي الصحي الوطني.

وأكد أحد الأعضاء أن الوضع الحالي للبحوث الصحية غير ملائم؛ حيث تتسم بالازدواجية والتشتت ،وقال: إننا في أمس الحاجة إلى جهة ذات مرجعية شمولية تعنى باحتياجات المواطنين من البحوث الصحية. لافتاً النظر إلى أن مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني يستلزم إنشاء مركزٍ مستقل أو مركزٍ ضمن مراكز مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية لرعايتها للبحوث بشتى أنواعها ولاستقلاليتها.

ورأى عضو آخر أن إنشاء مركز للبحث العلمي الصحي في الوقت الراهن غير مجدي، لاسيما في ظل وجود مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية،

الوضع الحالي للبحوث الصحية محرج وغير ملائم

وعد الجانب الصحي من أهم المجالات التي تركز عليها المدينة بالتنسيق مع الجامعات، ومع مراكز البحث، ووزارة الصحة، وكافة القطاعات ذات العلاقة. مشيراً إلى رصد ما يقارب سبعة عشر مليار ريال للأبحاث في الجانب الصحي، وأيضًا هناك الأبحاث الأخرى في الجامعات والأبحاث المعمول بها في مستشفى الملك فيصل التخصصي وغيرها.

وعاد ليؤكد أن إنشاء المركز الوطني للأبحاث العلمية في الوقت الراهن قد لا يقدم الشيء الكثير؛ بل من المناسب التركيز على تطوير نوعي، سواءً ما يخص الأهداف والمجال الذي تقوم به مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أو المركز الذي تم إقراره من وزارة الصحة، فإذا كان هناك مشكلة في التبعية قد تعالج في هذا المجال. لذا، من المناسب عدم الاستعجال في إنشاء نظام مركز وطني للبحوث العلمية في الوقت الراهن؛ فقد لا يقدم ما هو مطلوب منه.

نحن بحاجة لجهة مرجعية للبحوث العلمية

من جانبه قال أحد الأعضاء إن أي فكرة تصب في تطوير البحث العلمي هي فكرة يجب مساندتها؛ نظرًا للحاجة الكبرى للبحوث والدراسات المتخصصة التي تعين على حل كثير من المشكلات، وتقدم أفكارًا تطويرية جديدة، فمشروع نظام إنشاء مركز وطني يركز على مفهوم البحث العلمي وجوهره كوسيلة للاستعلام والاستقصاء المنظم والدقيق بغرض اكتشاف معلومات، أو تطوير، أو تصحيح، أو تحقيق معلومات موجود الآن.

ونبه العضو إلى أن لدينا مشكلة كبرى في البحث العلمي، وأرجع أسبابها إلى الآتي:

أولًا- مفهوم البحث العلمي لم يتبلور في شكل سليم في أذهان الكثيرين.

ثانيًا- البحث العلمي ارتبط في أذهان الكثيرين بأعضاء هيئة التدريس وترقياتهم.

ثالثًا- أن هناك تشتتًا في جهات البحث العلمي واختلاف إمكانياتها بين أجهزة صغيرة ممثلة في مراكز بحثية داخل الجامعات أو خارجها.

واضاف : إن جملة هذه الأمور قد أدت إلى ضعف البحث العلمي وعدم فعاليته على نطاق المجتمع.

ورأى مناسبة إنشاء مشروع نظام مركز وطني للبحث العلمي الصحي، وأن يتسع ليشمل في منظومته البحث العلمي بشكل عام ولا يقتصر على الجانب الصحي فقط.

واعتبر أحد الأعضاء أن أهمية إنشاء مركز وطني للبحث العلمي على مستوى الدولة واضحة، فلا وزارة الصحة، ولا وزارة الحرس الوطني، ولا وزارة الدفاع، ولا جميع الجهات التي تقدم الخدمات الصحية، ولا القطاع الخاص سيكون لها تأثير في مسار بحوثه أو استراتيجيات بحوثه، بل يكون مشكلًا من قبل أشخاص متخصصين ومجالس أمناء لهم بُعد علمي واقتصادي ليقوم بهذه الأعمال، لافتاً النظر لما لمراكز البحوث العلمية من دور ريادي في قيادة العالم، وقد أصبحت أداة الإنتاج لعديد من المشروعات الاستراتيجية الفاعلة في المجالات كافة، مشيراً إلى أن إنشاء مركز للبحوث والدراسات الصحية يتجسد في توفير قاعدة بيانات متكاملة في البحوث الصحية المطلوبة؛ فأصبحت الحاجة ماسة في الوقت الحاضر إلى البحث العلمي الصحي أكثر من أي وقت مضى؛ حيث أصبح العالم في سباق محموم للوصول إلى أكبر قدر ممكن من المعرفة الدقيقة المثمرة التي تكفل الراحة الصحية والرفاهية للإنسان، وتضمن له حياة سليمة وبيئة آمنة.

ونبه أحد الأعضاء إلى أن مجلس الشورى قد أصدر خلال الدورة الشورية السابقة قراراً بإنشاء مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني، وكذلك صدر عن مجلس الوزراء قرارٌ بذلك. لذا، يظهر أن المشروع المقدم قد سبق الحديث عنه.

بيد أن مقدمة المقترح الدكتورة لبنى الأنصاري قد أوضحت – بعد أن أتاح لها معالي رئيس المجلس فرصة التوضيح – أن موافقة مجلس الوزراء على إنشاء مركز للدراسات والبحوث والذي يتبع مجلس الخدمات الصحية، ومجلس الخدمات الصحية في النهاية هو جزء من وزارة الصحة ومن نظامها ويرأسه وزير الصحة؛ فبالتالي فإن دور مجلس الخدمات الصحية هو دور تنسيقي بين الجهات المقدمة للصحة؛ ولا يوجد فيه تمثيل للوزارات الأخرى كما هو متضمن في مقترح إنشاء نظام مركز وطني؛ مثل وزارة الزراعة، أو وزارة الشؤون الاجتماعية، أو غيرها من الجهات الأخرى، فهو مختلف ولا يتسم بالاستقلالية المطلوبة.

وبين عضو آخر أن مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني، سيكون بمثابة مرجع للأبحاث الصحية الوطنية وسيقوم بدور المنسق بين المراكز الصحية المختلفة في المملكة، بالإضافة إلى دعم أصحاب القرار بالنتائج والأبحاث لاتخاذ القرارات المناسبة، وأيد إنشاء مشروع نظام البحث العلمي الوطني لما له من أهمية كبرى في دعم البحث العلمي الصحي، ويكون القاعدة التي يمكن أن نبني عليها معلوماتنا الصحية لتلبية احتياجات المواطن والمجتمع.

وأكد أحد الأعضاء أهمية إنشاء مركز وطني للبحوث العلمية، لأن وجود مثل هذا المركز يحد كثيرًا من وجود الأدوية الشعبية المتداولة.

ونوه آخر إلى أن مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية جهاز ضخم وله ميزانية عالية، ولكنه أشار إلى أن الخلل ليس مصدره عدم وجود أجهزة، وإنما يعود لوجود بيروقراطية في تلك الأجهزة.

ولاحظ أحد الأعضاء تشتت جهود البحث العلمي في المملكة وعدم التنسيق فيما بينها؛ وقال : إن الرابط الحقيقي لتوجيه هذه الأبحاث معدوم، ولا يوجد رؤية مستقبلية لها وخاصة ما يتعلق بالأمراض التي نعاني منها، وشدد على ضرورة دراسة إنشاء هذا المشروع ومن ثم اتخاذ القرار بإنشائه.

واقترح عضو آخر إنشاء وزارة مستقلة للبحث العلمي في المملكة.

الحد من التقاعد المبكر وعدم التوسع فيه
الشورى يدرس مد سن التقاعد إلى ٦٢ عاماً

وافق مجلس الشورى على ملاءمة دراسة المقترح المقدم من عضو المجلس الدكتور حسام بن عبدالمحسن العنقري بتعديل المادة الخامسة عشرة من نظام التقاعد المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٣٩٣/٧/٢٩هـ، بموجب المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس.

جاء ذلك خلال جلسته العادية الخامسة والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ١٤٣٥/٧/٦هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث ناقش المجلس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية، بشأن مقترح التعديل الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد بن عبدالله آل ناجي.

وينص المقترح على تعديل المادة الخامسة عشر من نظام التقاعد المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٣٩٣/٧/٢٩هـ، لتصبح بالنص الآتي: «يحال الموظف على التقاعد حتماً عند بلوغه الثانية والستين من العمر، ويجوز بقرار من مجلس الوزراء مد خدمته حتى بلوغه سن السابعة والستين فقط، ويستثنى من ذلك الوزراء والقضاة، وفي الحالات الاستثنائية يجوز تمديد مدة الخدمة بعد سن السابعة والستين بمرسوم ملكي».

وعند طرح تقرير اللجنة وتوصيتها بشأن مقترح تعديل نظام التقاعد، للنقاش رأى أحد الأعضاء أن تشمل الدراسة نظام التأمينات الاجتماعية، ونظام التقاعد العسكري، حتى لا يكون هناك تباين بين أنظمة الدولة، مشيراً إلى أن المجلس قد يرى الموافقة على دراسة هذا المقترح لعدة أسباب منها:

أولاً- ارتفاع المتوسط العمري في المملكة بفضل الله ثم بفضل تحسن المستوى الصحي والمعيشي.

ثانيًا- كثير من الدول رفعت سن التقاعد في أنظمتها التقاعدية لارتفاع متوسط العمر، ولرغبتها في تعزيز القدرات المالية لصناديق التقاعد لتكون قريبة من الواقع.

ثالثًا- أن المؤسسة العامة للتقاعد أوصت بتعديل سن التقاعد الطبيعي للمدنيين، وكذلك سن التقاعد لفئات العسكريين.

ولفت العضو إلى أن الموضوع يدرس حاليًا لدى الجهات المختصة؛ ووفق الإجراءات المتبعة سيحال مستقبلاً إلى مجلس الشورى لدراسته. مؤكداً ضرورة الحد من التقاعد المبكر وعدم التوسع فيه؛ لما له من أضرارٍ كبيرة على الصناديق التقاعدية، كما أنه ألغي من معظم الأنظمة في الدول المختلفة، مقترحاً على اللجنة تأجيل هذا المقترح إلى حين ورود الأنظمة التقاعدية من الجهات المختصة لدراستها في المجلس.

ورأى عضو آخر أنه إن كانت هناك حاجة لتمديد السن التقاعدي؛ فإنه يكون في حالات محددة ومعينة، ولتخصصات نادرة، وبشكل استثنائي فقط. كما أن التاريخ الهجري هو التاريخ المعتمد من قبل الدولة، ولا يصح أن نستثني نظام التقاعد لوحده من العمل به.

وزاد أحد الأعضاء أن هناك حاجة ماسة لمحاربة البطالة، وتوظيف الشباب، وإشراكهم في برامج تنمية المجتمع، وتسخير قدراتهم وطاقاتهم بشكل إنتاجي، مشيراً إلى أن النضج الفكري والعملي والقدرة على العطاء -عمليًا وعلميًا- يكون في العقد الخامس من العمر، وليس في العقد «السادس»، فضلاً على أن القدرة الجسدية على العطاء في الأعمال الفنية والميدانية تتناقص بشكل ملحوظ فوق سن الستين.

لا بد من تفعيل برامج الاستفادة من المتقاعدين في مشروعات خيرية ومجتمعية

واعتبر عضو آخر أن زيادة إيرادات صندوق معاشات المؤسسة العامة للتقاعد لا تكون عبر تمديد سن التقاعد، وإنما يمكن تحقيق ذلك عن طريق تطوير أنظمة إدارة هذا الصندوق واستثماره بشكل مناسب، كما أن ما يصاحب سن التقاعد الحالي من مشكلات اقتصادية واجتماعية؛ لا يكون حلها بتمديد سن التقاعد؛ ولكن يمكن مواجهتها من خلال تفعيل برامج للاستفادة من المتقاعدين في مشروعات خيرية ومجتمعية.

ولفت عضو آخر النظر إلى أن الإيرادات التي تؤخذ من الموظف يتم احتسابها بالتاريخ الهجري وبما يعادل ستين عامًا، وكان على اللجنة ألاّ تكتفي باحتساب السن التقاعدي بالتاريخ الميلادي (ثمانية وخمسون عاماً) وتغفل جانب الإيرادات.

وقال عضو آخر إنه لا يمكن مقارنة مجتمعنا بالمجتمعات الأوروبية؛ فمجتمعنا مجتمعٌ شابٌ ونامي، ونحتاج إلى تدوير الوظائف بشكل أكبر؛ من أجل تحقيق المنفعة الوظيفية لأكبر شريحة من المواطنين، وإعطاء الفرصة لمن خدم الدولة لسنوات طويلة أن ينتقل إلى القطاع الخاص. وأن نستفيد من الكوادر البشرية التي يدفع بها مجتمعنا لمواجه المتغيرات المستمرة في التقنيات والعمليات الإدارية؛ فالكوادر التي مرّ عليها زمن طويل لا تستطيع التكيف مع بيئة العمل الحديثة، والتقنيات المتطورة. وأبدى معارضته لتمديد سن التقاعد مبرراً ذلك بأن المرحلة الحالي تتطلب شباباً قادراً على التعامل مع التقنية الجديدة.

مشكلات التقاعد الاقتصادية والاجتماعية لا يحلها تمديد سن التقاعد

وطالب أحد الأعضاء المجلس بأن يأخذ الريادة في دراسة مثل هذا الموضوع، ولا يترك لجهات أخرى.

وتابع عضو آخر أن تحديد سنوات الخدمة لسنتين إضافيتين؛ هي في الحقيقة فترة قصيرة مقارنة بالتقدم الذي تم إحرازه في المجال الصحي والرعاية الصحية، وارتفاعٌ في المتوسط العمري خلال العقود الثلاثة الماضية. مشيراً إلى أنه من المهم الاستفادة من التأهيل العالي، وتراكم الخبرات، والحفاظ على القدرات، خاصةً في المجالات التخصصية التي تتطلب تدريبًا وتعليمًا بمستويات عالية، سواءً في القطاع العام أو الخاص. عليه، قد يرى المجلس الموافقة على دراسة هذا المقترح بعمق وموضوعية.

وأكد أحد الأعضاء أن المقترح يلامس موضوعًا مهمًا وحان الوقت لمناقشة أبعاده؛ بسبب المتغيرات العديدة التي حصلت في المجتمع، وتأخر انضمام الكفاءات السعودية لسوق العمل؛ بسبب تحصيلهم العلمي، وخاصةً في مجالات الشهادات العليا. مضيفاً أنه مع تحسن مستويات الرعاية الصحية؛ فإننا نلحظ التفريط بالعديد من الكفاءات الوطنية؛ بالرغم من أنها في أوج عطائها العلمي والعملي، حتى أصبح الواقع أن يحال المواطن صاحب الكفاءة إلى التقاعد وهو في قمة عطائه؛ بالرغم من عدم وجود بديلٍ مناسب له. فالكادر الفني بحاجة إلى إعادة تمحيص؛ فالأطباء، والمهندسون، وأصحاب التقنيات العالية، وأساتذة الجامعات، والخبرات من القوى الماهرة، لا يفرط بهم في الدول المتقدمة، ولا تتم إحالتهم للتقاعد إلا لأسباب صحية، أو تقارير تثبت عدم كفاءتهم.

وأيد الأخذ بمضمون هذا المقترح فيما يتعلق بالكادر العام، أما ما يندرج تحت الكادر الفني؛ فرأى ربط سن تقاعدهم بكفاءتهم وصحتهم.

وأشار عضو آخر إلى أحد الأهداف التي يرمي المقترح إلى تحقيقها وهو الاستفادة من الطاقات البشرية التي أنفقت عليها الدولة مبالغ طائلة في التعليم والتدريب. وبين أن هذا الهدف يمكن حصره على فئة من الموظفين كالعاملين في المجالات الصحية، وأعضاء هيئة التدريس في الجامعات.

مجتمعنا شاب ونامي ونحتاج إلى تدوير الوظائف بشكل أكبر

وتأكيداً لرفضه مشروع تعديل نظام التقاعد لفت العضو النظر إلى أن معظم من بلغ الستين عامًا قد تجمّد راتبه ووصل للسقف الأعلى في المرتبة التي يشغلها. ورأى أنه من الأجدى إيجاد فرص وظيفية والتخفيف من حجم البطالة، لاسيما أن شريحة الشباب أكثر بكثير من شريحة من أوشكوا على التقاعد.

وذكر أحد الأعضاء أن الموظف الحكومي لا يسمح له بالعمل التجاري. وبالتالي فكثير من الموظفين ينتظرون التقاعد للعمل في التجارة، وهو باب من أبواب الرزق لهم مع تدني الراتب التقاعدي، وهذا يساعد في تحسين وضعهم المعيشي، ويساعد في تنمية اقتصاد الدولة.

ورأى أحد الأعضاء أن المقترح يتوافق مع التغيرات الديموغرافية والاجتماعية في المجتمع ويحسن ألاّ نكتفي بزيادة سنتين فقط على السن التقاعدي؛ بل يمكن دراسة رفع السن التقاعدي إلى أكثر من ذلك في حال توفر الخبرات والكفاءات التخصصية. ومن ناحية أخرى فإن عدم رفع سن التقاعد بداعي أن هناك أعدادًا كبيرةً من الشباب لا تجد عملاً ليس مبررًا؛ والحل هو إيجاد سبل لتوظيف الكوادر الشابة في القطاع الخاص وشبه الحكومي.

اقترح بربط سن تقاعد الكادر الفني بكفاءتهم وصحتهم

وأضاف آخر أن زيادة السن التقاعدي بأي مدة كانت لا تعني إجبار الموظف على الاستمرار في العمل، وإنما هي ميزة تتيح له فرصة مواصلة العمل في حال رغبته.

وتساءل أحد الأعضاء عن من هو المستفيد الأول من رفع سن التقاعد؟ وكيف ستكون انعكاساته على الفرص الوظيفية المتاحة للشباب؟ واعتبر أن مشروع التعديل المقترح يغلق الأبواب أمام الخريجين الشباب من جهة، ويرهق كاهل الموظف الذي قضى عشرات السنين في البذل والعطاء من جهة أخرى. أما التمديد فالذي سيستفاد منه خلال السنتين المقترحتين في النظام سيتم صرفه خلال الزيادة في قيمة راتب التقاعد. ورأى أن الأمر يحتاج إلى دراسات اكتوارية نستطيع من خلالها تحديد سنوات الخدمة اللازمة للوفاء بالالتزامات المالية للصندوق، خاصة في ظل الملاءة المالية التي تتمتع بها الدولة والمؤسسات التابعة لها.

وأضاف العضو أن النظام المعمول به حاليًا يعطي فرصة للجهات المعنية للتجديد من خلال استبدال الموظفين الذين لا يمكن تأهيلهم، ولا يستطيعون مواكبة التطورات في مجال العمل بكفاءات جديدة مؤهلة، خاصة مع الأعداد الكبيرة من خريجي برنامج خادم الحرمين للابتعاث ومخرجات الجامعات المحلية.

أما فيما يخص زيادة عدد سنوات استفادة القطاعات الحكومية من الطاقات البشرية التي أنفقت عليها الدولة مبالغ طائلة في التعليم والتمديد قال أحد الأعضاء: إن النظام الحالي راعى خصوصية بعض المهن والخبرات؛ حيث ذكر في المادة «الخامسة عشرة» :أنه يجوز بقرار من مجلس الوزراء مد الخدمة حتى بلوغ سن «الخامسة والستين»، وفي الحالات الاستثنائية يجوز تمديد مدة الخدمة بعد هذا السن». وأضاف إن التمديد للموظف بعد بلوغه الستين موجود في النظام الحالي تبعًا للحاجة وليس تمديدًا عشوائيًا. ورأى أن يبقى النظام الحالي على ما هو عليه دون تغيير؛ إلا إذا أثبتت الدراسات الحاجة للتغيير.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن هذه الأنظمة لها خصوصية، وهي قائمة على معادلات اقتصادية، واجتماعية، وسياسية، فلابد من أخذ جميع الأبعاد. كما أن معادلات النظام هي احتساب كل ما يتعلق بالعمر، والصحة العامة، والشؤون الاجتماعية، والوضع الاقتصادي، والقدرات الاستثمارية...إلخ. وهذه تدخل في دراسات معمقة وتأخذ سنوات لتعتمد، ومن الصعب أن نأخذ مادة واحدة من النظام ونعدلها. كما أن نظام التقاعد المدني، ونظام التقاعد العسكري هما في مشروع لدى مجلس الوزراء الآن بعد أن انتهت دراستهما في عام (٢٠١٣م)، وسيحال قريبًا إلى مجلس الشورى.

ورأى عضو آخر أن من إيجابيات هذا المقترح الاستفادة من الكفاءة الوظيفية ذات الخبرة الأكبر، وزيادة الراتب التقاعدي، ورفع إيرادات صندوق معاشات التقاعد. ومن سلبياته أن الإنسان بعد سن الستين يبدأ بأمراض الشيخوخة من ضعف، وعجز، وملل؛ يقلل من عطائه. فسن القوة هي سن الأربعين، كما أن هناك بطالة وشبابًا بانتظار الوظيفة. ومن المناسب دراسة هذا المقترح، وإخضاعه إلى المزيد من الدراسة المعمقة.

وختم أحد الأعضاء بقوله إنه عند النظر إلى إحصائيات بوابة وزارة الخدمة المدنية سنجد أن أعداد الملتحقين بالخدمة يشكل النصف من عدد تاركي الخدمة، وهذا يحتاج إلى دراسة في حال الموافقة أو عدم الموافقة على هذا المقترح.

كما أن كثيرًا من الموظفين على المراتب البسيطة لا يفي مرتبهم التقاعدي بمتطلباتهم الحياتية؛ لذا يتمسكون بالبقاء في الخدمة لضمان حياة كريمة. كما أن نظام التمديد السنوي الحالي يتطلب إعادة جميع الفحوصات الطبية سنويًا مما يزيد من هدر الموارد المالية والبشرية. ورأى مناسبة دراسة هذا المقترح مع الأخذ –عند دراسته– بجميع الجوانب المتعلقة سواءً الإيجابية أو السلبية.

شريحة الشباب أكثر بكثير من شريحة من أوشكوا على التقاعد

الشورى يوافق على مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة

وافق مجلس الشورى على مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة.

جاء ذلك خلال الجلسة العادية الأربعين التي عقدها مجلس الشورى يوم الثلاثاء ٢١/ ٧/ ١٤٣٥هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، حيث استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون المالية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور سعد مارق.

وبين الدكتور سعد مارق خلال تلاوته لرد اللجنة أن الأوراق المالية مشمولة بالعينية؛ لأنها غيرنقدية فهي ورقة التزام وإقرار. كما أن الدولة لم تصدر أوراقًا مالية مباشرة.

وفيما يتعلق بالاكتفاء بعبارة (رئيس الجهة) في المادة الثانية عشرة وأنه لا داعي لذكر (قرار من الوزير المختص أو رئيس الجهة المستقلة) أوضح الدكتور سعد مارق أن أعلى مسؤول في الجهة إما وزير لوزارة، أو رئيس لجهة مستقلة مثل المؤسسات والهيئات العامة، ولذلك وردت هذه العبارة.

وبخصوص طلب تضمين مشروع هذا النظام نصًا يوجب أداء القسم الوظيفي لمن يتولى مهام ومباشرة الأموال العامة لأهميتها. قال رئيس اللجنة: إن هذا النظام يختص بحقوق وواجبات الموظفين الذين يباشرون أموال الدولة وقد تمت مناقشة هذا الموضوع مع ممثلي هيئة مكافحة الفساد، واتضح أن هناك نظامًا شاملًا يدرس حاليًا يحدد الوظائف التي يجب على من يمارسها أداء القسم.

وبخصوص الإبقاء على تعريف الجهة كما جاء في المادة الأولى في المشروع الوارد من الحكومة، قال الدكتور مارق: إن لجنته ترى أن النظام يغطي الموظفين الذي يباشرون أعمالًا لها علاقة بأموال معتمدة في ميزانية الدولة، مشيراً إلى ضرورة أن يكون التعريف واضحًا وصريحًا ليشمل كل وزارة، أو مصلحة، أو مؤسسة عامة، أو هيئة، أو ما في حكمها، والتي يتم تمويلها جزئيًا أو كليًا من ميزانية الدولة.

وبالنسبة لعدم تضمين مشروع النظام عقوبات أوضحت اللجنة بأنها درست الموضوع قبل عرضه على المجلس، وبعد المشاورات والتواصل مع إدارة المستشارين في المجلس اتضح أن نظام عقوبات الموظفين المطبق حاليًا يغطي هذه الجزئية ولا داعي لتضمين النظام الحالي فقرات تتعلق بالعقوبات.

وأشارت اللجنة إلى أن هذا النظام يختص بوظائف مباشرة الأموال، أما النظام الحالي الذي يدرس في لجنة الإدارة والموارد البشرية بمسمى مشروع النظام الجزائي للاعتداء على المال العام فيختص بحماية المال العام.

وأكد الدكتور مارق أن اللجنة تتفق مع أن زيادة الحد الأدنى للخبرة يضع قيودًا على الوزير أو رئيس الجهة المختصة، وأن من المناسب الإبقاء على سنتين، وقد قامت اللجنة بتخفيض الحد الأدنى من أربع سنوات إلى سنتين، وهذا ما نص عليه المشروع الوارد من الحكومة.

د.مارق: مشروع النظام الجزائي يختص بحماية المال العام ولا يتعارض مع نظام وظائف مباشرة الأموال

وفيما يتعلق بالمكافأة التي تصرف للموظفين المشمولين بمباشرة الأموال العامة، وأن تكون نسبة من الراتب بحسب ما رآه بعض أعضاء المجلس، أو أن تعطى للمكلفين لمدة سنة حسب مايراه أعضاء آخرون، أو أن تعطى لمن يقوم بتحرير أمر القبض بحسب آخرين، أوضح رئيس اللجنة أنه في الحالة الأولى عندما تكون النسبة من الراتب فتكون على أول مربوط من الراتب، بعكس عندما تكون المكافأة بمقدار راتب شهرين للموظف تكون من أساس الراتب فمع العلاوات السنوية وعدد درجات السلم لا يوجد فرق في المكافأة، أما بخصوص الحالتين الثانية والثالثة فمواد مشروع النظام قد حددت بوضوح من ينطبق عليهم مباشرة الأموال العامة.

وختم الدكتور مارق بأن اللجنة تتفق مع عدم مناسبة جرد المستودع كل ستة أشهر، وأن المناسب جرده نهاية العام، وقد غُيِّرت مدة الجرد للمستودعات والعهد لتصبح كل سنة بدلًا من ستة أشهر.

يذكر أن مشروع النظام الذي يتكون من خمس عشرة مادة يحدد حقوق وواجبات من يباشر وظائف مباشرة الأموال العامة.

طالب بمتابعة تفعيل تراخيص الطيران الجديدة
الشورى يدعو لإلزام شركات الطيران العالمية بتوظيف السعوديين

د. سعدون السعدون
رئيس لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

الهيئة العامة للطيران المدني
General Authority of Civil Aviation

طالب مجلس الشورى الهيئة العامة للطيران المدني بإلزام شركات الطيران العالمية بتوظيف السعوديين في المطارات، وفي مكاتبها الرئيسة والفرعية في المملكة.

كما طالب المجلس الهيئة بمتابعة وتفعيل التراخيص الجديدة التي أصدرتها لشركات الطيران للبدء في تشغيل الرحلات الداخلية عبر المطارات الإقليمية والمحلية.

ودعا المجلس في قراره الذي أصدره خلال جلسته العادية التاسعة والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ٢٠/ ٧/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دعا الهيئة إلى الإسراع في تنفيذ خطتها الإستراتيجية لطرح مطارات جديدة أمام القطاع الخاص ليتولى البناء والإدارة والتشغيل بهدف تطوير الخدمة وتلبية النمو المستقبلي في السفر الجوي، وتطبيق مفهوم الإدارة الشاملة في تشغيل المطارات؛ بحيث يكون العمل في المطار الواحد كوحدة إدارية مستقلة.

الدعوة لتطبيق مفهوم الإدارة الشاملة في تشغيل المطارات

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الطيران المدني للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ، التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور سعدون السعدون.

فقد أشارت اللجنة إلى أن المجلس سبق أن أصدر قراراً يدعو لـ «دراسة إنشاء عدد من المطارات المحلية في بعض مناطق المملكة في ضوء دراسة شاملة ومتوازنة بين المناطق».

وأشادت اللجنة بصدور قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣) وتاريخ ٤/ ٢/ ١٤٣٤هـ، الذي تضمن الموافقة على الخطة الإستراتيجية للنهوض بصناعة الطيران المدني بالمملكة، والتي تشتمل على مشروعات إنشاء مطارات جديدة، وتوسعة المطارات الحالية، لمواكبة الطلب المتنامي على قطاع الطيران.

وأضاف رئيس اللجنة الدكتور سعدون السعدون أن بنود قرار الموافقة شملت على الخطة الاستراتيجية لتطوير صناعة الطيران المدني في المملكة بتكليف لجنة مكونة من الهيئة العامة للطيران المدني، ووزارات البترول والثروة المعدنية، والمالية، والاقتصاد والتخطيط، لتحديد أسعار وقود الطائرات في مطارات المملكة لتنافس مثيلاتها في مطارات الدول المجاورة، حيث تم التوصل إلى التوصية بتخفيض الأسعار بنسبة محددة على ضوء حركة الطيران بالمطار، ورفعها لاعتمادها من المقام السامي.

وأوضح رئيس اللجنة أنه عند افتتاح مطار الملك خالد الدولي لم تكن الحاجة تستدعي تشغيل الصالة الرابعة، نظرًا لأن الطاقة الاستيعابية للصالات الأخرى كانت كافيةً لاستيعاب أعداد المسافرين في حينها، وعندما تنامى عدد

المسافرين صدرت موافقة المقام السامي على مشروع تطوير مطار الملك خالد الدولي؛ حيث تم ضم الصالة الرابعة ضمن هذا المشروع، وإنشاء صالة خامسة، وقد تمت ترسية المشروع على إحدى الشركات، والعمل جار في تنفي١ التوسعة للمطار.

وتابع بأن المطار توجد فيه حافلتان مخصصتان لخدمة رجال الأعمال والدرجة الأولى تعملان على مدار الساعة، إلاّ أنها قليلة، لذلك فإن هناك توجهًا لزيادة هذا العدد إلى خمس حافلات.

وأشار إلى أن الشركة السعودية للخدمات الأرضية تقوم بخدمة عملائها من ذوي الاحتياجات الخاصة عن طريق الرافعات الطبية المخصصة لخدمتهم وعددها (١٢) رافعة طبية، لافتاً إلى أن المجلس سبق أن أصدر قراره رقم ٣٥/٧٨ وتاريخ ١٤٣٤/٨/١٤هـ، ونصّه: "التأكيد على أن تكون مرافق المطارات في المملكة وتجهيزاتها ملائمة لمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة".

د. السعدون: المطارات تعاني من تأخر اتخاذ القرار المناسب الذي تتطلبه ديناميكية صناعة الطيران

أما بشأن عدم تمكن الهيئة من تطبيق نظام الطيران المدني بخاصة مع الجهات العاملة في المطارات؛ أوضح السعدون أن المشكلة تكمن في ارتباط الجهات الحكومية المختلفة العاملة في المطارات بمراجعها، والذي يؤدي إلى تأخر اتخاذ القرار المناسب الذي تتطلبه ديناميكية صناعة الطيران؛ وما تطالب به توصية اللجنة الثالثة من تطبيق مبدأ الإدارة الشاملة؛ سيحقق أفضل إدارة للمطارات.

وعن الصعوبات التي تواجهها الهيئة العامة للطيران المدني ومنها الصعوبات المالية وخاصة المديونيات، قال الدكتور السعدون إنه سيتم معالجتها حسب قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣) وتاريخ ١٤٣٤/٢/٤هـ، والذي يتضمن الموافقة على الخطة الإستراتيجية للنهوض بصناعة الطيران المدني بالمملكة.

وعن الجانب التنظيمي للهيئة العامة للطيران المدني؛ قال السعدون إن مجلس إدارة الهيئة اعتمد الهيكل التنظيمي، ولائحة وسلم رواتب منسوبي الهيئة، واللائحة المالية، بالتنسيق مع وزارة المالية.

وفيما يتعلق بالجانب التشغيلي أضاف رئيس اللجنة أن الهيئة عملت على تفعيل دور القطاع الخاص في عملية التشغيل والصيانة، وتتجه إلى فتح المجال لتشغيل وإدارة المطارات الدولية عن طريق شركات متخصصة عالمية للاستفادة من تجاربها الناجحة.

وعن الإستراتيجية المستقبلية للحد من ظاهرة تأجير الطيران الخاص غير المرخص، أكد الدكتور السعدون على ضرورة تفعيل الدور الرقابي بتكليف الجهات ذات العلاقة بدور التفتيش المباشر للتأكد من تحقيق الغرض الذي من أجله تم إصدار الترخيص، وأيضًا تزويد التصاريح بأسماء المسافرين؛ مشيراً إلى أن مفتشي الهيئة يقومون بجولات تفتيشية على الطائرات في ساحات الطيران الخاص للتأكد من قانونية تشغيلها.

وعن مطار محافظة القنفذة؛ قال رئيس اللجنة إن بلدية المحافظة حددت موقعًا تعتبره الهيئة غير مناسب للمطار، وتم اقتراح موقع آخر، ويتم العمل على إنهاء إجراءاته، لافتاً في ذات السياق إلى نه تم موقع لمطار فرسان بمنطقة جازان ويجري العمل على إنهاء إجراءات تسليمه للهيئة العامة للطيران المدني.

وبالنسبة لتطبيق الأنظمة الدولية من حيث الضوضاء، وتأثيرها على المناطق المحيطة بالمطارات قال رئيس اللجنة: إنه تم تأسيس وحدة إشرافية لحماية البيئة ضمن إدارة السلامة، ومن مهامها الإشراف على وضع الخطط ومتابعة تنفيذ برامج حماية البيئة.

عوائق مالية تحجم دوره في حماية المستهلك

مجلس حماية المنافسة.. بانتظار النظام المعدل واستراتيجية تعزيز المنافسة

الأستاذ/ صالح بن عيد الحصيني
رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الخامسة والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ٦/٧/١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة، بشأن التقرير السنوي لمجلس المنافسة للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ، الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ صالح الحصيني.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها بشأن الموضوع للمناقشة أبديت بشأنهما بعض الملحوظات؛ حيث رأى أحد الأعضاء أن هناك مبرر قوي لتحويل مجلس المنافسة إلى هيئة عامة؛ وذلك لصدور قرار لمجلس الوزراء في العام الماضي؛ الذي يتضمن تمتع المجلس بالاستقلال المالي والإداري؛ وهذا ما نصت عليه الإستراتيجية التي رفعها المجلس للإقرار، وفي الوقت الذي طالب فيه بالاستقلال المالي والإداري لمجلس المنافسة، رأى عدم مناسبة تحويل مجلس المنافسة إلى هيئة عامة.

وبعد أن أشار العضو إلى أن الحد من الممارسات الاحتكارية هو من المهام التي يقوم بها مجلس المنافسة -حسب نظامه- أكد أن المجلس لم يقم بعمل أي دراسة على السوق السعودي للحد من تلك الممارسات الاحتكارية، والتي تدور في السوق وهي من أخطر الأمور التي تؤثر على المنافسة العادلة في الأسواق.

وأكد عضو آخر أن مجلس المنافسة له أهمية كبرى، مشيراً إلى أن كل ريال يصرف على هذا المجلس يوفر عشرة ريالات على المستهلك وعلى الاقتصاد. حيث يحتاج هذا المجلس إلى دعم مالي لكي يقوم بدوره على أكمل وجه، ومن أجل استقطاب الكوادر التي تستطيع أن تبحث وتتحرى عن وجود أي احتكار في السوق. وعليه، فينبغي توفير الدعم المالي اللازم لمجلس المنافسة، مع فصله عن وزارة التجارة والصناعة.

مجلس المنافسة مهم، وكل ريال يصرف عليه يوفر عشرة ريالات على المستهلك

ولاحظ أحد الأعضاء ذكر عبارة (التركز الاقتصادي) منوهاً إلى أنه ليس هناك ما يسمى بـ(التركز الاقتصادي) في الاندماج؛ وإنما هناك التركز السوقي؛ ويقاس بالمؤشر المسمى بـ(HHI). أيضًا بالنسبة لاندماج شركة "العزيزية بندة" مع شركة أخرى فبعد الاندماج أصبحت تتحكم بأكثر من (٤٠٪) من السوق، وتمت الموافقة على الاندماج؛ مع العلم أن اللائحة التنفيذية تسمح بذلك، إلا أن هذا الإجراء يعد من أكبر الأخطاء، لاسيما أنه عمل يقوي العملية الاحتكارية في السوق.

وأضاف العضو أن الأمر ينطبق كذلك فيما يخص المنافسة المكانية والتي يدخل بها عامل المواصلات؛ مشيراً إلى أن الأسعار في مركز المدينة تختلف عن الأسعار في أطرافها؛ حيث إن بعض الاحتكاريين يصنفون كلفة المواصلات إلى قيمة السلعة فترتفع الأسعار لذا، تأتي الشركات وتتكتل في مناطق معينة من أجل تخفيف تكاليف المواصلات.

ورأى أحد الأعضاء أنه من المناسب تحويل مجلس حماية المنافسة إلى هيئة عامة؛ بدلًا من الأمانة العامة، والأفضل ارتباطها بمجلس الهيئة بدلًا من مجلس الوزراء؛ وذلك لتحقيق الفاعلية والاستقلالية التامة. مضيفاً أنه يجب إعداد قاعدة بيانات بمعلومات متكاملة عن النشاط الاقتصادي، وتحديثها بصورة دائمة. وإنشاء قاعدة بيانات وإجراء البحوث والدراسات اللازمة لكشف الحالات الضارة بالمنافسة، كما يحسن التنسيق مع الأجهزة النظيرة في الدول الأخرى - بالنسبة للأمور ذات الاهتمام المشترك- للاستفادة كل من الآخر. كذلك ينبغي إصدار نشرة دورية تتضمن القرارات والتوجيهات والإجراءات والتدابير التي يتخذها المجلس وغير ذلك فيما يتعلق بشؤون المجلس من باب توعية ورفع ثقافة المجتمع.

وعارض عضو آخر تحويل مجلس المنافسة إلى هيئة عامة موضحاً أن ذلك غير مناسب إطلاقًا في هذا الوقت، وذلك لأن قرار مجلس الوزراء الأخير والقاضي بتحقيق الاستقلال الإداري والمالي لمجلس المنافسة لم يأخذ الوقت الكافي لتنفيذه؛ ويصعب إصدار أي حكم على أداء المجلس في هذه المرحلة.

وأضاف العضو أن مجلس المنافسة لا يزال يطالب بتحقيق بعض الأمور التي تعد أساسية لتمكينه من القيام بمهامه؛ فهو يطالب باعتماد نظام المنافسة المعدل، وإستراتيجية تعزيز المنافسة، كما أنه يطالب بالاعتمادات المالية، وتوفير الكوادر البشرية؛ ولعدم تحقيق مطالبه؛ فإنه يصعب إصدار حكم بشأن أدائه، مشيراً إلى أن تحويله إلى هيئة عامة لن يحدث فرقًا كبيرًا في تحقيق هذه المطالب؛ لأنها خارجة عن صلاحيات المجلس في وضعه الحالي، وستكون خارجة عن صلاحيات الهيئة العامة أيضًا.

أما ما يتعلق بنشر ثقافة المنافسة؛ قال العضو أن هذا كلام إنشائي ولا يحمل أي قيمة إضافية، خصوصاً أن من بين الأهداف التي يسعى المجلس إلى تحقيقها ما يتعلق بتنفيذ برنامج نشر ثقافة المنافسة والعمل على زيادة الوعي بأهميتها.

ورأى عضو آخر أنه من الضروري توفير الدعم المالي، وكذلك الكوادر المتخصصة، وتوفير بيئة عمل جاذبة للكفاءات المؤهلة، وسرعة إقرار التعديلات المؤسساتية، والقانونية؛ لتفعيل نظام المنافسة وتمكين المجلس من القيام باختصاصاته ومسؤولياته لتحقيق الأهداف الموجودة التي حددها النظام.

وأشار أحد الأعضاء إلى أنه من الأفضل تحقيق المنافسة العادلة في كافة المجالات الاقتصادية؛ لما في ذلك من مصلحة كبرى تعود على الناتج القومي والاقتصاد الوطني.

واعتبر عضو آخر أن مجلس المنافسة حديث عهد؛ ولابد من إعطائه وقتًا كافيًا لممارسة مهامه؛ شريطة التغلب على المعوقات التي تواجهه. كما أن كثرة المجالس والهيئات الحالية والمقترحة من مجلس الشورى، ومن جهات أخرى، والمرتبطة أو المطلوب ربطها برئيس مجلس الوزراء؛ تثقل كاهله بأعباء إضافية زيادةً على مهامه الجسام.

وختم آخر أن مجلس المنافسة هو جزء لا يتجزأ من مهام وزارة التجارة والصناعة. ومن الأنسب دراسة مدى فاعلية هذا المجلس أو إلغائه.

بعد ذلك أتاح معالي الرئيس المجال لرئيس اللجنة لإبداء وجهة نظرها حيال ملحوظات الأعضاء وآرائهم بشأن الموضوع؛ فطلب تأجيل تقديمها إلى جلسة قادمة (بإذن الله).

صوت لصالح تعديلات المادتين الخامسة عشرة والعشرين
الشورى يوافق على مشروع نظام الهيئة العامة للأوقاف

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الخامسة والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ٦/٧/١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ على مشروع نظام الهيئة العامة للأوقاف.

جاء ذلك بعد أن أتاح معالي الرئيس المجال أمام رئيس اللجنة الشيخ محمد بن سعد السعدان لاستكمال وجهة نظر اللجنة بشأن المشروع؛ فأوضح أنه تم في جلسة المجلس العادية «الخامسة والعشرين» والمنعقدة بتاريخ ٣٠/٥/١٤٣٥هـ إقرار مشروع نظام الهيئة العامة للأوقاف، عدا المادتين «الخامسة عشرة» و«العشرين».

وقد طُلب من اللجنة تقديم صيغة جديدة للمادتين المذكورتين، وسبب ذلك أنه أثيرت ملحوظة واحدة نحو هاتين المادتين؛ ألا وهي كيف يكون المقابل الذي تحصل عليه الهيئة نظير إدارتها للأوقاف التي يعهد إليها بإدارتها نسبة من مجمل الإيرادات التشغيلية السنوية للوقف؟ وهل تستقطع هذه النسبة من صافي الأرباح؟.

وأضاف أن اللجنة عادت إلى دراسة الموضوع، وخلصت إلى الآتي: إن النصين المشار إليهما وهما المادة «الخامسة عشرة»، والفقرة (أ) من المادة «العشرين» مبنيان على البندين «ثالثًا» و«رابعًا» من المادة «الخامسة» من مشروع النظام والخاصة بجهات الهيئة؛ حيث نص البند «رابعًا» على: «أن من مهمات الهيئة أداء الأوقاف التي يكون لها ناظر غير الهيئة بناءً على طلب الواقف أو الناظر»، وجاءت المادة «الخامسة عشرة» لتوضح العائد الذي تحصل عليه الهيئة نظير هذا العمل والذي لا يتحدد مقداره إلا بالاتفاق.

كذلك رأت اللجنة أنه لابد من وجود سقف للنسبة التي تحصل عليها الهيئة، ولا يمكن تجاوزه مهما كانت قيمة الوقف، وأن تكون هذه النسبة من صافي الدخل المتحقق. كذلك البند «ثالثًا» من المادة «الخامسة» من مشروع النظام قد حدد أنواع الأوقاف والتي تلتزم الهيئة بنظارتها.

وتابع الشيخ السعدان أن اللجنة رأت أنه من المناسب إيجاد نص يحدد العائد الذي تتقاضاه الهيئة نظير أعمال النظارة، وقد رأت اللجنة تحديد العائد بنسبة (١٠٪) من صافي الدخل المتحقق والذي يمثل صافي الأرباح السنوية للوقف.

وزاد بأن اللجنة -بشأن المادتين المذكورتين- أخذت بالتوجه العام للمجلس الذي أظهره النقاش والتصويت في الجلسة السابقة، وهو بلا شك أنفع للوقف لما يترتب عليه من تحفيز على احتواء تكاليف التشغيل وتقليلها.

أما ما يخص نسبة العائد والذي تتقاضاه الهيئة؛ فقال السعدان: إن هناك عوامل كثيرة يجب أن تؤخذ بالحسبان؛ منها: حجم الأوقاف من حيث القيمة بين صغيرة وكبيرة ومتوسطة؛ وأنواع الأوقاف من أصول مالية، وعقارات، ومباني، ومزارع، وأراضٍ بيضاء، بالإضافة إلى شروط الواقفين المدونة في صك الوثيقة؛ موضحاً أن هذه الاعتبارات توجد صعوبة في تحديد نسبة موحدة أو شرائح للنسبة؛ لذلك رأت اللجنة وضع حد أعلى للنسبة لا يمكن تجاوزه.

وعندما أتاح معالي الرئيس المجال لمناقشة توصيتي اللجنة الجديدتين، كانت هناك ملحوظة؛ أوضح فيها مقدمها أن التعديل الذي وضع على المادة هو أنفع للوقف، وقد تكون أكثر نفعًا لو شمل النسبة أيضًا. كما أن نسبة الـ(١٠٪) تعد كبيرةً جدًا، لاسيما أن الأوقاف الموجودة حاليًا تُدِرُّ أموالاً هائلة يأخذها العاملون عليها؛ فلو وضع لها سقف بحيث لا تزيد عن قيمة محددة، أفضل من أن تكون نسبة مئوية.

من جانبه أوضح معالي الشيخ السعدان وجهة نظر اللجنة الخاصة حيال الملحوظة المقدمة، فقال: فيما يتعلق بتحديد النسبة وكونها نسبة مرتفعة فتوضح اللجنة أن هناك مسألتين؛

الأولى: قضية من يعهد إلى الهيئة بأداء الوقف؛ وهذا يكون بطلب من الناظر، أو الواقف نفسه؛ وهذا لا يتم إلا باتفاق وعقود، وهذه العقود تخضع للمفاضلة؛ وبالتالي فالمسؤولية هنا مسؤولية الناظر أو الواقف فهما من يحدد النسبة؛ فإن لم يناسبه ما عرضته الهيئة فيستطيع أن يرفض ويبحث عن عرض آخر مع غير الهيئة.

الثانية: النظارة – والمقصود بها الأوقاف– التي تكون الهيئة ناظرة عليها، ففي كلا الموضعين فيما يخص تحديد النسبة ينبغي أن نعرف أن مجلس إدارة الهيئة يتكون من «أحد عشر» عضوًا ، «ستة» من أعضائه من خارج النطاق الحكومي. كذلك لديها عدة لجان لدراسة هذا الموضوع منصوص عليها في النظام، تتشكل من جميع التخصصات؛ من شرعيين وقانونيين ومحاسبين وغيرها، فهناك قواعد عمل بها عند وضع النسبة.

وبعد موافقة المجلس على مشروع نظام الهيئة بعد التصويت على المادتين الخامسة عشرة والعشرين من مشروع النظام، يصبح نص المادتين المذكورتين على النحو الآتي:

المادة الخامسة عشرة:

تحصل الهيئة على مقابل أتعاب نظير إدارتها الأوقاف التي لها ناظر غير الهيئة وعهد إليها بإدارتها، ويحدد المجلس هذا المقابل بعد الاتفاق مع الواقف أو الناظر على ألا تزيد نسبة المقابل على (١٠٪) من صافي الدخل السنوي لتلك الأوقاف".

المادة العشرون:

يكون للهيئة ميزانية مستقلة تصدر سنويًا، وتتكون إيراداتها من المصادر الآتية:

- نسبة يحددها المجلس لا تتجاوز (١٠٪) من صافي الدخل السنوي للأوقاف التي تكون الهيئة ناظرة عليها.
- الإيرادات المتحصلة مقابل إدارة الأوقاف التي يعهد إلى الهيئة بأدائها، وفقًا لما ورد في المادة "الخامسة عشرة" من هذا النظام.
- الإيرادات المتحصلة من النشاطات التي تدخل ضمن اختصاصاتها.
- الإعانة الحكومية السنوية التي تقر للهيئة من الميزانية العامة للدولة.
- الأوقاف والهبات والتبرعات والوصايا والمساعدات المخصصة لها.
- تودع أموال الهيئة في حسابات مستقلة لدى مؤسسة النقد العربي السعودي أو أي من المصارف السعودية المرخص لها، ويصرف منها على الهيئة ومنسوبيها وفق اللائحة المالية التي يقرها المجلس.

قطاع السياحة لن يتطور دون الدعم المالي

الإستراتيجية «المحدثة» للتنمية السياحية.. غياب الإحصائيات!

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الأربعين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٧/٢١هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة، بشأن مشروع الإستراتيجية العامة للتنمية السياحية الوطنية (المحدثة) الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ صالح الحصيني.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصيتها للمناقشة لاحظ أحد الأعضاء أن من أهم الفروق في الإستراتيجية الأساس أنه لا يوجد بها إحصاءات سياحية، بينما اعتمدت الإستراتيجية المحدثة على مركز الأبحاث والمعلومات السياحية والذي تم إنشاؤه في الهيئة، وإدراج الجدول بناءً على معلومات حقيقية لبيان الفروق بين الإستراتيجية الأساس والمحدثة.

ونبه إلى وقوع خطأ واضح في الجدول في «المؤشر الثاني»، الذي عده من المؤشرات المهمة في المجال السياحي، وهو مجمل الإنفاق السياحي الداخلي بالمليار، فقد ذُكر في نسبة الإنجاز الفعلي للإستراتيجية المحدثة أنه بلغ (٤٤٩) مليار ريال في عام ٢٠١١م. وتوقعات النمو (٥٥٥) مليار عام ٢٠١٥م لتصل إلى (٧٥٧) مليار في عام ٢٠٢٠م.

وقد وردت هذه الأرقام في ملخص الإستراتيجية نفسها، وبيَّن أن النشاط الاقتصادي يرتبط بتنويع مصادر الدخل، ومنها القطاع السياحي، وحيث أن الصواب هو ما ورد في ملخص الإستراتيجية من إنفاق السياحة الداخلية في عام ٢٠١١م الذي بلغ (٨٤) مليار، فإن ما ذكر في الإحصاءات التي أشرت إليها آنفاً غير دقيق.

وأشار العضو إلى ما ورد في الإستراتيجية عن توفر فرص عمل في القطاع السياحي تصل إلى مليون فرصة عمل، ولفت النظر إلى أن غالبيتها غير جاذبة للسعوديين اقتصاديًا نظرًا لطبيعتها، وظهر ذلك من خلال هذه الوظائف التي يجب أن نوجد لها حلولاً.

ولاحظ أن الإستراتيجية لم تول قطاع الإعلام السياحي اهتمامًا، وبخاصة أننا نعمل في محيط منافس في هذا المجال؛ مشيراً إلى أن التسويق السياحي له دور كبير في الترويج الإعلامي، والتسويق له من خلال القنصليات والملحقيات في الخارج والإعلام الداخلي بالتنسيق مع البلديات وغيرها، وأكد أهمية الاهتمام بهذا الجانب اهتمامًا كبيرًا وملفتًا، لما له من دور مهم وفعّال.

كمالاحظ عضو آخر أن الإستراتيجية المحدّثة بدأت قبل أن يتم إقرارها، فهي تمتد خلال الفترة من عام ١٤٣٢هـ إلى عام ١٤٤١هـ، حيث مضى ثلاث

الهيئة العامة للسياحة والآثار
Saudi Commission for Tourism & Antiquities

سنوات على افتراض تطبيق هذه الإستراتيجية، وطالب بتحديث الإستراتيجية لتمتد ما بين ١٤٣٥هـ إلى ١٤٤٥هـ أو ١٤٤٤هـ حتى يتم حذف الفترة التي انقضت من مدة الإستراتيجية، وهي لم تقَّر بعد.

وأضاف أن الرؤية لهذه الإستراتيجية بدأت بعبارة: "تسعى المملكة العربية السعودية وهي مهد الإسلام إلى تنمية سياحة وطنية قيمة ومميزة..." . مشيراً إلى أنه من المناسب أن تستبدل "الرؤية"، لتكون الصياغة على النحو الآتي: "تنمية سياحية وطنية متوازنة ومستدامة تحقق تنوعًا اقتصاديًا وإثراءً اجتماعيًا، وتوجد فرصًا للعمل، وتحافظ على البيئة والأصالة الثقافية".

وفيما يخص المهام والأساسيات التي وضعت في الإستراتيجية وجد أحد الأعضاء أن من ضمن المهام توفير فرص عمل للمواطنين. وبعد أن اعتبر ذلك من الأمور المهمة التي تسعى الإستراتيجية إلى تحقيقها، أكد أن الهدف الأساس للإستراتيجية ليس استحداث فرص عمل للمواطنين، بل الهدف الأساس

للإستراتيجية هو تحسين مستوى المنتج السياحي، وتطوير المنتجات السياحية، والتركيز على متطلبات السائح المحلي.

وأضاف: أما استحداث فرص عمل للمواطنين، فهي من المهام التي تأتي بعد المهمة الأساسية لعمل الهيئة العامة للسياحة، والهدف الأساسي لعمل الإستراتيجية لذلك من المناسب إعادة ترتيب المهام، والابتداء بالمهام الأساسية حتى تنتهي المهام التي تترتب على المهام الأساسية.

من جانبه لاحظ أحد الأعضاء أن الإستراتيجية ارتكزت بشكل كبير على إنشاء الهيئة، وتطوير البناء المؤسسي لصناعة السياحة، إلا أن السؤال الذي يطرح نفسه هنا: كيف ستقوم الإستراتيجية المحدّثة بنقلنا إلى مرحلة التطوير والانطلاق وهي ما زالت ترتكز على أسس الإستراتيجية نفسها المعتمدة سابقًا في الرؤية والرسالة والأهداف الإستراتيجية؟، لافتاً النظر إلى أن احتياجات المواطن ومتطلباته السياحية اختلفت، وازدادت عمّا كانت عليه قبل عشر سنوات، وستظل في ازدياد.

وطرح عدة تساؤلات عن ما إذا تم النظر إلى حجم المنافسة القوية مع الدول المجاورة في جذب السائح، وأن كل دولار ينفق على السياحة يولدّ أكثر من ثلاثة أضعاف ما تم إنفاقه؟، وأن القيمة المضافة لمساهمة قطاع السياحة في إجمالي الناتج المحلي عالميًا بلغت (٩،١٪) متجاوزة بذلك قطاعات التعدين، وتصنيع السيارات والكيماويات، كما ورد في ملتقى السفر والاستثمار السياحي السعودي في دورته السادسة عام ٢٠١١م؟.

النمو السياحي المحلي بطئ جدًا مقارنة بالدول المجاورة

وأشار عضو آخر إلى أن الإستراتيجية المحدَّثة نسخة مكرَّرة من الإستراتيجية المعتمدة سابقا، مع إضافة الأهداف القياسية، مضيفاً أن من يطلع على النمو السياحي المحلي، يجد أنه بطيء جدًا، مقارنة بالنمو السياحي في الدول المجاورة.

وبعد أن نوه إلى أن القيمة المضافة للسياحة الداخلية لدينا قُدرِّت بحوالي (٣,١٪) من إجمالي الناتج المحلي، ونسبة المواطنين العاملين في هذا القطاع بلغت نحو (٢٦٪) من العاملين فيه. قال: إن السياحة الداخلية للأسف لم تصل إلى المستوى المأمول، فما زلنا نفتقر إلى وجهات سياحية متكاملة، وجودة بالمرافق والخدمات، ومازلنا نعاني من نقص في الوعي الوطني وقواعد السلوك السياحي، إلى جانب الانطباع السلبي عن الوجهات المحلية، فضلاً عن أن مشكلة السياحة الموسمية مازالت تعد من أكبر القضايا والتحديات في تنمية صناعة السياحة لبعض المناطق.

واعتبر العضو أن المملكة العربية السعودية تمتلك العديد من المقومات السياحية، ولكنها مازالت تخسر سنويًا المليارات التي تنفق على السياحة الخارجية والتي تبلغ ما يقارب (٧٠) مليار ريال، وهذا المبلغ يعادل حجم ميزانيات بعض الدول. وتساءل عن عدم استطاعة الإستراتيجية المعتمدة – خلال السنوات الماضية – جذب نسب عالية من السياح على المستوى المحلي أو العالمي؟ وما إذا كانت الهيئة العامة للسياحة قد فكرت في دراسة سبب ذهاب هذا الكم من المواطنين للدول المجاورة في الإجازات والعطل؛ إلى درجة أنها أصبحت ظاهرة يعبر عنها بالكاريكاتيرات الساخرة وكأنها هجرة جماعية موسمية لهذه الدول؟.

مازلنا نعاني من نقص الوعي الوطني وقواعد السلوك السياحي

كما وجه عدة تساؤلات للهيئة العامة للسياحة منها: لماذا لا يكون لدينا أرقام قياسية من السياح بين المدن؟ وهل سألت الهيئة: ما الذي تبحث عنه الأسرة السعودية في الخارج ولا يوجد داخليًا؟، ولماذا لم تتعاون مع القطاع الخاص في ترجمته على أرض الواقع؛ طالما أنه لا يتعارض مع قيم ديننا؟، ولماذا لم تستثمر الهيئة في المواهب الشابة التي زخرت بهم مواقع التواصل الاجتماعي، واليوتيوب، والفعاليات الكوميدية وغيرها في المسرح الثقافي في المهرجانات السياحية لجذب السائح المحلي، خاصة وأن مثل هذه الفعاليات أصبحت تجذب اهتمام الشباب بشكل كبير؟.

وأضاف: إنها بالفعل أموال مهدرة، ومعظمنا يعي هذا، ولكن مازلنا نقوم به في كل عطلة؛ لأن الكثير منا لا تحقق له السياحة الداخلية احتياجات أسرته. ومن خلال هذه المعطيات وغيرها يظهر جليًا أن صناعة السياحة ليست كلامًا نظريًا مكتوبًا؛ وإنما تحتاج إلى إستراتيجية تستوعب متغيرات واحتياجات العصر، والعمل السريع؛ لنرى مخرجات ملموسة تستطيع تلبية احتياجات السائح الداخلي، والمنافسة إقليميًا وعالميًا في جذب السائح الخارجي.

من جهته أكد أحد الأعضاء أن السياحة المحلية لن تحقق نجاحاً ما لم تتوفر لها البنية التحتية والمقومات السياحية وفي مقدمتها توفر نقل متطور. مضيفاً أن السياحة والنقل في دول العالم تكون تحت مظلة واحدة، ووزارة واحدة؛ مما يظهر أهمية النقل المتطور، وارتباطه بالسياحة.

وأشار إلى أن المقترح المقدم من الهيئة العامة في إستراتيجيتها يحقق الأهداف الثلاثة التي تسعى إليها الإستراتيجية وهي: تنويع قاعدة الاقتصاد الوطني، وزيادة مصادر الدخل، وتوفير فرص عمل للمواطنين. كما يعالج المقترح المشكلات الموجودة حاليًا، ومنها مشكلة ارتفاع أسعار الخدمات، ومحدودية فرص العمل، ورفع مستوى الخدمات والمنتجات السياحية.

السياحة تحتاج إلى إستراتيجية تستوعب متغيرات واحتياجات العصر

وأضاف: إن مطالبة الهيئة بإنشاء صندوق متخصص في التنمية السياحية مطلب ضروري وملح؛ لتحقيق الأهداف المشار إليها. وتطرق إلى الملاحظة التي ذكرها مندوبو وزارة المالية بأن الوزارة قدمت قروضًا لإقامة الفنادق بعدد من مناطق المملكة، ورأى أنها في غير محلها، وليست مقنعة . وقال: إن مجال تنمية السياحة الداخلية أوسع بكثير من إنشاء الفنادق وغيرها، فهي تشمل العديد من الأنشطة السياحية المتنوعة التي لا حصر لها؛ وبالتالي فالتوجه الموجود حاليًا في وزارة المالية لا يخدم أهداف الإستراتيجية الموجودة الآن، لذلك من المناسب إنشاء صندوق متخصص في التنمية السياحية خدمة لهذا القطاع العريض والواعد.

ولاحظ عضو آخر أن الإستراتيجية لم تتطرق إلى السياحة البحرية، رغم أن هناك مئات الجزر الجاذبة والغنية بالشواطئ البكر على امتداد البحر الأحمر والخليج العربي، وأبدى أسفه لعدم استثمارها مع وجود العديد من المطالبات باستغلالها سياحياً على الوجه الأمثل. وطالب بإضافة محور في الإستراتيجية يُعنى بالسياحة البحرية، التي يسافر عشرات الآلاف من المواطنين إلى الخارج من أجلها.

ونبه آخر إلى عدم تفعيل قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٩) وتاريخ ١٤٣٠/٦/٢٢هـ، الذي أُشير فيه إلى تأسيس شركات للتنمية السياحية الداخلية وتشارك الدولة في رأس مالها، مع أن الهيئة العامة للسياحة والآثار طالبت بتفعيله، إلا أنه لم يُتطرق إليه ولم يُتخذ حياله أي توجيه.

واستغرب أحد الأعضاء عدم وجود أهداف وسياسات وبرامج محدودة بوقت لتنفيذها في الإستراتيجية، إلى جانب غياب ذكر الجهات المشاركة في تنفيذه الإستراتيجية المهمة، حيث لم تتضح تلك الجهات ومهمة كل جهة ووقت تنفيذ المهمة التي أُنيطت بها في هذه الإستراتيجية، وطالب بتوضيح هذه الجوانب، حتى تكون الإستراتيجية فعَّالة في تحقيق أهدافها المرجوة منها.

وأشار العضو إلى ما تضمنته الإستراتيجية بأنها سوف توفر أكثر من مليون وسبعمائة ألف وظيفة في القطاع السياحي، ورأى أن غالبية هذه الوظائف غير جاذبة للسعوديين. محذراً من أنه في حال لم تتم الاستفادة من هذه الوظائف فمعنى ذلك زيادة في التأشيرات المؤقتة للعمل في مجال السياحة. وطالب بأن تدرج في الإستراتيجية جوانب توضح كيفية معالجة هذه الوظائف، حتى تكون جاذبة للسعوديين، مؤكداً أهمية أن تراعي الإستراتيجية الميزة التنافسية لبعض مناطق المملكة المعروفة، كمناطق سياحية والتي تتميز بطبيعة مناخها المعتدل؛ حيث لم يلحظ إعطاء هذه المناطق ميزة تنموية في تعزيز التنمية التحتية بها، وتعزيز دورها كأماكن جذب سياحي، ومن أهم هذا الدعم هو توفير وسائل نقل من مختلف مناطق المملكة لهذه المناطق؛ حتى نستطيع أن نعزز السياحة الداخلية.

وشدد عضو آخر على أهمية إنشاء الشركة السعودية للتنمية السياحية، وهي شركة عامة قابضة بمساهمة القطاع الحكومي، لافتاً النظر إلى مثل هذه الشركة تم إنشاؤها في مشروع تطوير العقير بالمنطقة الشرقية؛ حيث ساهم صندوق الاستثمارات العامة بمبلغ مليار وأربعمائة مليون ريال، مشيراً إلى أهمية هذه الشركة فالمملكة بحاجة إلى إنشاء مدن سياحية على البحر الأحمر، أو الخليج العربي أو في مناطق سياحية داخل المملكة توفر متطلبات السائح السعودي، وهذا يتطلب مشاركة القطاع الخاص والمواطنين كمساهمين في هذه الشركة.

وطالب بأن يُنص على ذلك في الإستراتيجية حتى يكون المواطن والقطاع الخاص مشاركين في دعم السياحة داخل المملكة. مشيراً إلى المنافسة القوية من بعض الدول المجاورة لجذب السائح السعودي. ورأى أن هيئة السياحة والآثار بهذه الإستراتيجية تستطيع أن تكون منافسًا قويًا لجذب السائح السعودي، وبقاءه داخل المملكة.

ولاحظ أن مشروع الإستراتيجية لم يتضمن خطة إعلامية سوى ما ذكره مندوبو الهيئة في إجاباتهم عن الإستراتيجية الشاملة للإعلام السياحي، التي أقرها مجلس الهيئة عام ٢٠٠٦م، والتي تضمنت برامج كثيرة من القوافل السياحية وغيرها. واقترح العضو أن يكون من ضمن الإستراتيجية خطة إعلامية للهيئة تتضمن إنشاء محطتين تلفزيونية، وإذاعية عن السياحة والآثار في المملكة؛ تخدم المواطن وتوفر المعلومة بإشراف وتنفيذ وزارة الثقافة والإعلام، والتنسيق مع الهيئة العليا للسياحة والآثار.

وختم أحد الأعضاء بوصف قطاع السياحة بأنه قطاع مهم، مؤكداً أن هذا القطاع لن يتطور دون قيام الدولة بتوفير الدعم المالي اللازم.

ودعا إلى رفع ثقافة السياحة الداخلية لدى أفراد المجتمع، وإيجاد حوار مجتمعي حول أهمية السياحة داخل المملكة.

تساؤلات عن مصير قرار مجلس الوزراء بتأسيس شركات للتنمية السياحية

وفي نهاية النقاش وافق المجلس على منح لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات، والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة مقبلة.

تعزيز القيم الدينية والوطنية

أ.د . إبراهيم بن محمد أبوعباة
عضو مجلس الشورى

لقد أكرمنا الله بنعم كثيرة من أعظمها وأجلها نعمة الإسلام؛ كما أكرمنا بأن نكون من أهل هذه البلاد المباركة والديار المقدسة المملكة العربية السعودية؛ ففي بلادنا الحرمان الشريفان والكعبة المشرفة. من أرضنا شع نور الإسلام فعم البشرية الضياء والنور، ومن ثراها الطاهر بعث حبيبنا وسيدنا محمد بن عبدالله عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأزكى التسليم، وإليها تهفو وتهوى قلوب ملايين المسلمين .. إننا نشرف أننا خدام لهذا الدين ولقاصدي الحرمين من الحجاج والزوار والمعتمرين، وهذا الشرف والخصوصية تلقى علينا تبعات كبيرة ومسؤوليات عظيمة بأن نكون على مستوى هذه المسؤولية صلاحاً واستقامةً؛ فكراً ومنهجاً والتزاماً وسلوكاً؛ ونحن ولله الحمد والمنة كذلك.

إن الناظر في حال مجتمعنا على مختلف شرائحه وفئاته يلحظ وجود مظاهر من الخلل العقدي والفكري والأخلاقي، كما يلحظ تفشي أنواع من الفساد المالي والإداري، كما أنه سيرى اختلالاً في كثير من القيم الدينية بشكل عام واعتلالاً في قيم المواطنة .. نعم سيلحظ بوادر اعتناق أو دعوة لفكر إلحادي دخيل على وطننا ومجتمعنا؛ وسيرى ويسمع تشكيكاً في الثوابت الدينية والوطنية وسيرى اهتزازاً في عقيدة الولاء والبراء من خلع للبيعة الشرعية التي في رقبته لولي الأمر ومبايعة شخصيات أو تيارات أو جماعات أو منظمات أو أحزاب منحرفة ضالة أو انتماء إليها أو تواصل مع جماعات أو دول معادية لبلادنا أو ارتباط بها أو تعاون معها؛ وسيرى من يهدد نسيجنا الاجتماعي ويسعى إلى زعزعة وحدتنا الوطنية واستقرارنا وسيسمع من يقوم أو يدعو أو يحرض على قيام مظاهرات واعتصامات وتجمعات تهدد أمن الوطن وسلامة المواطن؛ وسنسمع من يتعرض بالإساءة لدول شقيقة أو صديقة أو لقادتها أو يستعدى دولاً أو هيئات أو منظمات ضد المملكة. نعم كل هذا أو بعضه موجود وإن كان بنسب قليلة ومحدودة، وقد أشير إلى كل ماسبق في المقترحات التي رفعت من مقام وزارة الداخلية إلى مقام سيدي خادم الحرمين الشريفين حفظه الله وصدر الأمر الملكي الكريم رقم ١٦٨٢٠ وتاريخ ١٤٣٥/٥/٥هـ باعتماد ماتم طرحه من مقترحات وعقوبات في حق من يفعل شيئاً من ذلك.

ومن جانب آخر فإن هناك فساداً ومفسدين هناك فساد إداري ومالي بكل أشكاله وأنواعه وقد تنبهت قيادتنا الرشيدة إلى وجود هذا الوباء الذي يفتك باقتصاد الوطن ويهدد أمنه ووحدته؛ فوجَّه يحفظه الله بقيام هيئة تعنى بمكافحة الفساد وملاحقة المفسدين (نزاهة) .

هناك أيضا ضعف واضح و خلل ظاهر في كثير من القيم لدى فئام من أبناء مجتمعنا، هناك تيارات فكرية متصارعة في مواقع التواصل الاجتماعي تطرف هنا وتطرف هناك، غلو وجفاء ، تشدد ، وتحلل، وتفلت، لبرلة، وعلمنة تغريب وتفجير وتكفير وتخريب، هناك من يفجر المباني والمنشآت، وهناك من يفخخ المبادئ والقيم، وفي الوقت نفسه نشاهد ونرى من البعض زهداً في قيمنا العالية وأخلاقنا الغالية كقيم الحب والوسطية والعدل والأمانة والصدق والوفاء وغيرها..

هذا حال بعضنا وأقول بعضنا وهذا واقع لانستطيع تجاهله أو التغاضي عنه .. ومن هنا فإنني أقول إن الدولة وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين لم تقصر في وضع المعالجات الإدارية والأمنية لمرتكبي بعض تلك الانحرافات .. ولكن الذي أراه أن الأمر يتطلب معالجة علمية فكرية عميقة وذلك بقيام مشروع وطني كبير يهدف إلى تعزيز القيم الدينية والوطنية لدى أبناء المجتمع باسم (مشروع الملك عبدالله لتعزيز القيم الدينية والوطنية) يسعى بكل مهنية وعلمية وحزم إلى مواجهة مثل هذه الظواهر بأسلوب حضاري علمي متميز من خلال برامج ووسائل مناسبة يضعها مختصون وخبراء في هذا الجانب تقدم في المنزل والمسجد والمدرسة والإعلام مشروع شامل يتصدى لهذه الأوبئة والأمراض بالكلمة الطيبة والدليل القاطع والبرهان الناصع والحجة البالغة..

أسأل الله أن يحفظ بلادنا وولاة أمرنا ومجتمعنا من كل سوء وشر وفتنة وبلاء.

خلال مناقشة تقرير وزارة المياه والكهرباء .. الأعضاء:

استنزاف المياه مستمر.. ويجب إيقاف الهدر المائي في الزراعة

الأستاذ/ محمد المطيري
رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثامنة والثلاثين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٧/١٤هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن التقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ محمد المطيري.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها بشأن الموضوع للمناقشة نوه أحد الأعضاء إلى أن المملكة العربية السعودية تحتل المرتبة الأولى عالميًا في إنتاج المياه المحلاة، وتعتمد على مياه البحر في توفير (٥٠٪) من المياه المنتجة سنويًا، كما أن ثلاثة أرباع المساحة المغطاة من مياه التحلية تأتي من الخليج العربي، الذي تقع عليه دول كثيرة، وتمر فيه يوميًا مئات البواخر والسفن وناقلات النفط، وهذا ربما يعرض مياه البحر للتلوث لأي سبب من الأسباب.

مطالباً أن لا يُعتمد فقط على المنشآت ومحطات تحلية المنطقة الشرقية، بل من المفترض أن تنشأ منظومة خطوط وربط للمياه على الساحلين الشرقي والغربي؛ على غرار الربط الكهربائي لتأمين مصادر المياه في أي وقت عندما تحدث حالة طوارئ لا سمح الله.

واستذكر عضو آخر ما قاله وزير المياه والكهرباء في كلمته عند تدشين أحد المشروعات في منطقة حائل الشهر الماضي:» إن الشركات الزراعية بمنطقة حائل خلال شهر استهلكت من المياه ما يكفي المنطقة لمدة (٢٠) عامًا، وأن ما استهلكته الشركات من المياه في الأعوام الستة الماضية يعادل استهلاك (٤٠٠) عام».

المملكة العربية السعودية
وزارة المياه والكهرباء
MINISTRY OF WATER & ELECTRICITY

تساؤلات عن عدم استخدام ٨٥٪ من مياه الصرف الصحي المعالجة

وطالب العضو وزارة المياه والكهرباء باتخاذ موقف حاسم أمام نسبة المياه المستخدمة في الاستهلاك الزراعي الذي يمثل أكثر من (٨٥٪) من إجمالي الاستهلاك، بالرغم من الوضع الحرج للأمن المائي، وهي الجهاز المؤتمن على الموارد المائية لدينا.

في ذات السياق قال عضو آخر: إن الإحصاءات تشير إلى أن المملكة هي ثالث أكثر مستهلك للمياه على مستوى العالم، وفي الوقت نفسه تعاني من شح في هذا المصدر، كما تشير الأرقام إلى أن (٨٠٪) من استهلاك المياه يذهب للزراعة، والمفارقة أننا نستورد أكثر من (٨٠٪) من احتياجاتنا الغذائية.

من جانبه لفت أحد الأعضاء النظر إلى أن المصادر الرئيسة للمياه لدينا تتمثل في المياه الجوفية والمحلاة. إلا أن المثير من المياه الجوفية غير متجدد، حيث تشير بعض الدراسات إلى أن نفاد تلك المياه أصبح مسألة وقت فقط. في المقابل تكلفة المياه المحلاة عالية وقد تشكل عبئًا كبيرًا على ميزانية الدولة مستقبلًا. مشيراً إلى أنه ورغم هذه المعطيات نجد أن استهلاك الفرد في المملكة أعلى من الاستهلاك العالمي؛ حيث تم تصنيفنا ثالث دولة مستهلكة للمياه في العالم حسب ما ذكر في المعرض السعودي الدولي للمياه والكهرباء الذي أقيم في مدينة الظهران مؤخراً.

استهلاك السعودي من المياه أعلى من المعدل العالمي

وتابع العضو أن هناك تبايناً واضحًا في استهلاك الفرد للمياه ما بين مناطق المملكة، فمثلًا في نجران بلغ حجم الاستهلاك اليومي للفرد (٤٥) لترًا من المياه، بينما بلغ في المنطقة الشرقية (٣٧٤) لترًا للفرد الواحد، أي حوالي ثمانية أضعاف استهلاك الفرد في نجران، متسائلاً ما إذا كانت الوزارة قد قامت بدراسة للتعرف على أسباب هذا التباين ومعالجته، أم لا ؟.

ولاحظ عضو آخر أن الصعوبات التي تواجه الوزارة انحصرت في الصعوبات الإنشائية. مؤيداً رأي اللجنة في أن الصعوبات يمكن تجاوزها بالإدارة الحازمة والمتابعة المستمرة.

واعتبر أحد الأعضاء أن الأمن المائي ضرورة ملحة يجب إعطاؤه الأولوية في ضوء المعطيات الراهنة، لما يمكن أن يمثله من تهديد واضح للأمن الوطني. منوهاً إلى أننا بالفعل نحتاج إلى قرارات عاجلة وحاسمة من الجهات المعنية لوقف هذا الاستنزاف في المياه، ووضع حلول عاجلة للحد من ذلك.

معيداً للأذهان قرار مجلس الشورى ذي الرقم (٩/١٧) والتاريخ ١٤٢٧/٤/٢هـ، المؤكد عليه في قرار المجلس ذي الرقم (٥٦/٦٤) والتاريخ ١٤٣٢/١١/١٢هـ المتضمن وضع الحلول الجذرية والعملية للحد من الاستنزاف الجائر للمياه ومراعاة حقوق الأجيال القادمة والمحافظة على المخزون الاستراتيجي من النضوب.

وأضاف عضو آخر أن توفير المياه للأجيال القادمة تحدٍ استراتيجي، وهو مسألة حياة أو موت، والمصدر الرئيس للشرب هو تحلية المياه، وهو مصدر مكلف جدًا، حيث يكلف المتر المكعب من الماء حالياً ما يقارب (٧ ريالات)، بيد أن العضو لفت الانتباه إلى ما قد يحدث مستقبلاً ، إذ ربما تقل الموارد البترولية وحينها سيواجه الوطن والمواطن مشكلة عصيبة في تأمين المياه المحلاة من البحر يصعب حلها إن لم يتم حلها من الآن.

وأضاف: إن لدينا مياه بحار غير محدودة، كما توجد لدينا طاقة شمسية غير محدودة، لكن المشكلة تكمن في تكلفة تحلية المياه بالطاقة الشمسية المرتفعة. واقترح العمل على تسخير طاقات بحثية مكثفة لتخفيض تكلفة تحلية المياه عن طريق الطاقة الشمسية؛ لتتمكن الأجيال القادمة من الحصول على مياه شرب رخيصة الثمن.

كما طالب العضو وزارة المياه والكهرباء بأن تكثف تعاونها مع مبادرة الملك عبدالله لتحلية المياه بالطاقة الشمسية، ومع وزارة التجارة والصناعة لتسيير العمل في مشروع استراتيجي حساس للغاية لمستقبلنا جميعًا.

ولاحظ عضو آخر أن التقرير ذكر أن نسبة السعودة (١٠٠٪)، وهذا وهم، لأن الوزارات (ومن بينها وزارة المياه) توكل كثيرًا من أعمالها إلى مقاولين في مشروعات دائمة وكبيرة تستوعب عددًا كبيرًا من الوظائف قد يصل في بعض الأحيان إلى ضعفي عدد موظفي الجهة.

وتوقف آخر عند موضوع التدريب في الوزارة، مشيراً إلى تنفيذ الوزارة في عام التقرير خمس دورات استهدفت (٢٢٤٣) موظفًا، من أصل (٦٩٣٨) موظفًا هم إجمالي موظفي الوزارة، بما يعادل (٣٠٪) من الموظفين سنويًا، أي أن لكل موظف دورة تدريبية واحدة كل ثلاث سنوات، وبعض الدورات لا تتجاوز يومًا واحدًا، وتساءل عن ما إذا كانت هذه الدورات كافية لتطوير الموظفين مهنيًا؟.

من جهته تساءل أحد الأعضاء عن مدى تأثير برامج التوعية التي تتبناها الوزارة، وما إذا كانت تلك البرامج ذات كفاءة وفاعلية، أم الأجدى البحث عن وسائل أخرى تحقق العدالة والفاعلية المطلوبة؟.

وأشار عضو آخر إلى ما أورده التقرير بخصوص مياه الصرف الصحي المعالجة حيث أفاد أنها بلغت ملياراً ومئتين وسبعة وخمسين مليون متر مكعب، بينما بلغت كمية المياه المعاد استخدامها من تلك المياه المعالجة حوالي مئة وثلاثة وتسعين مليون متر مكعب، أي أن هناك (٨٥٪) من المياه لا يستفاد منها؛ وطالب العضو بتوضيح سبب ذلك، متسائلاً عن ما يتم بشأن كمية المياه المعالجة التي لم تتم الاستفادة.

وأيده عضو آخر متسائلاً عن ماذا يعمل ببقية المياه المعالجة؟ وهل تعاد إلى البحار والأودية؟. ورأى أنه يمكن الاستفادة من هذه المياه من خلال عمل حزم خضراء حول المدن الكبيرة، بحيث تؤدي إلى تحسين الوضع والبيئة، والتخفيف من الغبار.

ونوه أحد الأعضاء إلى أن لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة سبق أن أوصت عام١٤٣٠هـ، بضرورة الإسراع في استكمال نظام شامل للمياه على غرار نظام الكهرباء، وصدر بذلك قرار للمجلس برقم (١٠٢/٦٧) وتاريخ ١٤٣٠/١/٢٢هـ، ثم أعادت اللجنة التوصية بهذا الأمر دون الإشارة لتأكيد قرارها السابق، كما أن اللجنة أشارت في أحد تقاريرها أن الإستراتيجية (أو

النظام الشامل للمياه) قد تم رفعه إلى مقام خادم الحرمين الشريفين بتاريخ ١٤٣٤/٩/٢١هـ، بحسب ما أفادت به وزارة المياه والكهرباء.

ولفت عضو آخر إلى أن هناك العديد من مراكز توزيع المياه (الشيب)، ينقصها الالتزام بالشروط الصحية والبيئية، فضلاً عن مشكلات أخرى في الصهاريج التي تحمل المياه وعدم نظافة الكثير منها، إضافة إلى الأسعار المبالغ فيها، وطالب بأن يكون للوزارة بالتنسيق مع وزارة الشؤون البلدية والقروية دور أكبر في هذا المجال، وأن يكون هناك تشديد على هذه الأماكن التي قد تنقل الكثير من الأمراض إن لم تلتزم بالشروط الصحية.

ونبه آخر إلى تضرر المزارعين من المياه المحجوزة في السدود، ولاسيما المزارعين في الساحل الغربي الذين يعتمدون على الزراعة المطرية، حيث يحجز عنهم الماء والطمي الذي يعتبر مصدرًا لخصوبة تربتهم. وتساءل عما إذا كانت هناك خطة للتخلص من الطمي المتراكم خلف السدود؟.

وأشار أحد الأعضاء إلى وقف زراعة القمح بالمملكة بالرغم من أن زراعة القمح لا تستهلك إلا قليلًا من المياه، نظرًا لمعرفة مدة السقيا والمدة التي يستغرقها القمح، بينما زراعة الأعلاف مستمرة طوال العام، بالرغم من أن استهلاكها للمياه أكثر. وطالب باتخاذ إجراء معين لمنع هذا الاستنزاف، كأن يرفع سعر الوقود المستخدم لمشروعات الأعلاف.

اقتراح برفع سعر الوقود المستخدم لمشروعات الأعلاف

ولاحظ أحد الأعضاء أن هناك تداخلاً بين إنجازات الوزارة وشركة المياه الوطنية، حيث لم يوضح التقرير مهام الشركة ومدى تواءم هذه الإنجازات مع مهماتها، كما لم يُرفق هيكل تنظيمي للشركة يوضح مهام مجلس الإدارة وعلاقة المناطق به. واقترح أن يعطى تفصيل كامل عن الشركات المساندة.

وفيما يخص منظومة الكهرباء والمياه في المملكة، قال أحد الأعضاء إن هذه المنظومة تشمل وزارة المياه والكهرباء، والمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، وهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج، والشركة السعودية للكهرباء، وشركة المياه الوطنية، مضيفاً أن هذه منظومة ضخمة ويجدر إعادة النظر في مهامها وعلاقاتها مع بعضها البعض، لتحقيق الأهداف الكلية لقطاع الكهرباء والمياه.

ودلل على ذلك بقوله: إن شركة المياه الوطنية على سبيل المثال تختلف اختلافًا كاملًا عن الشركة السعودية للكهرباء، وقطاع المياه في عمليات تنفيذه وتشغيله يختلف تمامًا عن عمليات الكهرباء، مؤكداً أهمية أن شركة المياه الوطنية إلى شركة مخصصة أو على الأقل يخصص جزء منها، وألا تسند إليها مشروعات المياه، وأن تضيف الدولة إلى رأس مالها ما يساعدها على بناء البنية الأساسية، ومن ثم الاستثمار المالي الذي يحتسب الربحية والخسارة في أعماله؛ بدلًا من أن يكون منفذًا حصريًا فقط لأعمال وزارة المياه والكهرباء.

وأشار أحد الأعضاء إلى أنه رغم أن دول مجلس التعاون الخليجي حققت إنجازًا في مجال الربط المائي فيما بينها، إلا أننا على المستوى المحلي لم نحقق أي إنجاز في هذا الصدد، رغم أهميته، حيث إنه سيحقق أهدافًا استراتيجية على مستوى المملكة للتعامل مع الانقطاعات الطارئة في محطات التحلية، وكذلك الاستفادة من المكامن الجوفية لتغذية المناطق التي تعتمد على محطات التحلية. مشيراً إلى أن الدراسات المائية ستقود إلى تحديد مكامن المياه المتجددة وغير المتجددة، ومكامن المياه الصالحة للشرب وغير الصالحة للشرب، وشدد على ضرورة أن تسند مهمة المياه غير الصالحة للشرب والمياه المعالجة إلى وزارة الزراعة.

من جهته أكد أحد الأعضاء ضرورة توفير الأمن المائي بوصفه من ضروريات الحياة، حيث اهتم الإسلام بالأسباب الجالبة للأمن. والأمن المائي لا يقل أهمية عن الأمن السياسي والأمن الاجتماعي، معتبراً أن الاهتمام بجانب الأمن المائي، وتوفير الأسباب الجالبة له.

ورأى أن تنمية الموارد المائية للوطن من أخطر التحديات التي تواجه المملكة، لا سيما في ظل تناقص الموارد المائية وتزايد الطلب عليها، إضافة إلى أن المملكة تستضيف سنويًا خمسة ملايين حاج وخمسة عشر مليون معتمر، مما يحمل المملكة مسؤولية توفير المياه لهم.

وتساءل أحد الأعضاء عن "الخطة الوطنية للمياه" مطالباً بالمحافظة على الموارد المائية المتوفرة، والسعي بكل السبل إلى البحث عن مصادر مائية جديدة وتطويرها ورفع طاقاتها الاستثمارية، لتأمين التوازن بين الموارد المائية المقامة والطلب المتزايد عليها.

وبعد نهاية المداخلات وافق المجلس على طلب لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة منحها مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من أراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

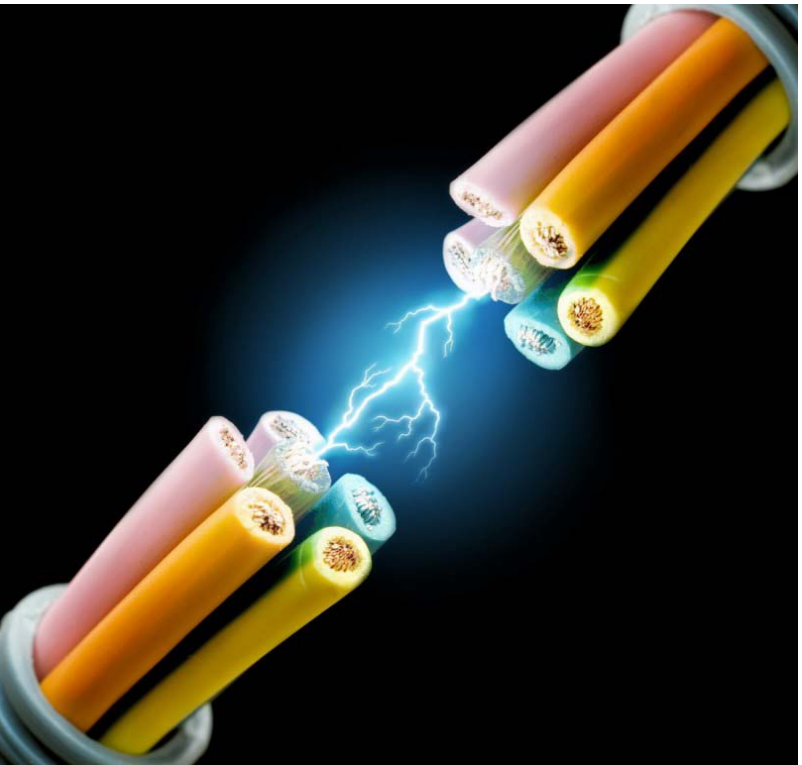

جان جاك روسو ...!

أ. د. صدقه يحيى فاضل
عضو مجلس الشورى

ستحل يوم ٢٨ يونيو ٢٠١٤ م الذكرى الثانية بعد المئة الثالثة لميلاد الفيلسوف السياسي الشهير « جان جاك روسو « (١٧١٢ م – ١٧٧٨ م). وهو مواطن سويسري من جنيف ، ولكن الفرنسيين يصرون على فرنسيته ، باعتبار أنه من أصل فرنسي ، عرقا ، ونظراً للغته الفرنسية التي لم يكتب إلا بها . ولروسو عدة مؤلفات مهمة ، لعل أبرزها كتابه « العقد الاجتماعي « . والفرنسيون يعتبرونه – بحق – من المبشرين بالثورة الفرنسية الشهيرة ، ثورة ١٧٨٩ م . ف « روسو « هو أهم الذين وضعوا الأسس الفكرية التي قامت عليها تلكم الثورة ، التي غيرت المفاهيم السياسية البالية القديمة ، في كل العالم .

وسبق أن احتفل الفرنسيون والغربيون عموما بالمئوية الأولى لميلاده ، ثم الثانية . واحتفلوا عام ٢٠١٢ م بالسنة الأولى في المئوية الثالثة . وفى هذه المناسبة ، عادة ما تقيم بلدية جنيف احتفالاً ، ويتم أثناءه جدل ونقاش حول أفكاره وفلسفته . وتصدر الصحف الفرنسية الكبرى – عادة - ملاحق تكريمية عن فكر روسو . وبعض هذه الصحف تجعل الاحتفال مناصفة بينه وبين الفيلسوف الفرنسي الآخر الشهير « فولتير « .

ويعتبر معظم فكر روسو خلاصة الفكر السياسي العالمي بعد عصر النهضة بأوروبا . وهو فكر إنساني أكثر منه غربي ... لأن ما جاء فيه ينطبق على السلوك السياسي للإنسان في كل مكان . ومنذ أكثر من قرنين، بدأت تسود العالم نظم سياسية تقوم على مبدأ سيادة الشعب . حدث ذلك بالفعل عقب قيام الثورة الفرنسية المشار إليها . قام في فرنسا ، إثر تلك الثورة ، نظام ديمقراطي.... ومن فرنسا أخذت أوروبا ... وبأوروبا اقتدت معظم بلاد العالم ، رافضة ما كانت عليه .

صحيح ، أن أول تطبيق في التاريخ البشرى للمبدأ الديموقراطي حصل في اليونان القديمة ، أثناء ما سمى بـ « العصر الذهبي لأثينا « . إذ « اكتشف « اليونانيون القدماء – لأول مرة في تاريخ الإنسانية – البديل العملي الممكن للاستبداد ، في حوالي سنة ٥٠٠ ق. م . وعد البعض أهمية ذلك الاكتشاف مماثلة لأهمية اكتشاف الإنسان لـ « النار « و لـ « العجلة « ...؟!

بعد تلك التجربة الإغريقية الفريدة ، والتي لم تدم سوى لعقود معدودة – اختفت الديمقراطية تماماً من على وجه الكرة الأرضية ، وعاد اليونانيون ، في الواقع الفعلي ، إلى الخضوع للاستبداد ، أسوة ببقية بلاد العالم في تلك الحقب التاريخية . ولكن الفكرة الديموقراطية بقيت حية بقوة في أذهان وأفكار وكتابات الغالبية من فلاسفة السياسة الذين ظهروا بعد انهيار دول المدينة الإغريقية .

واستمرت تلك الفكرة في الكتب – وفى النظرية – وفى جدال فلاسفة السياسة لقرون عدة . ثم بدأت تكتسب زخماً فكرياً وجماهيرياً متزايداً بصدور كتابات عدد من أبرز فلاسفة السياسة ، وفى مقدمتهم : الفيلسوف الإيطالي « مارسيليو بادو» (١٢٧٥ – ١٣٤٢ م) ، ثم الإنجليزي « جون لوك « (١٦٣٢ – ١٧٠٤ م) ، والفيلسوف الفرنسي « تشارلز دي مونتيسكيو « (١٦٨٩ – ١٧٥٥ م) ، ثم « جان جاك روسو « ، الذي بلور فكرة « العقد الاجتماعي « كما جاء بها « لوك « وغيره .

ورغم وجود الكثير من نقاط القصور في فلسفة روسو السياسية ، إلا أنها ، وخاصة فكرته التي تتمحور حول « العقد الاجتماعي « المتخيلة ، يمكن اعتبارها محصلة شبه نهائية لاقتناع الغرب بخاصة بمبدأ سيادة الشعب ، إضافة إلى مبادئ : الحرية والعدالة والمساواة . بل يذهب البعض إلى اعتبار روسو أيضا رائداً لمبدأ المساواة الاقتصادية .

ولو تأملنا فلسفة روسو عن العقد الاجتماعي تأملاً علمياً سياسياً متفحصاً ، لوجدنا أن معظم النظم السياسية المعاصرة الغربية ، وما شابهها، يمكن القول بأنها تجسيد لتلك الفلسفة – بعد إجراء تعديلات عليها ، لتتلاءم والواقع الفعلي . تصور – مثلا – فكرة « العقد الاجتماعي» كأصل لوجود الدولة ، أو قيامها . وكذلك أفكار « الإرادة العامة « و « الحرية « ... الخ . عند تصور هذه الأفكار ، ومحاولة معرفة الأصل الفلسفي لها ، غالباً ما تتطرق فلسفة روسو السياسية إلى ذهن المتأمل . وقد تكون لنا وقفة أخرى مع هذا المفكر ... الذي يجب أن نقرأ أفكاره بانتباه وحذر، وأيضا من منطلق الحكمة ضالة المؤمن .

د.الطخيس: صوامع الغلال تواجه مشكلة تسرب الكفاءات

الشورى يجدد المطالبة بإسناد مسؤولية استيراد الشعير وتوزيعه إلى «صوامع الغلال»

طالب مجلس الشورى الجهات التي تعطي تراخيص للمنشآت التي تستخدم الدقيق في منتجاتها التنسيق مع المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للتأكد من قدرتها على الوفاء بحاجة هذه المنشآت من الدقيق.

وأكد المجلس على قراره السابق الذي نص على «إسناد مسؤولية استيراد احتياج المملكة من الشعير وتوزيعه على المربين إلى المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق».

جاء ذلك في قرار أصدره مجلس الشورى خلال الجلسة العادية الأربعين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٧/٢١هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ وذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ، الذي تلاه نائب رئيس اللجنة الدكتور علي الطخيس.

وأوضح الدكتور الطخيس أن من أهم الصعوبات التي تواجه المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام هو التسرب الوظيفي لكوادرها المدربة بحثًا عن مزايا أفضل، مضيفاً أن المجلس طالب من خلال قرارات سابقة بالإسراع في تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية على منسوبي المؤسسة وذلك إنفاذًا للأمر السامي الكريم ذي الرقم (٥٤٦٤/م) والتاريخ ١٤٢٦/٤/٢٠هـ؛

إلا أنه وحتى الآن لم يتم ذلك، وقد استفسرت اللجنة وتبين أن هناك لجنة وزارية تسعى لتوحيد مزايا ورواتب المؤسسات العامة.

وأوضح نائب رئيس اللجنة أنه لا توجد مبانٍ تتبع القطاع الخاص مؤجرة على المؤسسة العامة لصوامع الغلال؛ وإنما توجد أراضٍ مستأجرة من المؤسسة العامة للموانئ، وهذه الأراضي لا يمكن تملكها، إضافةً إلى أراضٍ أخرى ومستودعات مستأجرة قريبة من الموانئ تستخدم للتخزين، وسكن للعمال العاملين في الموانئ والتابعين للمؤسسة.

وأشار الدكتور الطخيس إلى أن اللجنة ستقوم بمناقشة مندوبي المؤسسة أثناء دراسة تقريرها القادم عن عدم تطرق التقرير لمؤشرات توضح الكميات المستهلكة من الدقيق، وهل ما يتم استهلاكه ضمن المعدلات العالمية، أو أن هناك إسرافًا في استهلاك الدقيق؟.

وبخصوص المطالبة بأن تقوم المؤسسة بإجراء دراسة عن كمية الماء التي تم توفيرها عندما توقفت الدولة عن شراء القمح من المزارعين؛ أوضح نائب رئيس اللجنة أن هذا النوع من الدراسات هو من اختصاص وزارة المياه والكهرباء.

وفيما يتعلق بخطورة تأثر إمدادات استيراد القمح إلى المملكة لو تم إغلاق الموانئ البحرية وغير ذلك من الأزمات، أوضح نائب رئيس اللجنة أن المجلس تنبه لهذا الأمر وأصدر قرارين؛ الأول: بأن يتم عمل مخزون استراتيجي للقمح لمده "ستة" أشهر، ثم أصدر قراراً آخر بأن يتم رفع هذا المخزون لكي يغطي الاستهلاك لمدة سنة كاملة؛ لافتاً النظر إلى أن المؤسسة قامت بإنشاء المزيد

من صوامع التخزين حتى وصل هذا المخزون ليغطي استهلاك ثمانية أشهر في الوقت الحاضر، والعمل جارٍ لإنشاء المزيد من الصوامع حتى يرتفع المخزون لكي يغطي الاستهلاك لمدة سنة كاملة.

وأوضح الدكتور الطخيس أن إيجاد قناة للتعاون بين المؤسسة وبين الكليات التقنية والجامعات والمعاهد التدريبية من أجل تدريب منسوبي المؤسسة متحقق، مشيراً إلى أن المؤسسة لديها برامج تدريبية مع هذه المؤسسات تهدف إلى تأهيل منسوبيها ورفع مهاراتهم في المجالات الإدارية والسلامة الصناعية والفنية، حيث بلغ عدد المستفيدين من هذه البرامج خلال عام التقرير (٧٦١) موظفًا.

وبالنسبة لتخصيص المؤسسة أفاد الدكتور الطخيس أنه في مراحله الأخيرة، وأن المؤسسة تعمل الآن على تنفيذ البرنامج التنفيذي لتخصيصها، ومن ضمن ذلك إعادة هيكلة المؤسسة لكي تصبح جاهزة عندما ينتهي طرح المؤسسة للتخصيص.

وعن زيادة إنشاء مصانع للأعلاف؛ نوه نائب رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة إلى أن المؤسسة ليس هدفها التوسع في إنشاء مصانع الأعلاف، لأن هذا الأمر منوط بالقطاع الخاص، كما أن استبدال المطاحن القديمة بأخرى جديدة متحقق حسب ما وضحه التقرير في جدول عقود المشروعات وسير العمل بها حتى نهاية عام التقرير.

وبين نائب رئيس اللجنة إلى أن إعادة تدوير المخلفات ومن ضمنها أكياس الأعلاف ليس من صلاحية المؤسسة؛ وإنما هذا الأمر مناط بجهات أخرى؛ مثل: وزارة الشؤون البلدية والقروية، والهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة، ووزارة الزراعة، والقطاع الخاص.

وبخصوص ما طالب به البعض من ضم المؤسسة لنشاطها صوامع خاصة بمحصول الأرز بحيث يكون هناك مخزون كافٍ للاستهلاك المحلي لمدة سنتين، أوضح نائب رئيس اللجنة أن هذا يندرج تحت مفهوم الخزن الاستراتيجي للسلع الغذائية الرئيسة ومن ضمنها الأرز.

وأن هذه المطالبة متحققة في قرار مجلس الشورى رقم (٧٩/٢٠٠) وتاريخ ١٤٣٤/٢/٢٤هـ، والذي نص في البند - أولًا – على إسناد مسؤولية التخطيط والمراقبة للخزن الاستراتيجي للسلع الغذائية الرئيسة (القمح، الأرز، السكر، الشعير، الذرة الصفراء، فول الصويا) للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق.

ونوه الدكتور الطخيس إلى أن المؤسسة جهة تنفيذية، وأن سياسة الإنتاج الزراعي مناط بوزارة الزراعة.

وختمت اللجنة وجهة نظرها بأنها تهتم بموضوع تصدير الدقيق إلى الدول المجاورة، وبناءً على ذلك صدر قرار مجلس الشورى رقم (٤٣/٨٩) وتاريخ ١٤٣١/١٠/١٠هـ، والذي نص في البند "ثالثًا" على أن يتم التنسيق مع الجهات المختصة في وضع آلية لاسترجاع قيمة الإعانة المدفوعة من قبل الدولة؛ عند قيام أي جهة بتصدير منتجات المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق التي تعتمد على القمح المعان.

مشروع النظام سينهي تنازع الصلاحيات بين الصحة والهلال الأحمر
الشورى يدرس مقترح مشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين

د. محسن الحازمي
رئيس لجنة الشؤون الصحية والبيئة

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الحادية والأربعين التي عقدها يوم الاثنين ٢٧ / ٧ / ١٤٣٥هـ، برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام «الخدمات الإسعافية والمسعفين في المملكة العربية السعودية» المقدم من عضو الأستاذ الدكتور محسن بن علي الحازمي استناداً إلى المادة (٢٣) من نظام المجلس.

جاء ذلك بعد أن ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن مقترح مشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين في المملكة العربية السعودية، الذي قدمه عضو المجلس الدكتور محسن الحازمي، بموجب المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محسن الحازمي.

واستهل أحد الأعضاء المداخلات على الموضوع بعد عرض تقرير اللجنة وتوصيتها للمناقشة بقوله: إن أي عمل تشريعي لا بد له من مبررات، وإذا وجدت المبررات فيتم اختيار القالب المناسب، والنظام هو أشد هذه القوالب التشريعية تعقيدًا، ولابد من مبررات قوية ومقنعة؛ ولاشك أن الجانب الموضوعي يلعب الدور الأكبر في الإقناع بأهمية وجود النظام وتبنيه، والمسائل الشكلية دائمًا ما تترك للوائح التنظيمية.

وأضاف: إن المقترح المقدم ليس مجاله النظام بقدر ما هي اللوائح التنظيمية فهي القالب الأنسب والأمثل لتنظيم الخدمات، بما في ذلك الخدمات الصحية الإسعافية. لافتاً النظر إلى أن اللوائح أنواع؛ منها: العادية، ولوائح الطوارئ، وهذه اللوائح تستوعب الحالات الإسعافية؛ وهي الجانب الأنسب لتنظيمه، فالنظام يوجد حيث يتطلب الأمر وضع القواعد الموضوعية لمسألة ما في جوانبه، والجوانب الشكلية لا يعنى بها إلا استثناءً، والمقترح لا يوجد به قواعد موضوعية تستوجب وجود نظام.

ولاحظ العضو أن أهداف النظام التي تيضمنتها المادة الثانية من المشروع المقترح تؤدي في مجملها إلى تبني لائحة تنظيمية وليس إلى تبني نظام. والمواد الثالثة والرابعة والخامسة تؤكد على عدم استقلالية النظام، كما أن ما نُص عليه في الفصل التاسع من العقوبات هي عقوبات تأديبية منصوص عليها في أنظمة تُعنى بتنظيم مهنة ممارسة الأعمال الطبية.

الخروج من فكرة الإسعاف إلى إيجاد نظام وطني للطوارىء والإنقاذ

وتمنى العضو في ختام مداخلته لو أن المقترح خرج من عباءة الإسعاف الطبي إلى فضاء أرحب لمعالجة مسألة موضوعية جديدة، وأن يكون لها نظام، بل الخروج من فكرة الإسعاف إلى إيجاد نظام وطني للطوارىء والإنقاذ، يؤسس لمسؤولية نظامية على الجميع؛ تساهم في الإنقاذ ومحاربة الظواهر السلبية؛ مثل: اللامبالاة في إنقاذ مصابي حوادث الطرق، والتجمهر وإعاقة مركبات الإسعاف، ومكافأة المنقذين والمبلغين ومن يقوم بأعمال جليلة في هذا المجال، مشيراً إلى أن كل هذه المسائل تحتاج إلى وضع قواعد موضوعية. ومن المناسب الأخذ بهذا المقترح حتى يجد فرصة لتطوير مثل هذه الأفكار.

من جهته لفت عضو آخر النظر إلى أن إستراتيجية الرعاية الصحية صدرت بقرار من مجلس الشورى في عام ١٤٢٩هـ، ثم توجت بصدور قرار مجلس الوزراء، وتم تكليف مجلس الخدمات الصحية بمتابعة تطبيقها، وكان من ضمن المؤشرات التي تضمنتها الإستراتيجية رفع مستوى كفاءة الخدمات الطبية الإسعافية؛ مما يجعلها تغطي كافة المهام والأنشطة، وتلبي الاحتياجات، سواء في الأحوال العادية، أو في الكوارث، مبيناً أن رفع المستوى لهذه الخدمة يتعلق بالمسعف الذي يعد من أكثر الممارسين الصحيين المهضومة حقوقهم.

وأكد أهمية إيجاد التنظيمات التي تكفل للمسعف حقه وتسهم في تطوير قدراته للقيام بدوره على أكمل وجه. وقال: إن وجود مثل هذا النظام سينهي تنازع الصلاحيات بين وزارة الصحة وهيئة الهلال الأحمر في الإسعاف والمسعفين. مشدداً على أهمية الأخذ برأي الجمعيات المتخصصة في هذا المجال، وعلى رأسها الجمعية السعودية للخدمات الطبية الإسعافية.

واعتبر أحد الأعضاء أن فكرة المقترح جديدة لكن المضمون بحاجة لإعادة نظر؛ لأن المقترح دمج الخدمات الإسعافية والمسعفين، وكان من الأفضل أن يكون للمسعفين نظام أو تنظيم مستقل، على غرار الأنظمة الدارجة حاليًا، مثل نظام مزاولي المهن الصحية، ونظام الأفراد، وغير ذلك، فنحن في أمس الحاجة لنظام الخدمات الإسعافية؛ لحماية الأرواح في الحوادث وغيرها. وأشار إلى أن هناك جهات عديدة في العمل الإسعافي تدخل ضمن اختصاصها مباشرة العمليات الإسعافية، وهي جهات صحية، وأمنية، وإسعافات جوية، إلا أن لجنة الشؤون الصحية لم تطلب حضور مندوبين من هذه الجهات، وإنما تم الاكتفاء بمندوبين من هيئة الهلال الأحمر السعودي؛ ورأى أن ذاك غير كاف.

من جانبه قال عضو آخر: إنه ورد في إجابة مندوبي هيئة الهلال الأحمر السعودي أن هناك مشروع إستراتيجية رفع لهيئة الخبراء يتعلق بالخدمات الإسعافية؛ وهذا الأمر قد يخدم الجانب الإسعافي الخدمي وهو ما نصت عليه مواد هذا المقترح. إلا أنه لم يرد من اللجنة شيء بهذا الخصوص، كما ورد في الإجابة أن هذا المقترح يدعم الهيئة لإكمال منظومتها؛ ويعطي المسعفين حقوقهم المهضومة، وبهذا النص يتضح أن هذا المقترح هو لخدمة العاملين في الإسعافات ودعم احتياجات الهيئة.

ونوه العضو إلى الحاجة إلى نظام شامل للخدمات الإسعافية؛ لاسيما أن الخط الأول للإسعافات هو من يباشر الحوادث، مثل الجهات الأمنية؛ وهؤلاء هم الذين يتدخلون للاستفادة المبكرة، ويحتاجون إلى دورات تدريبية وحبذا لو كانت ضمن الدورات التأهيلية في المعاهد الأمنية. كما أن برنامج الأمير نايف للإسعافات الأولية قد يسهم في التوعية، إلا أنه يحتاج إلى أنظمة تنفذ دون تأخير. مشيراً إلى أن المقترح يحتاج إلى لجنة خاصة لدراسته، وطالب بفصل نظام المسعفين عن نظام الخدمات الإسعافية.

وأبدى آخر ملاحظة مفادها تكرار دراسة الموضوعات المقترحة حسب المادة (٢٣) من قبل رؤساء اللجان المتخصصة التي تدرس تلك الموضوعات، ورأى أنه من غير المناسب إجرائيًا أن يقوم رئيس اللجنة -مقدم المقترح- بتقديم المقترح وعرضه على المجلس، وطالب بأن يتنحى رئيس اللجنة عند عرض الموضوع، وأن يتنحى كذلك عن رئاسة اللجنة حين دراستها لمقترحه، وألا يشارك في التصويت على ملاءمة الموضوع، وأن يترك المجال لنائب رئيس اللجنة لتقديم الموضوع ورئاسة اللجنة، وذلك ضمانًا للحيادية ولعدم المجاملة عند دراسة الموضوعات.

في هذا السياق علق معالي رئيس الجلسة قائلاً: يحسن تقديم هذا المقترح ضمن مجموعة المقترحات المقدمة طبقًا لقواعد عمل المجلس واللجان، لكن من الواضح أنه لا يوجد هناك مجاملات، وذلك للمهنية العالية التي يتمتع بها كل أعضاء المجلس، والأمانة، والثقة التي يوليها المجلس لجميع الأعضاء.

من جهته رأى أحد الأعضاء أن دراسة هذا المقترح مهمة نظرًا للحاجة الماسة للرفع من مستوى الخدمات الإسعافية؛ لاسيما أن هناك العديد من الصعوبات التي تواجه المسعفين، مقترحاً أن يشمل المشروع التطوير، والتدريب، والتأهيل للعاملين في المجال الإسعافي، وكذلك تجهيز العربات بالمواصفات المطلوبة التي لا تتوفر في العديد من المستشفيات الخاصة.

وستعمل لجنة الشؤون الصحية على دراسة مشروع النظام المقترح، دراسة معمقة وشاملة، ومن ثم تعود بتقريرها بشأن هذا الموضوع إلى المجلس لمناقشته واتخاذ القرار المناسب بشأنه.

اقتراح بفصل نظام المسعفين عن نظام الخدمات الإسعافية

المجلس ناقش تقرير المؤسسة .. الأعضاء..

تقرير التأمينات الاجتماعية.. وصفي بلا مؤشرات أداء تشغيلي أو استثماري

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثانية والأربعين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٧/٢٨هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية، بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها بشأن الموضوع للمناقشة، أعاد أحد الأعضاء الأذهان إلى القرارات التي سبق أن أصدرها مجلس الشورى بشأن زيادة الحد الأدنى لمعاشات التقاعد؛ وكان آخرها في عام ١٤٣٥هـ، وذلك كي يستطيع المواطن سّد حاجته وأسرته، وينعم بعيش كريم. وأبدى أسفه لعدم طلب اللجنة حضور أي من مندوبي المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للاستفسار منهم عن مصير تلك القرارات.

وانتقد عضو آخر التقرير مشيراً إلى أنه ورد للمجلس بشكل وصفي بدون أي مؤشرات أداء تشغيلي أو استثماري إلا في حدود ضيقة جدًا، وحتى في بعض الجداول التي وردت في دراسة اللجنة عن أعداد المستفيدين، والإيرادات والتعويضات، تم التطرق لها بالزيادة والنقصان على أساس سنوي من غير الإشارة إلى الأسباب التي أدت إلى تلك الزيادة أو النقصان.

وهل تمثل هذه الزيادة أو النقصان توجهًا جديدًا؛ بما يترتب عليه أمورًا إيجابية أو سلبية؟، وكيف يتم الاستفادة منها أو تلافيها؟، لافتاً إلى أن ذلك دعا اللجنة إلى تصنيف الاستثمارات إلى محلي وخارجي نظراً لمحدودية المعلومات الاستثمارية.

واشار أحد الأعضاء إلى أن هناك عجزاً في دفع مستحقات المتقاعدين بحوالي (٤،٣) مليار ريال، وهذا العجز تم تمويله من خلال إيرادات فرع المعاشات للأفراد العاملين حالياً، أي من حقوق المشتركين الحاليين؛ متسائلاً عن أسباب عدم تطرق المؤسسة لهذا الأمر؟ ومدى انعكاساته على الأداء المالي للمؤسسة مستقبلاً، خصوصًا إذا ما بدأت إيرادات فرع المعاشات بالتراجع في نسبة نموها نتيجةً لتناقص الداخلين لسوق العمل تدريجيًا خلال السنوات العشرين القادمة؛ وكذلك زيادة أعداد المتقاعدين (الخارجين من سوق العمل)؛ وبالتالي زيادة تعويضات فرع المعاشات.

المؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية
General Organization for Social Insurance

وقال العضو: إن هذا التساؤل يسوقنا إلى النظر بتمعن أكثر إلى إيرادات الاستثمارات التي بلغت (١٠،٨) مليار ريال؛ وبعدم معرفتنا لحجم الاستثمارات للمؤسسة التي لم يأت لها ذكر لا من قريب ولا من بعيد؛ كيف نستطيع التعرف على كفاءة الاستثمارات؟ وهل هذا الأداء هو الأفضل؟ وبمعنى آخر ما هي نسبة العائد على الاستثمارات الإجمالية؟، مشيراً إلى أن المؤسسة بعدم ذكرها لحجم استثماراتها؛ لا تريد الإفصاح عن نسبة العائد على الاستثمارات.

وأضاف: لو افترضنا أن العائد الحقيقي والمتعارف عليه والمتحفّظ بين المؤسسات التقاعدية هو ما بين (٧-٨٪)، آخذين في الحسبان المستويات التضخمية التي تتراوح حاليًا ما بين (٢-٣٪)؛ فإنه في ظل هذا المستوى قد يصل حجم الاستثمارات التي في حيازة المؤسسة إلى نحو (١٣٠) مليار ريال، وهذا أقل بكثير من حجم الاستثمارات لدى المؤسسة،

وهنا تكمن المشكلة التي تعاني منها المؤسسة؛ ودائمًا ما تدرج ضمن المعوقات أمور مثل التقاعد المبكر، وكذلك تثبيت علاوة التضخم (ونسبتها ١٥٪) في الراتب الأساسي وغيرها.

وتابع قائلاً: إن هذه الأمور لا يجب أن تؤخذ بمعزل عن الأداء الاستثماري؛ إذ لو كان الأداء الاستثماري جيدًا فقد يكون بإمكان المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تغطية مثل هذه النفقات، أو جزءًا كبيرًا منها. لذا على المؤسسة تقديم مؤشرات مالية تفصيلية تبين أداءها الاستثماري.

من جهته رأى أحد الأعضاء أن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مؤسسة اقتصادية واستثمارية في الأصل، ولها أدوار اجتماعية، وليس من المناسب القياس على مشروع (مساكن) المتعثر لدى المؤسسة العامة للتقاعد؛ فمثل هذه المشروعات تنحرف بالمؤسسات عن دورها الحقيقي كمؤسسات استثمارية واجتماعية.

اقتراح بدراسة منح المؤسسة قرضا حسنا بـ٥٠ مليار ريال

واقترح عضو آخر دراسة منح المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية قرضًا حسنًا بمبلغ (٥٠) مليار ريال، لمدة (٢٥) سنة، لتغطية عوائد جزء من العجز المتوقع، وهذا القرض الحسن سبق أن أعطته الدولة للشركة السعودية للكهرباء في عامي ٢٠١١م، و ٢٠١٤م. والنظام الخاص بالمؤسسة يسمح بقبول مثل هذه القروض.

وعارضه آخر، متسائلاً: هل نريد من صناديق التقاعد العمل وفق أسس اقتصادية أو صناديق ضمان اجتماعي؟ مضيفاً أنه من غير المناسب أن يكون الحل هو دعم الصناديق من قبل الدولة عند وجود أي خلل لدى تلك الصناديق، ومن الأنسب أن ننظر لهذه الصناديق بنظرة طويلة المدى فالدعم من قبل الدولة يعتبر دعمًا مرحليًا وليس على المدى البعيد.

ولفت أحد الأعضاء النظر إلى أن نسبة المشتركين غير السعوديين سجلت ارتفاعاً إلى (٣٥٪)، متسائلاً عما إذا كانوا مشتركين جدداً أم سابقون؟، وهل طالبتهم المؤسسة بسداد مبالغ التأمين للسنوات الماضية؟، واقترح أن تقوم مؤسسة النقد العربي السعودي بالتأكد من هذه البيانات الواردة في التقرير، وتتابع العمالة الذين لم يسجلوا لديها منذ سنوات طويلة.

ولاحظ آخر عدم التطرق إلى تطبيق نظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، خاصةً فيما يتعلق بالتحقق من صحة علاقة صاحب العمل بالعامل، وما قد يشوبها من مخالفات؛ وهذا ما نصت عليه المادة الستون في البند (ثانيًا) من نظام المؤسسة. مطالباً المؤسسة أن تضمن في تقريرها القادم نتائج التقارير التي تتحقق من صحة العلاقة مع بيان جميع المخالفات، إضافة إلى تضمين بيانات كاملة عن مفتشي المؤسسة من حيث مؤهلاتهم والصعوبات التي يواجهونها أثناء تنفيذ أعمالهم وغير ذلك.

وقال عضو آخر: إن التقرير لم يوضح نسبة السعوديات المشتركات في المؤسسة؛ بل وردت الأرقام الخاصة بالسعوديين بشكل عام. وشدد على ضرورة توضيح جنس المشترك ليتبّين للمجلس انعكاس القرارات الصادرة بخصوص زيادة فرص ومجالات عمل المرأة السعودية. كما لاحظ عدم توفر الخدمات النسوية في فروع ومكاتب المؤسسة نظرًا لقلة الموظفات السعوديات والبالغ عددهن (٢٩) موظفة فقط.

وتساءل أحد الأعضاء عن سبب عدم إشغال الوظائف الشاغرة البالغ لدى المؤسسة وعددها (٢٨٣) وظيفة، كما لاحظ العضو على التقرير خلوه من التفصيلات المتعلقة بالاستثمار الخارجي؛ حيث أورد التقرير أن الاستثمارات الخارجية بلغت (٣٥٪) من استثمارات المؤسسة، دون أن يوضح نوعية تلك الاستثمارات، وحجم المخاطر، وحجم العوائد.

وأضاف عضو آخر أن المؤسسة ما زالت تعاني من تسّرب الموظفين، كما تواجه صعوبات في استقطاب الكفاءات البشرية الوطنية المؤهلة، وذلك بسبب عدم تعديل اللوائح التنفيذية الخاصة بشؤون موظفي المؤسسات العامة وسلّم رواتب العاملين بها. مطالباً بدراسة موضوع سلّم الرواتب والبدلات والمزايا المالية، واقتراح توصية بهذا الشأن.

واعتبر عضو آخر أنه من غير المناسب لمؤسسة بهذا الحجم وهذه الاستثمارات الكبيرة أن لا يكون لها القدرة على منافسة البيوت الأخرى في استقطاب أو الاحتفاظ بموظفيها الذين ابتعثتهم المؤسسة. داعياً إلى إضافة توصية بإعطاء مجلس الإدارة الحق في استقطاب الكفاءات المتميزة وتحديد مكافآتهم، أو استثناء المؤسسة من تعميم المقام السامي الكريم وبخاصة في مجال الاستثمار.

وأيد آخر بأن هناك صعوبة لدى المؤسسة في استقطاب الكفاءات على الرغم من وفرة الخريجين والمبتعثين الذين أكملوا دراستهم في الخارج.

وزاد عضو آخر بأن اللجنة سبق أن أوصت في تقرير المؤسسة السابقة بدراسة إمكانية زيادة الحد الأدنى لمعاشات المتقاعدين؛ ولكن بقي الأمر كما هو عليه. ورأى أن تقوم الدولة بالإسهام في دفع حصة مالية تدفع عن كل شخص مشترك في المؤسسة.

المؤسسة تواجه صعوبات في استقطاب الكفاءات الوطنية المؤهلة

ولاحظ أحد الأعضاء أن التقرير أوجز فيما يخص نظام تبادل المنافع بين نظام التأمينات الاجتماعية ونظامي التقاعد المدني والعسكري، على الرغم من أهميته عند شريحة كبرى من الموظفين في القطاعين العام والخاص.

نقل التأمين الصحي للمتقاعد وعائلته إلى التأمينات الاجتماعية

مضيفاً أن البيانات الواردة في التقرير بخصوص عدد من طلبوا ضم المدد وفقًا لنظام تبادل المنافع قليل جدًا مقارنة بعدد المشتركين، مما يعني أن هناك خللاً فعليًا في تطبيق هذا النظام، وانحرافه عن الهدف الذي وضع من أجله، كما أن نظام تبادل المنافع ينص على أن تقوم اللجنة المشكلة بموجب هذا النظام بمراجعة آلية تطبيقه والجدوى منه كل ثلاث سنوات؛ ومع ذلك لم يرد في التقرير ما يشير إلى تلك المراجعة.

من جهته رأى عضو آخر أنه من المناسب أن تتطور نظرتنا للاستثمار، وأن نفكر بطرق استثمارية لها بُعد مستدام، وتنموي، وحيوي لبلادنا، وأن نفكر بمجالات رحبة لها مستقبل ربحي؛ ومنها مجال الاستثمار في المياه، وتحليتها، وتطوير بعض التقنيات فيه. واقترح إضافة توصية جديدة تنص: "على التأمينات الاجتماعية المشاركة في الاستثمار لمشروعات تحلية المياه المعتمدة على الطاقات البديلة".

واعتبر أحد الأعضاء أن هناك وفرة مالية لدى المؤسسة، وهي تفرض غرامات مالية على المؤسسات وأرباب العمل حال التأخير في سداد المستحقات الشهرية وتبلغ هذه الغرامات (٢٪) من إجمالي المستحق وقد تتضاعف تلك النسبة عندما يتأخر أكثر في الشهور التالية، مما ينطوي على ذلك بعض المحاذير الشرعية، واقترح أن تدرس اللجنة هذا الموضوع مع المؤسسة؛ لتخرج ببدائل مناسبة، مثل إيقاف بعض الخدمات عن المشتركين الذين لا يدفعون المستحقات.

ولفت أحد الأعضاء النظر إلى أن هناك ضبابية وعدم شفافية للقوائم المالية لمؤسسة التأمينات الاجتماعية واستثماراتها وبخاصة الخارجية منها، حيث رأى أنه من الأنسب التركيز على الاستثمارات الداخلية أكثر من الخارجية وذلك لما يتمتع به اقتصاد المملكة من قوة، ويمكن للمؤسسة الاستثمار في العديد من المجالات التي ينخفض فيها عنصر المخاطرة مثل: مجالات المعرفة والصحة والتعليم بحيث تدخل المؤسسة كمستثمر فقط وليس كمشغل للاستثمارات.

وطالب العضو بمناقشة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في كيفية ضمان استمرار التأمين الصحي للمشتركين ومن يعولونهم بعد انقطاعهم عن العمل وتقاعدهم، ونقل الأعباء المالية الخاصة بالتأمين الصحي للمشترك وعائلته من المؤسسة التي كان يعمل بها إلى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

واستغرب أحد الأعضاء تذمر المؤسسة من عدم تعاون عدد من الجهات في تنفيذ القرارات الصادرة من مجلس الوزراء؛ مشيراً إلى شكوى المؤسسة من عدم تعاون وزارة المالية، رغم أن بعض القرارات صدرت منذ أكثر من (١٣) عامًا ولم تنفذ حتى الآن.

وحث عضو آخر المؤسسة على أن تكون ولادة بالمنتجات التكافلية والتعاونية التي تضمن مستقبلاً أفضل للمشتركين في هذه المؤسسة، ومن ذلك البرنامج التعاوني للإسكان بحيث لا يهدف إلى ربح المؤسسة بقدر ما يهدف إلى إيجاد نماذج إسكانية منخفضة التكاليف بأسلوب تعاوني يهدف إلى مساعدة المشتركين والمنتسبين للتأمينات الاجتماعية للحصول على سكن بأقل التكاليف الممكنة، وبمواصفات معقولة تناسب المشتركين.

ومن ذلك أيضاً المنتجات التكافلية ومن هذه المنتجات التأمين الصحي وتقديم هذه المنتجات لمنتسبيها على سبيل الاختيار.

النفاق والمجاملة صنوان مختلفان

عبد المحسن بن منصور الخميس
مدير إدارة التدقيق والمتابعة
بمجلس الشورى

بعضنا يعتقد أن المجاملة نوع من أنواع النفاق الاجتماعي أو الضحك على اللحى والذقون، ومعارضو المجاملة يتحججون بأنهم صرحاء شجعان يقولون الحق بلا خوف أو تردد.. وأنهم ليسوا بحاجة لمجاملة أحد. ما الفرق بين المجاملة والنفاق؟ الفرق بسيط للغاية، المجاملة هي كلمات إطراء تخرج بصدق منك لمن أمامك بهدف كسب حبه، أوتسجيل للواقع، والنفاق هو كلمات تخرج منك لمن هو أمامك وأنت غير مقتنع بها، من أجل تحقيق منفعة أو مصلحة.. المجاملة من ضمن السلوكيات التي تكسبك محبة الخلق - وحينما تستخدم بحكمة - فإنها تفتح لك الأبواب المغلقة في حياتك العملية والاجتماعية وجميع نواحي الحياة، المجاملة دليل على تحضر الشعوب وتعبر عن مدى التطور الثقافي للفرد والمجتمع. المجاملة تفيد الشخص الذي تجامله و تجعله يلتفت إلى الصفات والأخلاق الحسنة وهذا بالطبع سيحفزه على الإتيان بمثل هذه السلوكيات مرات عديدة بروح معنوية مرتفعة. كيف تصبغ المجاملة بأسلوب جذاب؟ :الإيمان بما تقول - يجب أن تكون مقتنعا أولاً بما تقول، فما يخرج من القلب يدخل إلى القلب -، لذا إذا قررت أن تجامل شخصاً ما فعليك أن تبحث عن صفات حقيقية فيه، عليك أن تعمل جرداً سريعاً لتاريخه معك، تستعرض فيه مواقفه وكلامه واهتماماته المختلفة، ومن خلال هذا الجرد ستكتشف فيه صفات حسنة كثيرة ومواقف نبيلة صدرت منه في الماضي يمكن أن تبرزها له وتصيغها في مجاملة ترفع روحه المعنوية وتساعده على القيام بهذا السلوك الحسن مرات كثيرة، لكن هل المجاملة في الواقع الإداري وفي معترك الحياة محبذة.

النفاق داء العصر وأبرزه النفاق الإداري: هو أسلوب لا أحبذه يستعمله الشخص لكسب مصالح قال تعالى (يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ).. فالنفاق الإداري يجعل من بيئة العمل قنبلة موقوته، فالنفاق لن يطول كثيراً لأنه مبني على الغش والخداع، فإن كان النفاق لمدير متسلط فلابد أن تنفجر القنبلة في وجه ذلك المدير يوماً ما، وإن كان المدير متملقا فلا بد أن ينكسر يوماً ليكتشف أن علاقاته ليست إلا وهماً أو تمثيلية.. فما بني على باطل فهو باطل.. والنفاق بكل أنواعه باطل.. ولا يصح إلا الصحيح، ولكن هناك معنىً آخر قد يكون بديلاً للنفاق ونتائجه إيجابية وبديلاً محموداً وهي المرونة في التعامل وإعطاء كل موقف حقه، فالمرونة علاج للمواقف التي تستدعي النفاق. لقد شاعت أنماط سلوكية من نوع النفاق الإداري والتزلف فارتقى إلى مراتب المسؤولية أشخاص تنقصهم الكفاءة والقدرة والجدارة فاستعاضوا عنها بالتضليل والهالة الإعلامية الخادعة، فأصبح إعطاء نصف الحقيقة وحجب النصف الآخر جزءاً من سلوك بعضهم وممارساتهم،

وإذا كان السلوك غير السوي لهؤلاء المديرين هو أحد أسباب ثقافة النفاق؛ فإن الموظفين أنفسهم غذوا هذه الثقافة؛ لأن لديهم القابلية لذلك؛ إما لأنهم ضعاف المهارات أو غير مؤهلين لأداء أعمالهم أو دخلوا المجال بطريقة غير شرعية، وهو أمر مستشرٍ لدينا حيث تسود ثقافة الشلة والتشابك المصلحي بين الأفراد بمنطق «فلنخدمه اليوم وسيخدمنا غدا، وهكذا الأيام تدور».

انتشر النفاق واستشرى في مؤسساتنا الإدارية، وأصبح يحمل معاني أخرى تجمّله وتزينه، وتظهره على غير حقيقته.. وتطلق عليه مسميات أخرى، والمنافق يعد نفسه متميزاً.. وتحول النفاق إلى مرض خطير استفحل داؤه وعرقل مسيرة الإدارات بعد أن أصبح وسيلة رخيصة للترقي والحصول على المكاسب وظلم الآخرين من دون وجه حق، وتحول إلى معول هدم للمبادئ والأخلاق و القيم، وطغت ثقافته على ثقافة الإنتاج والجودة وإتقان العمل.. فتراجع العمل والإنتاج.

وصف العلماء المنافق بأنه شخص مريض، ومتآمر، ووصولي، ومتسلق، يهدم التماسك الاجتماعي، وأن النفاق صفة شيطانية يرفضها الدين ويحرمها، وداء يصيب القلب فيتمكن في الجسم، وقالوا إن الدواء يكمن في الالتزام بالمنهج القرآني الرباني والسنة النبوية.

النفاق بين زملاء العمل، سلوك مشين، تأثيره كبير على الحياة العملية للموظف داخل مكان عمله، خاصة أنه وللأسف أصبح ظاهرة متفشية يسلكها ضعيف الإرادة والعزيمة،ويفتقد لبعد النظر و لا ينظر إلا بين رجليه

اقتراح بتعديل المسمى إلى «نظام ذوي الاحتياجات الخاصة»
الشورى يدرس مقترح تعديل نظام رعاية المعوقين

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الحادية والأربعين التي عقدها يوم الاثنين الموافق ١٤٣٥/٧/٢٧هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري على ملاءمة دراسة مقترح تعديل عدد من مواد نظام رعاية المعوقين.

وستقوم لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بدراسة مقترح تعديل المواد «الثانية» و«الثامنة» و«الحادية عشرة» من نظام رعاية المعوقين المقدم من أعضاء المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة منى آل مشيط، والدكتورة نهاد الجشي؛ وكذلك مقترح مشروع تعديل نظام رعاية المعوقين المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى، استناداً إلى المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى.

وكان المجلس قد استمع لتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن المقترحين، الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ عبدالعزيز الهدلق. ومن ثم ناقش المجلس تقرير اللجنة وتوصيتها بشأن الموضوع، حيث ذكر أحد الأعضاء أن دراسة أشارت إلى دور وزارة التربية والتعليم، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، وجهودها في إيجاد سياسات ولوائح وتنظيمات لبرامج التربية الخاصة والتأهيل، حيث توجت تلك الجهود بصدور نظام رعاية المعوقين في عام ١٤٢١هـ.

وأضاف العضو أن الدراسة أشارت إلى أن هذا النظام أُعد من قبل مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، لكن لا بد من بيان دور مؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية لتمويل المشروع منذ بدايته، والمشاركة كذلك في إعداده.

شدد على أهمية دراسة المقترح المقدم ، ورأى مناسبة تعديل المادة الثانية بإضافة بند للمجالات القضائية، ومراعاة الظروف الصحية للشخص المعاق، وكذلك استخدام التقنيات الحديثة. ولاحظ في المادة الثامنة أن رئيس المجلس الأعلى لا يملك تعيين الأعضاء إنما يرشحون من قبل الجهات المعنية.

وأضاف عضو آخر أن نظام رعاية المعوقين الصادر عام ١٤٢١هـ كان نظامًا مدروسًا ومتميزًا في وقته، إلا أن عدم تفعيله هو السبب الرئيس وراء عدم الاستفادة من هذا النظام، كما أن جميع الأنظمة عادة ما توكل إلى جهات لتنفيذها، وهذا النظام يفترض أن يوكل إلى المجلس المزمع تكوينه من خلال هذا النظام. مشيراً إلى أن عدم تكوين هذا المجلس أدى إلى العديد من الإشكاليات التي تواجه هذه الفئة الغالية.

ولاحظ أحد الأعضاء أن المقترح المقدم لا يتضمن أحكامًا محددة لتعديل المواد ذات العلاقة، وإنما يتضمن أهدافًا عامة ومسوغات، ومن ثم مقترح بتعديل النظام القائم، لكن المقترح المقدم من الدكتور ناصر الموسى، محدد

وتعديلاته دقيقة، كما أن المسوغات لها ما يبررها، لكنها لا تصل إلى وجاهة تقديم مقترح بطلب تعديل النظام الحالي؛ لأن الإشكالية تكمن في عدم تفعيل النظام الحالي، وهذا مما ينبغي على المجلس الوقوف عنده، ومراجعة أسباب ذلك، كما ينبغي على اللجنة التحقق من الجهات المعنية ذات العلاقة عن أسباب عدم تفعيل هذا النظام.

وأكد عضو آخر أهمية دراسة مقترح تعديل بعض مواد نظام رعاية المعوقين مهم، بيد أنه لاحظ أن نظام رعاية المعوقين صدر منذ أكثر من أربعة عشر عامًا مضت، أما اليوم فالموقف الثقافي مختلف تمامًا. واقترح تعديل المسمى إلى "نظام ذوي الإحتياجات الخاصة"، واستبعاد كلمة (رعاية) التي توحي بالشفقة والرحمة، واستبعاد كلمة (المعوقين) التي توحي بالدونية.

وأضاف العضو أنه من الخطأ النظر إلى ذوي الاحتياجات الخاصة كحالة طبية، بل ينبغي توسيع الصورة العامة والأخذ بالحسبان علاقتها مع المجتمع، وذلك لكسر التراث السائد من العزلة والإقصاء التي يعاني منها معظم ذوي الاحتياجات الخاصة، مضيفاً أن كسر طوق العزلة والإقصاء لهذه الفئة وإزالة الحواجز التي تحول دون المساواة، هي مسؤولية مشتركة بين الدولة وحركة المجتمع، فلا ينبغي اليوم أن يصدر نظام، أو تبنى مدرسة، أو جامعة، أو شبكة مواصلات، أو فنادق، أو محلات تجارية، وغيرها دون النظر إلى حاجات هذه الفئة العزيزة.

عدم وجود جهة مرجعية لمراقبة ومتابعة الخدمات المقدمة للمعوقين

وانتقد أحد الأعضاء القصور في رعاية المعوقين في المملكة، وتشتت الجهود والخدمات المقدمة لهم من قبل الجهات والمؤسسات المختلفة، موضحاً أن ذلك يرجع إلى عدم وجود جهة مرجعية لمراقبة ومتابعة الخدمات المقدمة للمعوقين.

وأضاف: إن النظام القائم حاليًا قد وُضع ضمن نصوصه مرجعية لهذا النظام من خلال المجلس الأعلى لشؤون المعوقين؛ يرتبط برئيس مجلس الوزراء، إلا أن هذا النظام لم يطبق على أرض الواقع ولم يتم تشكيل هذا المجلس، وتكوين الأمانة العامة للمجلس، ووضع الميزانية الخاصة به؛ مما أدى إلى عدم تفعيل متطلبات هذا النظام.

ولاحظ أن مقدمي المقترح لم يشيروا إلى أسباب عدم تفعيل مواد النظام الرئيسة، وكذلك لم تشر اللجنة إلى ذلك، ولم تستفسر من الجهات ذات العلاقة، كما أن ما يطالب به مقدمو المقترح هو تعديل هذا النظام إلى هيئة عامة، وتساءل قائلاً: كيف نتمكن من تقييم نظام حالي لم يتم تنفيذ مواده الرئيسة أصلاً؟، وهل سيكون إنشاء هيئة عامة أكثر استجابة في التنفيذ من تشكيل المجلس؟، وهل هو أكثر مرونة في تنفيذ مضامين هذا النظام؟.

من جهته قال عضو آخر: إن عدد المعوقين في العالم يقدر بحوالي (٦٥٠) مليون شخص -حسب تقرير منظمة الصحة العالمية- عام ١٩٩٣م أي حوالي(١٠٪) من تعداد سكانه؛ إلا أنه وعلى المستويات الوطنية تتفاوت وتتباين

نسبة حجم المشكلة، وتصنيف الإعاقات، وأنواعها، وتوزيعها في مختلف المناطق الجغرافية، وكذلك أسبابها والعوامل ذات الصلة مما يستلزم معرفتها، وبالتالي إعداد الخدمات (الوقائية والعلاجية والتأهيلية) في ضوئها. منوهاً إلى أنه على المستويات الإقليمية والدولية حظيت قضايا الإعاقة والمعوقين باهتمام حكومي وأهلي كبير.

وزاد العضو أن رعاية هذه الفئة من المواطنين في المملكة العربية السعودية تقوم عليها عدد من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة بالشأن الصحي والاجتماعي والاقتصادي وفق الاختصاصات التي حددت لها، وتنظم العمل في مختلف جوانب هذا المجال عدد من الأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات وفق اختصاص كل جهة من الجهات التي تشارك في رعاية وتعليم وتدريب وتأهيل وتوظيف المعوقين. وفي ضوء ذلك رئي وضع نظام متكامل وشامل بعد استكمال دورته النظامية كما ورد في المقترحين بالتفصيل، وصدر "نظام رعاية المعوقين" بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٧) وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٣هـ بعد سنوات من الإعداد والمراجعة والتنقيح من قبل لجان ومجموعات استشارية متخصصة من داخل وخارج المملكة ثم مجلس الشورى ومجلس الوزراء، وهو ما يتلاءم وحجم مشكلة الإعاقة في المملكة.

ورأى أن أهم ما في المشروع المقترح تعديل ما يتعلق بالمجلس الأعلى لرعاية المعوقين ومكوناته واختصاصاته، مشيراً إلى أن هناك العديد من الأمثلة لتكوين المجالس العليا في بعض الدول العربية، كما في القانون التونسي، والأردني، وفي سلطنة عمان، وفي مملكة البحرين وغيرها، ويتضح من خلالها التفاوت بين الدول ومجالسها.

واقترح أن تقوم اللجنة بالاطلاع عليها لتقييم مدى نجاح كل منها، والإفادة من ذلك في مواد النظام والتعديلات المقترحة، وكذلك الاطلاع على ما صدر من قرارات في هذا الشأن، ومن ذلك ما صدر من مجلس الوزراء في تاريخ ١٤٣٥/٧/١٦هـ، مما يدل على حراك الدولة في مجال رعاية المعوقين.

تقرير ديوان المراقبة.. معوقات تحجم دوره الرقابي!

د. سعد محمد مارق
رئيس لجنة الشؤون المالية

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الحادية والأربعين التي عقدها يوم الاثنين ٢٧ / ٧ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، تقرير لجنة الشؤون المالية، بشأن التقرير السنوي لديوان المراقبة العامة للعام المالي ١٤٣٤ / ١٤٣٥هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعد مارق.

وبعد أن تلا رئيس اللجنة تقرير اللجنة وتوصيتها بشأن الموضوع، عُرضا للمناقشة، حيث لاحظ أحد الأعضاء معاناة ديوان المراقبة العامة مع الجهات غير المتعاونة معه بالرغم من توصيات مجلس الشورى التي وصفها بالنوعية والمحددة والواضحة. واقترح على لجنة الشؤون المالية أن تطلب معلومات تفصيلية عن الجهات غير المتعاونة، والتي لا تلتزم بالرد على ملحوظات الديوان، مع تحديد حجم ونوعية المخالفة أثناء دراستها هذا التقرير بدلاً من تقديمها في توصية اللجنة الثانية.

كما اقترح العضو أن تقدم اللجنة في التقرير القادم حلاً لهذه الإشكالية، وأن تستضيف مندوبين من الجهات التي تعيق عمل الديوان.

لا يوجد أي تحسن في الدور الرقابي للديوان

من جانبه لاحظ عضو آخر على التقرير التكرار؛ قائلاً أنه ورد أن الديوان راجع (٨٩) حسابًا ختاميًا وتم إيراد ملحوظات على (٦١) منها؛ بنسبة (٦٩٪) وهذا الرقم نفسه والنسب نفسها هي التي أُشير إليها في التقرير السنوي الماضي للديوان، ما يدل على أنه لا يوجد أي تحسن في الدور الرقابي للديوان، وأن رقابة الديوان ليس لها أي مفعول، بسبب استمرار المعوقات التي يواجهها الديوان.

وأضاف العضو أن القرارات التي اتخذها المجلس على مدار الأعوام الماضية لم تسهم في إيجاد حل للمعوقات التي يواجهها الديوان، ومن بين المعوقات التي أشار إليها التقرير وذُكرت في تقارير الديوان للأعوام السابقة هو الأسلوب المتبع في دراسة تقرير الديوان، حيث إنه أشار إلى أن التقرير يحال إلى لجنة في هيئة الخبراء مكونة من الجهات الحكومية الخاضعة لرقابته، ولا يعرض على مجلس الوزراء إلا ما تنتهي إليه هذه اللجنة من مرئيات؛ وبالتالي فإن مرئيات الديوان وتوصياته لا تجد طريقها إلى التنفيذ.

مشيراً إلى الاقتراح الذي أبداه ديوان المراقبة العامة لحل هذه المسألة وهو تشكيل لجنة عليا محايدة لدراسة تقارير الديوان الرقابي؛ بحيث لا يكون من ضمن أعضائها رئيس لجهاز تنفيذي يخضع لرقابة الديوان، وتساءل العضو عن سبب عدم تبني لجنة الشؤون المالية لهذا المقترح وعدم تبرير رفضها الضمني له؟.

وأكد آخر أهمية أن يؤيد المجلس ما تضمنه تقرير الديوان عن ضرورة تشكيل لجنة عليا محايدة لدراسة تقارير ديوان المراقبة، وتأييد مطالبة الديوان بتمكينه من فحص مستندات الحساب الختامي للدولة ميدانيًا وفحص الحساب الختامي لوزارة المالية.

وقال أحد الأعضاء إن التقرير أشار إلى عدم مواكبة نظام ديوان المراقبة المالي للتطورات والمستجدات الحديثة في الإدارة المالية، حيث مضى على نظام الديوان أكثر من ٤٤ عامًا، وقد تم رفع مشروع النظام الجديد إلى المقام السامي عام ١٤١٨هـ؛ ومن المهم أن يكون صدور هذا النظام من الأولويات للتصدي لكثير من المعوقات المشار إليها في التقرير والمساعدة في حماية المال العام بفاعلية وكفاءة أكبر.

ولفت عضو آخر إلى أن هناك العديد من الجهات الرسمية التي تؤدي وظائف متشابهة، متسائلاً عن سبب عدم المطالبة بتوحيد هذه الأجهزة في جهاز واحد له صلاحيات فاعلة ونظام شامل يتعلق بالشأن الرقابي ومكافحة الفساد؟.

مضيفاً أن توصيات اللجنة على تقرير ديوان المراقبة العامة تكاد تكون هي توصيات لجنة حقوق الإنسان على تقارير هيئة مكافحة الفساد؛ فتعدد الأجهزة الحكومية وراء ضعف السلطة الرقابية عمومًا. واقترح أن يبادر مجلس الشورى بتبني مشروع نظام شامل للشأن الرقابي في المملكة ينطلق من رؤيا جديدة لتوحيد تلك الأجهزة في جهاز واحد ذي نظام متكامل، فلا جدوى من هذا الشتات، فمثل هذا الشتات ظاهرة تفتح ثغرات الفساد الإداري، فالإصلاح الشامل يبدأ من الإصلاح الإداري.

وتساءل أحد الأعضاء عن السبب في عدم تأييد اللجنة طلب ديوان المراقبة في تقريره إجراء فحص ميداني على الحسابات الختامية للأجهزة الحكومية الخاضعة لرقابته. وتساءل العضو عن موقف اللجنة من طلب الديوان في تفعيل دوره الرقابي على الشركات التي تسهم فيها الدولة، مشيراً إلى أنه من المهم دعوة معالي رئيس ديوان المراقبة للحضور للمجلس للإجابة على هذه التساؤلات وللخروج بالفائدة للوطن والمواطن.

ولاحظ أحد الأعضاء استخدام الديوان لأسلوب العينة عند عرض تقريره، واقترح أن يتبع أسلوب المجتمع بكافة مكوناته.

وأضاف العضو أن التقرير أشار إلى أن نسبة ما صرفه الديوان في سنة التقرير على مشروعاته هي (٢٥٪) تقريباً من إجمالي المبالغ المعتمدة في ميزانيته لهذه المشروعات. وهو في هذا لا يختلف كثيراً عن معظم القطاعات الحكومية الأخرى التي يُعتمد لمشروعاتها مبالغ مالية ضخمة، لكن لا يصرف منها إلا القليل، الأمر الذي أدى إلى ضعف المشروعات الحكومية والبطء الشديد في تنفيذها.

توصيات الديوان لا تجد طريقها إلى مجلس الوزراء

ونوه أحد الأعضاء إلى أن طريقة التعامل مع ملحوظات الديوان يشوبها بعض القصور، فلو أخذ بالمخالفات التي ذكرها الديوان في تقريره لتجنبنا معظم المشكلات التي نواجهها الآن، مشيراً إلى أن إحالة ملحوظات الديوان للجهة التنفيذية لإبداء رأيها في التقرير الذي يخصها يضعف دور الديوان ولا يحقق طموحات القيادة.

وانتقد عضو آخر عدم تمكين الديوان من الاطلاع على السجلات والوثائق، مؤكداً أهمية موضوع العُهد والأمانات، فهو نتيجة تراكمات من سنوات سابقة، وترك العهد بهذا الشكل خطأ كبير، كما أكد أهمية أن يُعطى الديوان تفاصيل هذه العهد، ومن المهم التخلص منها إما بالتحصيل أو إسقاطها بالتقادم.

وأشار عضو آخر إلى أن الملحوظات التي يضعها الديوان على الأجهزة الحكومية لا تصل إلى مجلس الوزراء، وتساءل قائلاً: لماذا لم تضع اللجنة حلاً لهذه المشكلة إما بتبني مقترح الديوان بإنشاء لجنة عليا محايدة أو إيجاد حل آخر؟. ولاحظ تداخلاً في توصية اللجنة الثالثة مع اختصاصات هيئة الرقابة والتحقيق والمعنية بالرقابة الإدارية، لاسيما أن مهام الديوان تتركز على الجوانب المالية وليس لها علاقة بالجوانب الإدارية. وطالب اللجنة بأن تعيد اللجنة النظر في هذه التوصية.

المبادرة إلى تبني مشروع نظام شامل للشأن الرقابي في المملكة

كما اقترح العضو تكوين لجنة من وزارة المالية، وديوان المراقبة، والجهة ذات العلاقة لدراسة العهد والأمانات؛ للوصول لقرار التخلص منها، وأن تكون هناك توصية بهذا الشأن.

ولفت أحد الأعضاء إلى أن ديوان المراقبة العامة ينتظر صدور نظامه الجديد والذي رُفع للمقام السامي في عام ١٤١٨هـ؛ في حين أنه مطالب بوضع نظام جديد يتفق والتطورات التي حصلت على المستوى العالمي من ناحية الإدارة والمحاسبة والمتابعة.

وأكد عضو آخر أنه من حق الديوان ومن صلاحياته مساءلة الجهات التي تمتنع عن تقديم المستندات والبيانات والمعلومات خاصة وأن النظام يتيح له ذلك، ولاسيما أنه مدعوم من المقام السامي؛ حيث صدرت عدة قرارات تدعم الديوان آخرها عام ١٤٣٢هـ والذي وجه بإلزام الجهات المعنية بالتعاون التام مع ديوان المراقبة العامة، وبهذا التوجيه يتطلب من الديوان أن يبذل كافة السبل لتطبيقه؛ وإذا تعذر ذلك فيرفع الأمر للمقام السامي، ولا ينتظر صدور توجيه سام آخر.

وختم أحد الأعضاء المداخلات بالتأكيد على أن ديوان المراقبة هو ذراع الحكومة للمراقبة المالية وخير مُعين لها في ضبط المصروفات، وحفظ المال العام، ومحاربة الفساد، مضيفاً أن الديوان لم يُعط ما يستحقه من دعم. وشدد على أهمية دعمه، كونه لا يستطيع بوضعه الحالي القيام بمهامه. كما أكد أهمية أن يعامل الديوان كما تُعامل هيئة مكافحة الفساد وحماية النزاهة، فالفساد لا بد أن يحاصر من عدة جهات، فهو أكثر ما يهدد الأوطان ومن أكثر الأسباب في تدني الخدمات وتذمر المواطن.

اقتصاديون وقانونيون لـ « الشورى » :
تعديل نظام المنافسات والمشتريات الحكومية..
حماية التنمية من التعثر!

وافق مجلس الشورى على تعديل بعض مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الذي قدمه عضو المجلس الدكتور سعد مارق، استنادًا للمادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى، وذلك بعد أن درسته لجنة الشؤون المالية دراسة شاملة ومعمقة، ومن ثم ناقشه المجلس نقاشاً مستفيضاً وطرح الأعضاء ملحوظاتهم ومرئياتهم بشأن المواد التي شملها التعديل.

وشملت التعديلات ١٦ مادة من مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الحالي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٥٨ في ٤-٩-١٤٢٧ هـ، وتعالج الثغرات الفنية والنظامية في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية المعمول به حالياً والتي تعد إحدى المشكلات التنموية. حيث تناولت التعديلات موضوعات ترسية المشاريع على المقاول الأقل سعراً، وموعد تسليم الموقع للمقاول، وجاهزية موقع المشروع وخلوه من المعوقات، وإسناد الأعمال إلى مقاولين من الباطن، وإعداد المواصفات الفنية للمشروع.

الدكتور عبدالوهاب القحطاني

د.القحطاني: تعثر المشاريع بسبب سوء تقدير التكاليف .. وترسيتها على الأقل تكلفة

كما تناولت الدفعة المقدمة للمقاول، وفرض رسوم حكومية جديدة، وغرامة تأخير تنفيذ المشروع في الوقت المحدد، وصلاحية تمديد مدة العقد في الظروف الخارجة عن إرادة الجهة الحكومية أو المقاول، وضمان عيوب التنفيذ بعد تسليم المشروع، وتأخر بعض الجهات الحكومية في صرف مستحقات المقاول، وعدم وجود قاعدة معلومات شاملة ومحدثة للمقاولين والمشاريع التي نفذت، أو تحت، التنفيذ أو المتعثرة.

" الشورى" استطلعت آراء بعض رجال الاقتصاد والقانون حول تعديل نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الذي وافق عليه مجلس الشورى مؤخراً. حيث أكدوا أن العقود من الباطن وصياغة العقود الحكومية والتأمين على المشاريع والتحكيم أبرز الملاحظات على نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الحالي، مضيفين أن الحاجة باتت ملحة لسد هذه الثغرات التي تسببت في تعثر المشاريع الحكومية، مما أثر في مسيرة التنمية في بعض المناطق.

مواكبة المستجدات في البيئة الاقتصادية

فقد اعتبر الدكتور عبد الوهاب بن سعيد القحطاني الأستاذ في جامعة الملك فهد للبترول والمعادن أن مواكبة الأنظمة واللوائح للمستجدات في البيئة الاقتصادية ضرورة لنجاح تنفيذ المشاريع الحكومية وغيرها بالتكلفة المناسبة وفي الوقت المناسب والجودة المناسبة.

وأضاف أن التغير في البيئة الخارجية سواء كان إيجاباً أو سلباً يؤثر في نجاح وفشل المشاريع الحكومية المطروحة على المقاولين السعوديين وغيرهم، لذا يتطلب الأمر دراسة ما يجب تغييره من إجراءات وبنود ومواد نظامية لتواكب المتغيرات والمستجدات الطارئة والمستمرة، لأن التطوير المستمر والتكيف معها ينجحها ولا يمكن تطويعها وتكييفها مع وزارة المالية أو أي جهة حكومية أخرى مستفيدة من المشاريع.

وحول تعديل بعض مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية قال: إنها ضرورة تفرضها متغيرات كثيرة أغلبها خارج نطاق تحكم الدولة ممثلة في وزارة المالية، ومنها غلاء المواد الأساسية لتنفيذ المشروع.

لوزارة المالية دور كبير في تعثر المشاريع

ويرى الدكتور القحطاني أن لوزارة المالية دور في تعثر المشاريع إما بسبب سوء تقديرها للتكاليف، أو إرسائها على مقاولين أقل تكلفة وغير أكفاء، أو تأخير دفع المستحقات للمقاول، أو تعقيد الإجراءات لتصبح غير محفزة. ولم يستثن الجهة الحكومية المستفيدة من المشروع الحكومي من المسؤولية في تعثر المشروع أو فشله، إما بسبب عدم تقديرها وتقييم حاجتها، أو لضعفها القانوني في كتابة العقود وشروطها وتكاليفها.

وأكد أهمية أن تقوم الجهة الحكومية المستفيدة بدارسة مستفيضة عن المشروع الذي ترى حاجتها له لتنفذها مؤسسات متخصصة في البحوث أو مكاتب استشارية متمرسة في مجال الدراسات.

عدم التنسيق بين الجهات الحكومية والشركات

وأكد د.القحطاني أن عدم التنسيق أو ضعفه بين الجهة الحكومية المستفيدة والشركات أو المؤسسات المنفذة للمشروع سبب في تعثره، ناهيك عن عدم توافر التنسيق الفعال مع وزارة المالية ليسهم ذلك في تعثر المشروع وربما فشله، داعياً إلى التنسيق بين هذه الجهات بفاعلية في كل مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع حتى لا يكون هناك ثغرة للتعثر أو الفشل، مشددا على أهمية التكامل بين الجهات الحكومية المستفيدة من المشروع وجهات أخرى تقدم خدمات أساسية مثل المياه والكهرباء والاتصالات والبلدية والمواصلات، حيث تكمن أهمية التنسيق مرة أخرى.

الإجراءات غير الموائمة للعصر في وزارة المالية

وأضاف الدكتور القحطاني أن موافقة مجلس الشورى على تعديل بعض مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية جاء ليواكب متطلبات المشاريع التنموية التي تشهدها المملكة، مشيراً إلى أن إرساء المشاريع الحكومية على مقاولين من ذوي الكفاءات التنفيذية العالية ومعالجة الإجراءات غير الموائمة للعصر في وزارة المالية، كفيل بانتهاء مشكلة تعثر أو فشل بعض المشاريع الحكومية.

تعطل القائد الرئيس لقطار التنمية الاقتصادية

من جانبه أضاف المستشار الاقتصادي والاختصاصي زايد الحصان أن المشاريع الحكومية هي القائد الرئيس لقطار التنمية الاقتصادية الشاملة، ولذلك فإن أي اختلال يحدث في انسيابية اعتماد وتنفيذ هذه المشاريع قد يعيق عجلة التنمية الاقتصادية في الأجلين القصير والطويل معا.

د.الحصان

المشاريع الحكومية لا تحظى بالاهتمام الكافي

وزاد الحصان بأن المشاريع الحكومية لا تحظى بالاهتمام الكافي من حيث المتابعة والمراقبة بعد ترسيتها على المقاولين، ناهيك عن غياب الحرص في اختيار النوعية الجيدة من المقاولين.

وتوقع أن المشكلة الأساسية تكمن في عملية التعاطي مع المشاريع الحكومية من قبل الجهات المعنية كما لو كانت تلك المشاريع سلع يتم المتاجرة بها كما يتاجر البائع بالسلع في متجره، موضحاً أن التعاطي مع المشاريع الحكومية كمنتج نهائي يقل الاهتمام به عند بيعه (ترسيته) أدى إلى تفاقم المشكلة بشكل كبير حتى أصبحت ظاهرة مقلقة لصانع القرار ومحل تذمر المواطن العادي.

الحصان: المشاريع الحكومية لا تحظى بالمتابعة والمراقبة بعد ترسيتها

النظرة «السلعية» للمشاريع

وأشار الحصان إلى أن مما يؤسف له أن تلك النظرة «السلعية» للمشاريع الحكومية لا تزال سائدة ولم تحرك الجهات ذات العلاقة خبرائها ومشرعيها للتصدي لتلك الظاهرة لوقف التدهور في تنفيذ المشاريع الحكومية، مشيداً بمبادرة أعضاء مجلس الشورى للتصدي لوقف النزيف المالي المهدر على مشاريع حكومية تعاني من عدم التنفيذ أو سوء التنفيذ.

إنشاء جهة عليا

واعتبر الحصان قرار مجلس الشورى بتعديل النظام محاولة لعلاج المشكلة، وبيد أنه استردك قائلاً: لكنه لا يحل المشكلة من جذورها، حيث يتطلب حلها إنشاء جهة عليا شبه مستقلة عن المنظومة الحكومية لتحقيق مزيد من الكفاءة والعدل في أداء مهامها.

أضاف: إن إنشاء جهة عليا ومنحها كافة الصلاحيات اللازمة والضرورية لتعزيز دور المشروعات الحكومية في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية المأمولة من خلال التعامل معها كمشروعات تنموية، وليست كسلع يتم تحقيق أرباح طائلة من خلال بيعها وإعادة بيعها حتى ينتهي بها المطاف بين يدي مقاول ضعيف يعجز عن تنفيذ المشروع، وفي أفضل الأحوال يكون دون المواصفات والمقاييس المعتمدة.

مطالبة بإنشاء جهة عليا شبه مستقلة لتحقيق مزيد من الكفاءة والعدل في المنافسات

التعديلات المقترحة ليست الحل الوحيد

وختم الحصان بالتأكيد أنه لن تكون التعديلات المقترحة ناجحة في القضاء وحدها على المشكلات التي تواجهها المشاريع الحكومية خلال مراحل حياتها بدءاً من طرحها للمناقصة وانتهاء بتنفيذها على أرض الواقع، حيث لابد من إعادة هيكلة هذا السوق وإشاء جهة مستقلة للإشراف عليه تكون ذات سيادة مطلقة على جميع الجهات الحكومية، ومنها وزارة المالية والتي يعزى لها فشل النظام الحالي في إدارة المشاريع الحكومية.

حان الوقت للتعديل

من جهته اعتبر المستشار القانوني أحمد المحيميد أن الوقت قد حان لتعديل بعض مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية في عامه الثامن (صدر

النظام الحالي عام ١٤٢٧هـ) وذلك لتلافي الثغرات ولتحقيق مزيد من التطوير والتحديث في بعض مواد النظام الحالي لضمان حسن التنفيذ، وللمحافظة على الأموال العامة التي هي هاجس المسؤولين والمواطنين للحد من تعثر المشاريع، وتحقيق أقصى درجات الاستفادة من موارد الدولة، بجانب تفعيل دور هيئة الرقابة والتحقيق والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وتفعيل القضاء الإداري بما يكفل التوازن في العقود والمشاريع والمصاريف الحكومية.

المحيميد

تعثر المشاريع مع محدودية التأثير على المقاولين

وأشار المحيميد إلى أنه على الرغم أن المشرع وضع عدداً من الضوابط والجزاءات والعقوبات والغرامات على المقاول لضمان حسن سير المشروع وللحفاظ على الأموال العامة، إلا أن الشكاوي الواردة على هذا النظام هي تعثر المشاريع مع محدودية التأثير على المقاولين، لذلك فإن الحلول الجذرية لن تكون في التعديل فقط بل في إيجاد أنظمة جديدة للمنافسات والمشتريات الحكومية تضمن حسن سير المرفق العام، وتحافظ على الأموال العامة.

المحيميد: النظام الحالي لم يكن سداً منيعاً أمام الفساد الإداري

نصوص واضحة ومفصلة لمواعيد وطريقة الإعلان

وزاد المحيميد أن التنظيم القانوني والإداري للمشتريات الحكومية يعد من أهم جوانب السياسة الاقتصادية والتشريعية مثل إقرار نصوص تنظيمية واضحة ومفصلة لمواعيد وطريقة الإعلان عن كل المعلومات التي تتعلق بالمشتريات الحكومية، وتوضح كيفية تطبيق المعاملة التفضيلية للمنتجات المحلية وتحديد المعايير التي يقاس عليها وإضافة نصوص عقابية لمجازاة من يخالف أحكام النظام ولائحته التنفيذية.

العلانية وتكافؤ الفرص والمساواة وحرية المنافسة

وأشار المحيميد إلى أن تنظيم المشتريات والمنافسات الحكومية يقوم على عدة مبادئ عامة هي خضوع المناقصة العامة والممارسة العامة لمبدأ العلانية وتكافؤ الفرص والمساواة وحرية المنافسة، إلى جانب ضرورة التعاقد على أساس مواصفات ومعايير وشروط محددة، وإرساء المناقصة على العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً، مع ضرورة أداء ضمان بنكي ابتدائي وأخر نهائي مع كل عطاء.

الصرامة في توقيع الغرامات والجزاءات

وأضاف المحيميد أننا بحاجة إلى الصرامة في توقيع الغرامات والجزاءات عند التأخير أو سوء التنفيذ والتي قد تصل إلى سحب المشروع والتنفيذ على حساب المقاول، مضيفاً أن النظام المعدل يجب أن يكون أكثر شدة وصرامة وقوة تحقيقاً للحفاظ على الأموال العامة لأن المال السائب يعلم السرقة!.

العقود من الباطن

ولفت إلى أن التطوير القانوني لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية يجب أن يناقش مبدأ العقود من الباطن، ووضع معايير وشروط متوازنة تضمن عدم الاستغلال أو التهاون، وكذلك يجب إعادة النظر في إدخال التحكيم في المنازعات الحكومية فضلاً عن دمج كافة الأنظمة الخاصة بالمشتريات الحكومية في نظام شامل وموحد، والتنسيق بين هذه الأنظمة لوضع تصور كامل للمشاريع الحكومية، خاصة نظام استئجار الدولة للعقار بجانب إعادة صياغة العقود الحكومية بما يتناسب مع كل مشروع مع الأخذ بالاعتبار قيمة المشروع ومكانه ومدة تنفيذه والضمانات الواردة عليه فضلا عن اشتراط التأمين على المشاريع.

يوسف أبا الخيل

المبادئ الأساسية في النظام تكرس هدف حماية المال العام

من جانبه قال المراقب العام المالي في وزارة المالية يوسف أبا الخيل في تعليقه على نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية بأن الاعتداء على المال العام سواءً أكان تبديداً له أم تفريطاً فيه، يشكل أحد أهم أنماط الفساد الإداري، ولذا جاءت المبادئ الأساسية في النظام مكرسة لهدف أساسي هو: حماية المال العام من الاعتداء عليه بأي صفة من الصفات، ونجد ذلك في المادة (الأولى/أ) التي أكدت على أن النظام يهدف إلى تنظيم إجراءات المنافسات والمشتريات التي تقوم بها الجهات الحكومية ومنع تأثير المصالح الشخصية فيها، وذلك حماية للمال العام.

أبا الخيل: مواجهة الفساد الإداري يتطلب أنظمة ولوائح صارمة

ولفت أبا الخيل إلى أن الفقرات (ب،ج،د) من المادة نفسها تؤكد على سعي النظام إلى توطيد أهم مظاهر تلك الحماية، ممثلة بـ(تحقيق أقصى درجات الكفاية الاقتصادية) من خلال السعي إلى الحصول على المشتريات الحكومية، وتنفيذ مشروعاتها بأسعار تنافسية عادلة، بالإضافة إلى تعزيز النزاهة والمنافسة، وتوفير معاملة عادلة للمتعهدين والمقاولين تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص، وتحقيق الشفافية في جميع مراحل إجراءات المنافسات والمشتريات الحكومية.

ضمان المعاملة على قدم المساواة

وتابع أبا الخيل أن المادة الثالثة نصت على أن يعطى جميع الأفراد والمؤسسات والشركات الراغبين في التعامل مع الحكومة ممن تتوافر فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا التعامل فرصاً متساوية ويعاملون على قدم المساواة. وهو أيضاً ما نصت عليه المادة السادسة من أن«تطرح جميع الأعمال والمشتريات الحكومية في منافسة عامة عدا ما يستثنى من المنافسة بموجب أحكام هذا النظام.

اللائحة تبنت طريق الشفافية

وأوضح أبا الخيل أن اللائحة تبنت طريق الشفافية عن طريق إلزامها الجهات الحكومية بالإفصاح عن المشاريع والمشتريات التي تتعاقد مع المقاولين لتنفيذها، فألزمت المادة الخمسون بعد المائة الجهات الحكومية بنشر أسماء الشركات والمؤسسات التي تقدمت بعروضها في المنافسات العامة والمشتريات، كما ألزمتها المادة الحادية والخمسون بعد المائة بنشر نتائج المنافسات العامة والمشتريات التي تطرحها.

قانون صارم.. ولس واعظ

وأشار أبا الخيل إلى أن كلاً من النظام واللائحة لم يستطيعا أن يكونا سداً منيعاً أمام الفساد الإداري، لعدة أسباب، منها: أنهما لم يتضمنا إجراءات تمنع الجهات الحكومية من الانزلاق نحو عكس ما حذرتا منه، بل إنهما اتبعتا في سبيل مكافحة طرق الفساد الإداري طريقة الوعظ، والوعظ مع انتشار قيم اجتماعية معاكسة، أو على الأقل غير داعمة للنزاهة، مع عدم وجود قانون صارم يقف بالمرصاد للتجاوزات.

تطبيقات عملية تدخل في مفهوم الفساد الإداري

ولفت أبا الخيل إلى أن بعض التطبيقات العملية التي يحكمها كل من النظام واللائحة تدخل في مفهوم الفساد الإداري، منها على سبيل المثال ما يتعلق بالشراء المباشر. فرغم أن النظـام حذر في المادة السادسة والأربعين من» تجزئة المشتريات أو الأعمال من أجل الوصول بها إلى صلاحية الشراء المباشر، كما حذر من تجزئة هذه الأعمال من أجل الوصول بها إلى صلاحية المسؤولين المفوَّضين»، إلا أنه لم يرتب أي جزاءات على الجهات الحكومية التي تلجأ إلى التجزئة، مضيفاً أن الأمر ذاته بالنسبة للائحة، فرغم أنها نصت في المادة التاسعة والستين على أن»لا تعتبر الأعمال ذات التنفيذ المستمر كعقود الصيانة والنظافة والتشغيل وخدمات الإعاشة والنقل، وكافة الأعمال التي يتم تأمينها بشكل دوري ومتكرر، وأعمال الأشغال العامة التي يتم الإعداد لها ووضع شروطها ومواصفاتها ومخططاتها قبل تنفيذها، من الحالات العاجلة التي يجوز تأمينها بالشراء المباشر»، إلا أنها عادت في عجزها فنقضت ما غزلته في صدرها عندما استدركت قائلة»....إلا حينما تتوافر في تلك الأعمال شروط الشراء المباشر المحددة بموجب أحكام النظام وهذه اللائحة»، وهي شروط فضفاضة تستطيع أي جهة حكومية أن تتحايل عليها.

طرق تجنب اللجوء إلى المنافسة العامة

واعتبر أبا الخيل أن الأمر ينطبق أيضاً على ما جاء في المادة السبعين من اللائحة، والتي نصت على أنه «يجب إتاحة الفرصة في الشراء المباشر لأكبر عدد من المتعاملين، بحيث لا يقتصر تعامل الجهة على عدد محدد منهم، أو تتعامل بشكل مستمر مع شركات أو مؤسسات بعينها، وعليها أن تحتفظ لديها بقوائم لمن يرغب من المؤسسات والشركات التسجيل لتقديم خدماتها في مختلف الأعمال»، حيث لم ترتب اللائحة، مثلها مثل النظام، أية جزاءات على من يلجأ إلى مخالفة مضامين تلك المواد، وخاصة ما يتعلق بالشراء المباشر، أو تقترح سبلاً حاسمة للحد من التوسع في عمليات التأمين المباشر، فأصبحت بعض الجهات الحكومية لا تقتصر في تعاملها على عدد محدد فحسب، بل على مورد واحد يتكفل هو نفسه بجلب عرضي أسعار يكونان أعلى من سعر عرضه، لتوفير نوع من الالتزام الشكلي بما يفرضه النظام، وهو ضرورة توفر ثلاثة عروض أسعار للمشتريات وتنفيذ الأعمال التي تزيد قيمتها على ثلاثين ألف ريال. ثم تجزئة المشتريات على هذا النحو لتجنب اللجوء إلى المنافسة العامة.

ممارسات نظامية تقود إلى الفساد الإداري

وأعطى أبا الخيل مثالاً على الممارسات التي كفلها النظام الحالي، والتي قد تقود إلى الفساد الإداري هو ما يتعلق بتنازل المقاولين عن عقودهم، سواء أكان تنازلاً من الباطن، أم تنازلاً كلياً عن العقد، مع ما يترتب على ذلك من إنشاء رابطة قانونية جديدة بين الجهة الحكومية، والمتعاقد الجديد المتنازَل له من قبل المقـاول الأساسي.

كفاءة مقاولي الباطن

وأضاف أن المشكلة الرئيسية التي تصاحب التنازل، خاصة في عقود الباطن، أن المتعاقدين المتنازَل لهم قد لا تتوفر فيهم الأسس والاعتبارات التي اختير المقاولون الأساسيين بناءً عليها، فتنفذ المشاريع، بجودة تقل عن مستوى الجودة المستهدفة، مع ما يترتب على ذلك أحياناً من إثراء غير مشروع بالنسبة للمقاولين الأساسيين عندما يتنازلون عن عقودهم بقيم أقل من القيم التي تعاقدوا عليها مع الجهات الحكومية، لافتاً إلى أنه ليست هناك ضوابط قانونية من شأنها أن تحدد العلاقة المالية بين المقاول الأساسي والمتعاقد من الباطن. ذلك أن من بين المشكلات التي تصاحب التنازل من الباطن، أن أمر صرف مستحقاته -أعني مقاول الباطن- مقابل ما ينفذه من أعمال تبقى تحت رحمة المقاول الأساسي الذي إن شاء أعطى وإن شاء منع!.

«تفتيت» العقد إلى أجزاء صغيرة

وكشف أبا الخيل أنه في الوقت الذي تختار فيه الجهة الحكومية مقاولاً لاعتبارات عديدة، من بينها أن يكون مصنفاً وذا خبرة، فإن الأمر يؤول بها- بفضل التنفيذ من الباطن- إلى أن تجد مشروعها وقد نُفذ بواسطة مقاولين غير مصنفين نتيجة لـ«تفتيت» العقد إلى أجزاء صغيرة متوافقة مع صلاحية التنفيذ بدون تصنيف، لكي يتم تنفيذها بواسطة مقاولين من الباطن غير مصنفين.

النسبة المئوية المتدنية لغرامات التأخير

واعتبر أبا الخيل أن النسبة المئوية المتدنية لغرامات التأخير، خاصة في منافسات الأشغال العامة، يمكن أن تؤدي إلى إطالة أمد مدة تنفيذ المشروع من قبل المقاول المنفذ إذا وصلت الغرامات المطبقة عليه إلى الحد الأقصى (=١٠٪) من إجمالي قيمة العقد، لأنه يعلم حينها أنه مهما تأخر في تسليم المشروع، فلن تطبق عليه غرامات تأخير جديدة، خاصة إذا لم تفضل الجهة سحب المشروع.

عدم تفعيل مضمون المادة ٢٣ من النظام و٣٨ من اللائحة

ومن بين الممارسات التي قد تؤدي إلى تبديد المال العام والتفريط به كشف أبا الخيل عن ما يتعلق بعدم تفعيل مضمون المادة الثالثة والعشرين من النظام، والمادة الثامنة والثلاثين من اللائحة، الخاصتين بتجنب الترسية على المقاولين الذين أصبح حجم التزاماتهم التعاقدية مرتفعاً على نحو يفوق قدراتهم المالية أو الفنية، أو على أولئك الذين لا تتناسب نسب إنجاز تنفيذ المشاريع لديهم مع نسب المدة المنقضية لكل مشروع، مما يؤول بالمشاريع، أو ببعضها إلى الدخول في سلك المشاريع المتعثرة.

رغم قرار مجلس الوزراء رقم(٢٦٠) وتاريخ ١٤٣٤/٨/١هـ في الفقرة(١٣/ج) من الترتيبات الخاصة بمعالجة تأخر أو تعثر مشروعات الجهات الحكومية: التنموية والخدمية تضمنت بأن على وزارة المالية مع الجهات المعنية وضع آليات عملية لتطبيق المادة(٢٣) تكفل استبعاد أي عرض من المنافسة إذا تبين أن لدى صاحبة عدداً من المشروعات تفوق قدراته المالية والفنية، حتى لوكان أقل العروض.

التنفيذ على حساب المقاولين المسحوبة منهم المشاريع

وختم أبا الخيل بأن من الممارسات التي قد تؤدي إلى التفريط بالمال العام ما يتعلق بالتنفيذ على حساب المقاولين المسحوبة منهم المشاريع، وكذلك عدم وجود آلية ملزمة للجهات الحكومية للإبلاغ عن المقاولين المسحوبة منهم المشاريع ليكون التعامل معهم وفق ما نصت عليه المادة الثامنة والسبعين من النظام.

تعديل نظام عمره ٨ سنوات!

من جهته استغرب رجل الأعمال نايف الموسى عدم تجويد النظام عندما صدر قبل ٨ سنوات، مضيفاً أن أنظمة كثيرة مضى عليها عشرات السنين ولازالت صالحة، بينما نظام يخص تنمية البلد واستثمار الثروات وخدمة أبنائه يظهر بهذه الثغرات التي تستدعي التعديل بعد ثمان سنوات فقط من صدوره.

وتساءل الموسى عن دور الجهات ذات العلاقة في مثل هذه الحالات، وهل يترك الأمر لتقدير وزارة المالية واقتناعها أو صمتها عن هذه الثغرات منذ ثمان سنوات؟.

وأضاف إن الكثير من رجال الأعمال يحفظون عن ظهر قلب ثغرات النظام أكثر من حفظهم للنظام نفسه، وهو ما يدل على عجز النظام الحالي عن التوفيق بين المقاولين والجهات الحكومية.

مشاركة رجال الأعمال

وختم الموسى بأن تعديل النظام من قبل مجلس الشورى محل امتنان الجميع، لكن ما نؤكد عليه كرجال أعمال هو الاستماع لنا والنزول إلى الميدان للاطلاع عن كثب على التطبيق العملي له، وأهم المعوقات التي تواجه هذا التطبيق، مشيراً إلى أن الكثير من الأنظمة تبدو مكتملة على الورق لكنها ما تلبث أن تنهار عند تطبيقها.

▲ الموسى: الجهات التشريعية مطالبة بالنزول للميدان للاطلاع على التطبيق العملي للأنظمة

إشكالية التصنيف

وفي مشاركته أكد المهندس خالد الغنيمان على أهمية معالجة إشكالية التصنيف التي تعد من العناصر الأساسية لنجاح تنفيذ المشروع، حيث لابد من تصنيف حازم ودقيق للشركات المنفذة يعطي كل ذي حق حقه، ويضمن الكفاءة في التنفيذ، مشدداً على ضرورة تأهيل المتعاقدين من الناحية الفنية والمالية؛ للتأكد من قدرة المقاول المتعاقد معه على تنفيذ المطلوب.

ولفت المهندس الغنيمان إلى أهمية سد الثغرات في النظام الحالي الذي تحول للأسف إلى مطية للاستحواذ على المشاريع الحكومية بطريقة نظامية مثل عقود الباطن التي تحولت إلى سوق رديف يجمع الرداءة في التنفيذ والتعثر.

حيث لا يمكن لمقاول من الباطن أن ينفذ ما أوكل إليه وفقاً لمواصفات العقد، في الوقت الذي لا يملك فيه أية ضمانة لصرف مستحقاته حيث لا يرتبط بأي عقد مع الجهة صاحبة المشروع.

المهندس خالد

المهندس الغنيمان: تأخر المستخلصات المالية من أسباب تعثر المشاريع

المستخلصات المتعثرة

وأكد المهندس الغنيمان أهمية صرف مستحقات المقاول خلال مدة محددة من تاريخ اعتماد المستخلص، لأن الكثير من المشكلات تقف المستخلصات المالية المتعثرة خلفها، فالمقاول في نهاية الأمر لن يصرف من جيبه على مشاريع حكومية لا يدري متى يتم سدادها.

الإعلان عن المشاريع بداية العام

وطالب المهندس الغنيمان بإعلان جميع المشروعات الحكومية بداية العام المالي ليتمكن المقاولون من ترتيب أولوياتهم والتزاماتهم، مشيراً إلى أن ذلك من شأنه أن يرتب سوق المقاولات ويجعل منه سوقاً جاذباً للمزيد من الاستثمارات، مؤيداً الاقتراح باستخدام موقع إلكتروني للمشروعات الحكومية؛ ليتمكن القطاع الخاص من الاطلاع على المشروعات في وقت مبكر.

المشاريع المتعثرة تسيء للحكومة

وفي السياق نفسه قال رجل الأعمال مساعد الزامل إن المشاريع المتعثرة تسيء للحكومة التي تبذل المليارات على البنية التحتية والمشاريع التنموية، لكنها تتلقى انتقادات المواطنين بسبب تعثر هذه المشاريع، الذي هو نتيجة بعض الثغرات في الأنظمة المعمول بها حالياً، معتبراً أن الآثار السلبية تتجاوز بيروقراطية وزارة المالية.

قناة تواصل

وطالب مساعد الزامل بإيجاد قناة تواصل بين وزارة المالية والمقاولين للاستماع إلى مشكلاتهم والأخذ باقتراحاتهم، مضيفاً أن هذه القناة ستكون كفيلة بتدارك المشكلات في بدايتها قبل أن تتفاقم وتتشابك بها أكثر من جهة.

وتساءل الزامل عن عدم تعثر مشروعات شركة أرامكو ومشروعات القطاع الخاص؛ بينما نرى كثيراً من المشروعات الحكومية متعثرة.

الزامل: المشاريع المتعثرة تسيء للحكومة التي تبذل المليارات على التنمية

مجلس الشورى يوقع مذكرة تفاهم مع مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني

وقع مجلس الشورى ومركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني في مقر المجلس بالرياض مذكرة تفاهم تهدف إلى تعزيز التعاون بين الجانبين في مجال الدراسات الاستطلاعية التي لها علاقة بأعمال مجلس الشورى.

وقد وقع مذكرة التفاهم عن مجلس الشورى معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ ، ووقعها عن مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني معالي الأمين العام للمركز الأستاذ فيصل بن عبدالرحمن المعمر.

واستهل معالي رئيس مجلس الشورى حفل التوقيع على مذكرة التفاهم بكلمة أكد فيها ان هذه المذكرة تأتي استمراراً لنهج الدولة في تحقيق تطلعات المواطنين وتلبية احتياجاتهم في ظل التوجيهات الكريمة لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – يحفظه الله – وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد لعمل كل ما من شأنه تحقيق رفاهية المواطن وتعزيز تنمية الوطن.

وأعرب معاليه عن آمله أن تسهم هذه المذكرة في استفادة المجلس من الدور الرائد لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني في مجال رصد الآراء وتحديد مؤشرات الرأي العام إزاء القضايا الوطنية التي تحتل الأولوية في اهتمامات الوطن عن طريق إجراء الدارسات الاستطلاعية وربط مشروعات دراسات الآراء بالقضايا التي لها علاقة بأعمال المجلس.

وأشار رئيس مجلس الشورى إلى ان المجلس يتطلع إلى تعاون إيجابي مع مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني وفق منهجية شراكة فاعلة بينهما في مجال اعداد البحوث والدراسات خاصة دراسات استطلاع الرأي العام.

وأشاد الدكتور عبدالله آل الشيخ بالجهود التي يبذلها مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني في سبيل تحقيق مقاصد وأهداف الحوار البناء الرامية إلى تكريس الوحدة الوطنية ونشر ثقافة الحوار والتسامح والوسطية بين فئات المجتمع في المملكة.

بعد ذلك القى معالي الأمين العام لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني كلمة عبر فيها عن تقديره لمجلس الشورى على مبادرته بعقد شراكة مع المركز مؤملً ان تحقق هذه الشراكة تطلعات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في تطوير أعمال المجلس بما يخدم مصالح الوطن والمواطن.

وقال : إننا في مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني نفخر بهذه الشراكة وهذا التعاون مع مجلس الشورى وصولاً إلى ما يسهم في صناعة القرار الوطني .

واستعرض معالي الأستاذ فيصل المعمر مسير المركز عبر السنوات العشر الماضية على إنشائه وما حققه من إنجازات في مجال الحوار الوطني ونشر ثقافة الحوار والتسامح وترسيخ الوسطية والاعتدال.

وأشار إلى مبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – يحفظه الله – لتأسيس حوار عالمي حيث انطلقت مبادرته من مكة المكرمة بمباركة من علماء المسلمين لينطلق المؤتمر العالمي للحوار بين أتباع الديانات السماوية والثقافات في العاصمة الاسبانية مدريد، وليواصل خادم الحرمين الشريفين على ضوء ما انتهى إليه المؤتمر جهوده – رعاه الله – لتأسيس مرجعية للحوار العالمي حيث توجت تلك الجهود بإنشاء مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحوار العالمي في العاصمة النمساوية فيينا ، ليكون منارة للحوار بين قادة أتباع الأديان السماوية والثقافات ، للتفاهم حول القواسم الإنسانية المشتركة ، ونشر ثقافة الحوار والتسامح بين الشعوب بما يسهم في خدمة المن والسلم الدوليين.

وتقضي مذكرة التفاهم بالتعاون بين مجلس الشورى ومركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني في مجالات التدريب وعقد المؤتمرات ذات علاقة باهتمامات المجلس والمواطن وكذلك التعاون بين الجانبين في مجال إعداد البحوث

والدراسات ودراسات استطلاع الرأي ذات العلاقة بأعمال المجلس والتي تهتم بقضايا المجتمع وتقديم الدعم العلمي حسب الأنظمة المعمول بها في الجهتين.

كما تقضي مذكرة التفاهم للتعاون بين الجانبين على إيجاد آلية لتشجيع مشاركة أفراد المجتمع من خلال طرح القضايا التي تلامس همومهم ومشاركتهم بما يحقق مزيداً من التواصل بين المجلس والمجتمع ، كذلك التعاون بين الجانبين على إنشاء قواعد معلومات مشتركة حول ثقافة قياس اتجاهات الرأي العام وتبادل النشرات العملية والإصدارات ونحوها.

حضر توقيع مذكرة التفاهم معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري ، ومعالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد، ومعالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو وأعضاء مجلس الشورى رؤساء اللجان المتخصصة في المجلس. ونائب الأمين العام لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني الدكتور فهد بن سلطان السلطان وعدد من المسئولين في المركز.

رئيس مجلس الشورى يستقبل وزيري الصحة والزراعة

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس في الرياض معالي وزير الصحة المكلف المهندس عادل بن محمد فقيه ومعالي وزير الزراعة الدكتور فهد بن عبدالرحمن بالغنيم.

ورحب معالي رئيس المجلس خلال الاستقبال بالوزيرين مؤكداً حرص مجلس الشورى على تحقيق توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – حفظه الله - التي ترمي إلى تكاتف أجهزة الدولة ومؤسساتها لخدمة الوطن والمواطن.

وثمن معاليه لمعالي وزير الصحة ومعالي وزير الزراعة هذه البادرة الطيبة للحضور للمجلس لإحاطة أعضاء لجنة الشؤون الصحية والبيئة وبقية أعضاء المجلس وإطلاعهم على جهود الوزارتين في مواجهة فيروس كورونا ، مؤكدا حرص المجلس على بذل كافة الجهود للتعاون مع وزارتي الصحة والزراعة وبقية الأجهزة الحكومية المتخصصة لمكافحة هذا الفيروس والقضاء عليه حفاظاً على صحة المواطن وسلامته.

وخلال اللقاء أحاط معالي وزير الصحة المكلف معالي رئيس المجلس بالجهود التي بذلتها وتبذلها وزارة الصحة لمواجهة فيروس كورونا مقدماً شكره لمعالي رئيس المجلس وأعضائه على إتاحة الفرصة له لإطلاع أعضاء المجلس على جهود الوزارة وخططها لمواجهة هذا الفيروس.

من جانبه أعرب معالي وزير الزراعة عن شكره لرئيس المجلس وأعضائه على إتاحة الفرصة لها لبيان جهود وزارة الزراعة بالتعاون مع وزارة الصحة والأجهزة الحكومية الأخرى في مواجهة هذا الفيروس والتقليل من أثاره.

حضر الاستقبال معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن امين الجفري، ومعالي مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد، ومعالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو وعدد من مسؤولي وزارتي الصحة والزراعة.

أحاط أعضاء اللجنة الصحية بجهود الوزارة في مواجهة كورونا

وزير الصحة: ٢٨٣ حالة وفاة بسبب كورونا أغلبها في شهر إبريل

التقى معالي وزير الصحة المكلف المهندس عادل بن محمد فقيه بحضور معالي وزير الزراعة الدكتور فهد بن عبدالرحمن بالغنيم أعضاء لجنة الشؤون الصحية والبيئة وعدد من أعضاء مجلس الشورى في مقر المجلس بالرياض.

وفي مستهل اللقاء عبر معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري عن تقدير المجلس لمبادرة معالي وزير الصحة في الحضور إلى مجلس الشورى وشرح جهود وزارته في مواجهة فايروس (كورونا) وآخر المستجدات حول الفايروس، كما عبر الدكتور الجفري عن تقدير المجلس لانضمام معالي وزير الزراعة لهذا اللقاء.

وأشار معالي الدكتور الجفري إلى أن المجلس ومن منطلق مسؤولياته تجاه الوطن والمواطن تابع جهود وزارة الصحة في مواجهة الفايروس، ويسجل في هذا اللقاء تقديره لهذه الجهود بشكل عام ولجهود معالي وزير الصحة بشكل خاص، لافتاً إلى أن حضور معالي وزير الزراعة يؤكد على التعاون المثالي بين الوزارت لتحقيق توجيهات القيادة الرشيدة في مواجهة هذا الفايروس.

د. بلغنيم: وزارة الزراعة تنحاز لصحة المواطن بغض النظر عن رد الفعل

وأكد معالي نائب رئيس المجلس استعداد المجلس التام للتعاون مع وزارة الصحة وبقية الأجهزة الحكومية، وتقديم الدعم اللازم لجهود مواجهة الفايروس عملاً بتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز وسمو ولي ولي العهد سمو الأمير مقرن بن عبدالعزيز – يحفظهم الله – التي تؤكد دائماً على التكامل والتعاون بين أجهزة الدولة في خدمة المواطن والحفاظ على صحته وسلامته.

من جهته عبر معالي وزير الصحة المكلف عن شكره لمجلس الشورى وأعضائه على ما أبداه من تعاون مع جهود الوزارة في مواجهة الفايروس، مشيراً إلى أن اللقاء مع أعضاء لجنة الشؤون الصحية والبيئة وعدد من أعضاء المجلس يمثل أهمية خاصة نظراً لتنوع الكفاءات والتجارب في المجلس التي نتطلع إلى الإستفادة منها.

واستعرض معالي المهندس عادل فقيه جهود وزارة الصحة في مواجهة الفايروس، مشيراً إلى أن الوزارة انتهجت منهج التعاون والمشاركة مع جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة لتوحيد الجهود، حيث لجأت إلى ضمان وجود العديد من الكفاءات من عدد من الجهات في عضوية المجلس الاستشاري الطبي الذي تم انشاءه مؤخراً لتقديم الاقتراحات والنصائح التي تساعد في توجيه عمل الوزارة، كما تم عقد شراكات عالمية في هذا المجال.

وأشار الوزير فقيه إلى إنشاء مركز القيادة والتحكم في وزارة الصحة الذي يتكون من عدد من المنصات تبدأ بمنصة تحليل البيانات وبناء القدرة الاستيعابية والعمليات العلاجية والاتصال وغيرها من المنصات التي يقوم عليها عدد من الكفاءات من وزارة الصحة ومن خارجها .

انخفاض الإصابات في شهر مايو بنسبة ٨٠٪

وكشف معاليه أنه حتى تاريخ ٥ شعبان تم رصد ٦٨٩ حالة إصابة بفايروس كورونا، توفي منهم ٢٨٣ حالة، بينما تماثل ٣٥٣ للشفاء ولله الحمد، مبيناً أن شهر أبريل من هذا العام شهد أكبر عدد من الوفيات نتيجة الإصابة بالمرض؛ بينما شهد شهر مايو انخفاضاً في عدد الإصابات بنسبة ٨٠٪.

وأرجع وزير الصحة المكلف الانخفاض اللافت في عدد المصابين خلال الأسابيع الخمسة الماضية إلى نجاح الاجراءات الوقائية التي اتخذتها وزارة الصحة، كما أن نسبة الوعي بين المواطنين ارتفعت عن وضعها في بداية انتشار الفايروس، معتبراً أن وزارته ليست بصدد تخفيض مستوى الاستنفار الذي تعيشه بل هي مستمرة في التعامل بجدية والتحوط لجميع السيناريوهات المحتملة.

وبين أن ٢٨٪ من المصابين هم من الممارسين الصحيين، وأن أغلب الوفيات بين من هم فوق سن العشرين، بينما حالات الإصابة بين الأطفال متدنية جداً، لافتاً إلى أن الاحصاءات تقول بأنه كلما ازداد عمر المصاب إزدادت احتمالية الوفاة، مشيراً إلى أن ٦٤٪ من المصابين هم من السعوديين و٣٦٪ منهم من المقيمين الذين في غالبيتهم هم من الممارسين الصحيين.

وأكد معالي الدكتور عادل فقيه أن الوضع في المشاعر المقدسة مطمئن وجميع الاحترازات الصحية تسير وفق ما خطط لها، مضيفاً أن المنشآت الصحية والعاملين فيها على أهبة الإستعداد للتعامل مع أي حالات طارئة؛ مبيناً مؤكداً عدم تسجيل أي إصابات جديدة بين المعتمرين رغم الكثافة التي تشهدها الأماكن المقدسة هذه الأيام.

واعتبر معالي وزير الصحة المكلف أن العمل الجماعي هو الحل في مواجهة مثل هذه الظروف، وقال : إن وزارة الصحة منفتحة على الجميع ومستوى الشفافية لديها لا حدود له في سبيل إطلاع الجميع على الخطوات المتخذة وتقبل الآراء المعارضة وخصوصاً العلمية منها.

الوضع في الأماكن المقدسة مطمئن

وأضاف معالي المهندس عادل فقيه: إن وزارة الصحة استعانت ببعض الجهات واستقطبت عدداً من الكفاءات ليساعدوا في تسريع إنجاز بعض مشاريعها وللاستفادة من بعض التجارب. مؤكداً أن وزارته لن تتأخر في الاستعانة بالكفاءات التي تحتاجها.

الدراسات أثبتت أن الإبل هي مصدر انتقال الفايروس للإنسان

وعن الدراسات الخاصة بعلاقة الإبل بفايروس (كورونا) قال معاليه: إن العديد من الدراسات أثبتت أن الإبل قد تكون هي الخازن الأساسي له، حيث أنه وفقاً لدراسة لوزارة الصحة ثبت أن الإبل كانت المصدر لانتقال الفايروس للإنسان. مؤكداً أن تحذيرات وزارة الصحة بخصوص الاختلاط مع الإبل وتناول حليبها مستمرة ومبنية على دراسات علمية.

من جانبه قال معالي وزير الزراعة الدكتور فهد بلغنيم إن وزارة الزراعة تدرك أهمية القطاع الحيواني لذلك فصلت هذا القطاع عن بقية القطاعات في الوزارة، ولديها تجارب سابقة مع حمى وادي المتصدع وانفلونزا الطيور الذي حققت الوزارة في مواجهته نجاحاً لقي إشادة عالمية، لأنه كان مبنياً على التنسيق التام بين جميع الجهات الحكومية.

وأضاف: إن الأمراض المحددة تتعامل معها الوزارة بالإجراءات المعروفة وحققت نجاحات مشهودة في هذا المجال، ووصلت مع بعض الأمراض إلى مرحلة إعلان خلو المملكة العربية السعودية منها بشهادات جهات عالمية مستقلة.

وزاد معالي الوزير بالغنيم أن أكبر التحديات التي تواجهها وزارة الزراعة حالياً هي اضطرارها لاستيراد الثروة الحيوانية من الخارج، إلى جانب النقص الشديد في عدد الأطباء البيطريين الذي يعتبر الأدنى عالمياً وفق المعايير العالمية.

وعن رأي الوزارة في علاقة الإبل بانتشار فايروس (كورونا) أوضح معاليه أن رد الفعل من ملاك الإبل كان متوقعاً، ونستذكر تجربتنا مع انفلونزا الطيور ورد فعل أصحاب مشاريع الدواجن في ذلك الوقت، مشيراً إلى أن وزارة الزراعة تنحاز لصحة المواطن مهما كان الاحتمال ضئيلاً بغض النظر عن رد الفعل.

وتابع معاليه بأن وزارة الزراعة على تواصل تام ووثيق مع وزارة الصحة في مواجهة فايروس (كورونا) من منطلق إيمانها بأهمية التعاون في هذا المجال، مؤكداً الإنفتاح على جميع الآراء والطروحات العلمية.

بعد ذلك أعطى معالي نائب رئيس المجلس الكلمة لعضو مجلس الشورى نائب رئيس لجنة الشؤون الصحية والبيئة الدكتورة منى آل مشيط التي أعربت عن شكرها لمعالي وزير الصحة ولمعالي وزير الزراعة على مبادرتهما في الحضور للمجلس وإطلاع لجنة الشؤون الصحية والبيئة وبقية أعضاء المجلس على الجهود والإجراءات في مواجهة فايروس (كورونا).

ثم فتح المجال لمداخلات أعضاء لجنة الشؤون الصحية والبيئة وأعضاء المجلس، حيث أشاد عدد منهم بمبادرة وزيري الصحة والزراعة في الحضور للمجلس، وطرحوا عدداً من الملاحظات والاستفسارات حول انتشار المرض، وآليات المواجهة المعمول بها الآن، والخطط المستقبلية للجهات ذات العلاقة في سبيل ضمان الاستعداد لمثل هذه الطوارئ.

أعضاء المجلس يشيدون بجهود وزارة الصحة

حضر اللقاء معالي الدكتور محمد خشيم نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير ومعالي الدكتور منصور الحواسي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية، وعدد من مسؤولي وزارتي الصحة والزراعة.

كما حضره من جانب مجلس الشورى معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد ومعالي أمين عام مجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو، وأعضاء لجنة الشؤون الصحية والبيئة وعدد من أعضاء المجلس.

مجلس الشورى يفوز بجائزة التميز في الخدمات البرلمانية الإلكترونية

فاز مجلس الشورى بجائزة الشرق الأوسط للتميز للحكومة والخدمات الالكترونية فرع الخدمات الالكترونية البرلمانية؛ وهي جائزة سنوية يقدمها معهد جائزة الشرق الأوسط للتميز.

وتسلم الجائزة معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد على هامش المؤتمر العشرين للحكومة والخدمات الإلكترونية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي اختتم أعماله يوم الأربعاء الماضي في مركز دبي المالي العالمي في إمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة ، وشارك مجلس الشورى في أعمال المؤتمر برئاسة معالي الدكتور فهاد الحمد.

وتهدف جائزة الشرق الأوسط للحكومة والخدمات الإلكترونية إلى تشجيع المؤسّسات الحكومية والخاصة وذلك للارتقاء بمستوى المعلومات ونشر ثقافة التعاملات والمعرفة الإلكترونية وفق أرقى المعايير العالمية.

وسعياً نحو تبادل وتطوير التجارب في مختلف نواحي تقنية المعلومات والاتصالات بين دول المنطقة، فقد ارتأى معهد جائزة الشرق الأوسط للتميز تنظيم الجائزة لتكون حافزاً على التنافس نحو الجودة في التحول الإلكتروني على مستوى دول المنطقة بما يؤهلها أن تكون من ضمن المؤسّسات المنافسة على السّاحة العالمية والتي أحدثت تقنية المعلومات والاتصالات الحديثة ثورة في أروقتها وقادت إلى تغيير مفاهيم وأساليب عمل تلك المؤسّسات في تعاملاتها مع جميع الفئات وكافة المستويات لتتكون فيها منظومة الحكومة الإلكترونية.

الجدير ذكره أن المؤتمر العشرين للحكومة والخدمات الإلكترونية في دول مجلس التعاون الخليجي الذي نظمته داتاماتكس تناول على مدى خمسة أيام العديد من التجارب المحلية وبعض التجارب الإقليمية والدولية في مجال

الحكومة والخدمات الإلكترونية؛ منها تجارب في ألمانيا وبريطانيا وإستونيا وتركيا وأذربيجان وسنغافورة والهند.

وتحدث في المؤتمر ٣٠ متحدثاً من مسؤولي مشاريع الحكومة الإلكترونية ومديري تقنية المعلومات في المنظمات والمؤسسات الحكومية والخاصة الإقليمية والعالمية، فيما شهد المؤتمر مشاركة واسعة من وفود المؤسسات الإقليمية والعالمية و ٥٠٠ شخصية من صناع القرار، والقيادات التنفيذية. ويعد المؤتمر أحد أهم الأحداث في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي عملت على رفع تنافسية دول المنطقة في مجال خدمات الحكومة الإلكترونية.

تجدر الإشارة إلى أن مجلس الشورى حصل على العديد من الجوائز في مجال الحكومة الالكترونية على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، وعلى مستوى الدول العربية. وهذا يعود إلى النجاح والتميز على صعيد الحكومة الإلكترونية بإطلاقه برنامجاً للتعاملات الإلكترونية في المجلس باسم «شاور»، الذي يحظى بدعم مباشر ومتابعة من معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ .

ويهدف البرنامج إلى إيجاد بيئة الكترونية متكاملة داخل المجلس لخدمة الأهداف الإستراتيجية لمجلس الشورى، وتحقيق البيئة الموحدة والعمل المشترك لموظفي المجلس لإتمام الأعمال وتنفيذها إلكترونيا، والتأكد من سهولة الوصول والاستخدام الأمثل للمعلومات من خلال واجهة مستخدم متكاملة معينة لكل مستخدم، وكذلك تشكيل إطار كامل السرية لجميع مستويات العمل من خلال المهارات والخبرات الفنية والإدارية. وبدأ برنامج التعاملات الإلكترونية بمجلس الشورى (شاور) بتشغيل نظام الاتصالات الإدارية ثم الشؤون المالية، إلى أن تم تعميم العمل على كافة الإدارات والأنظمة والبرامج داخل المجلس ليشكل في النهاية نظاماً آلياً موحداً مثّل بيئة إلكترونية ساعدت على إيجاد منظومة عملية متكاملة في مجلس الشورى وأسهمت في زيادة إنتاجية الموظفين وتحسين مستوى أدائهم .

أصول ومنهجيات البحوث والدراسات البرلمانية

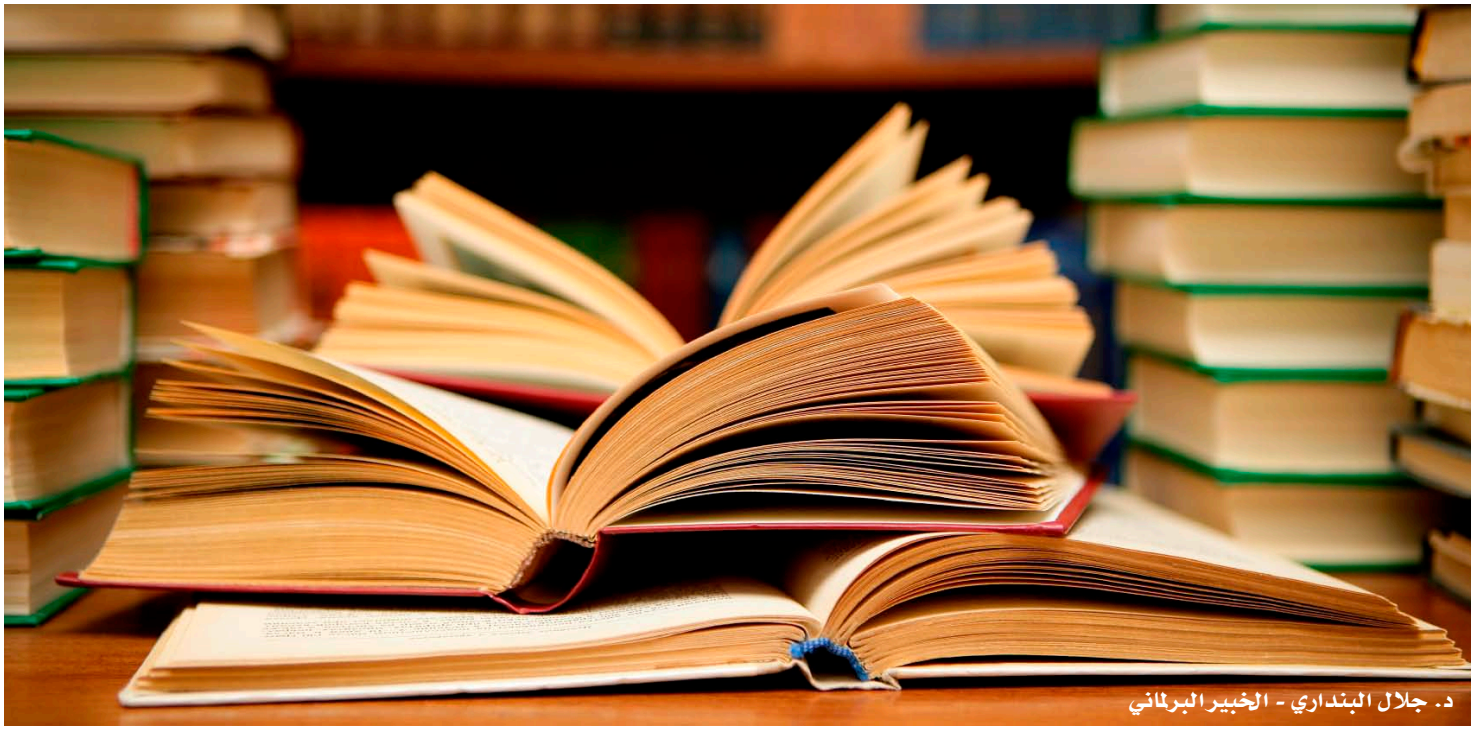

د. جلال البنداري - الخبير البرلماني

إن الدور الذي تؤديه المعلومات الأصلية في البحوث والدراسات البرلمانية هو سبرأغوار الموضوع، لأن البحث أو الدراسة البرلمانية يكون هدفها الرئيسي التوطئة لاتخاذ قرار أو توصية برلمانية تجاه عمل من أعمال الحكومة، أو مطالبتها بشيء ما.

لذا فمن الأولى أن يتفهم الباحث البرلماني أن المعلومات الأصلية واردة من مصادرها الرسمية حتى يتم اتخاذ القرار أو التوصية. والمطالبة البرلمانية قائمة على أساس من الحقيقة القائمة في ذات الوقت لدى السلطة التنفيذية.

قال ابن النظيري: « إن البحث يعني طلبك الشيء في التراب، وأن تسأل عن شيء وتستخبره» وقال الجرجاني إن البحث «هو التفحص والتفتيش».

والبحث البرلماني هو تفحص حقائق قضية ما، أو موضوع ما، وإثبات النسبة الإيجابية أو السلبية بين عناصر الموضوع أو القضية.

وفى سبيل تحقيق معنى البحث البرلماني فإن الباحث عليه أن يبحث عن نوعين من المعلومات: المعلومات الأصلية، والمعلومات الفرعية.

• **المعلومات الأصلية:** يتم الحصول عليها من مصادرها الرسمية كمعلومات الجهات والوزارات الحكومية، وهذا النوع من المعلومات يمثل مركز دائرة التفتيش أو التفحص للقضية أو الموضوع البرلماني.

فإذا أراد الباحث مثلاً دراسة موضوع، أو قانون، عن التعليم فعليه أن يجعل المعلومات الحكومية الرسمية نقطة الدائرة، وينطلق في التوسع من هذه النقطة شيئاً فشيئاً حتى يصل إلى ما يطلق عليه المعلومات الفرعية التي قد يحصل عليها من بحوث ودراسات أكاديمية، أو مقالات صحفية، أو استشهادات من مواطنين. إلا أن ما يتم رؤيته بالعين في أرض الواقع هو نوع من المعلومات الأصلية.

– المعلومات الفرعية: فهدفها إرشاد الباحث للإحاطة بجوانب الموضوع، وليس الموضوع في حد ذاته، فالمعلومات الفرعية تحتمل الصواب والخطأ.

فإذا أصر البرلمان على صحة معلوماته الفرعية، وأصرت الحكومة على خطأ هذه المعلومات فإن السلطتين التشريعية والتنفيذية دخلا في مجال غير مجدٍ للمصلحة العامة.

فاستخدام البرلمان لمعلوماته هدفها حث الحكومة على اتباع القواعد المرعية لتحقيق المصلحة العامة، ولا يمكن أن يكون هدفها اعتبارات شخصية للنيل من الحكومة أو أحد أعضائها. فالاقتصاص أو الترصد لأعمال الحكومة إذا كانت من شيم البحوث والدراسات البرلمانية تغير دور البرلمان من كونه سلطة تراقب أعمال الحكومة للمصلحة العامة إلى سلطة تعطيل للصالح العام.

وبذات الأهمية فإن البرلمان أو بحوثه ودراساته البرلمانية يجب ألا تكون أسيرة لرأي خبير أو متخصص واحد في الموضوع أو القانون، فمعلومات الخبراء والمتخصصين الفرعية ما هي إلا أداة استفتاح للموضوع والقضايا البرلمانية وإلا فإن الرأي الذي سينتهي إليه البرلمان إنما هو رأي الخبير أو المتخصص،

مما يجعلنا أمام قرار أو مطالبة أو توصية برلمانية تكنوقراطية وهذا يخالف فكرة أو نظرية التمثيل. فالبرلمانات ليست مجالس حكماء أو فقهاء، وإنما هم خليط من ممثلي الإرادة العامة للمواطنين.

كما أن ما تضمنه تعريف البحث البرلماني من التفتيش والتفحص يعني أن البحث أو الدراسة البرلمانية أياً كان مجالهما يقومان على عنصرين رئيسين أولهما الاستقراء، وثانيهما الاستنباط.

• **فالاستقراء:** يعني الإحاطة بالأخبار، والمعلومات والبيانات، وأن يستخلص أهم المعلومات والبيانات من مصادرها، فالاستقراء أساس البحوث البرلمانية.

• **أما الاستنباط:** هو الربط بين الأخبار، والمعلومات، والبيانات لإبراز النتائج والآثار، وتحديد وجهة الاستقراء في التنقيب عن الإيجابيات والسلبيات.

والاستنباط هو الذي يكشف الجزئيات التي قد تكون غامضة على الحكومة أو المواطنين.

كما أننا يجب أن نفرق بين البحث والدراسة الأكاديمية، والبحث والدراسة البرلمانية.

• **فالدراسة الأكاديمية:** هي الجهد الذي يبذله الباحث تفتيشاً، وتنقيباً، وتحليلاً، ونقداً، وتحقيقاً، ومقارنة في موضوع ما بغية الوصول إلى حقيقة، أو اكتشافها.

- أما البحوث والدراسات البرلمانية فهي إذا كانت جهد بحث يبذل بالتفتيش، والتنقيب، والتحليل، والمقارنة إلا أن غايتها البرهنة على شيء ما، أو إثبات أمر ما، أو تأييد رأي ما، بما يحقق رؤية البرلمان.

• فإذا كان KANL BIGELEOW يرى أن البحث أو الدراسة الأكاديمية هي تقرير واف يقدمه الباحث عن عمل تعهده وأتمه، على أن يشتمل التقرير كل مراحل الدراسة، منذ كانت فكرة حتى صارت نتائج مدونة ومؤيدة بالحجج والأسانيد، إلا أن البحث أو الدراسة البرلمانية لا تقف عند حدود النتائج، وإنما تتخطى ذلك إلى المقترحات توطئةً للقرار، أو التوصية، أو المطالبة بشيء ما بناء على هذه النتائج.

• ولذا فإن الباحث الأكاديمي قد يحشد لموضوع بحثه المادة اللازمة لإلقاء الضوء الكاشف على نتائجه، إلا أن الباحث البرلماني يحشد لموضوعه ليس فقط المادة اللازمة، وإنما المادة الكافية بحيث لا يترك مزيداً من المعلومات لأخرى، و إلا كان هناك نقص وتقصير في مادة البحث أو الدراسة البرلمانية.

كما أن غاية البحوث والدراسات البرلمانية لا يقتصر على عرض الحقائق المعروفة، وإنما اكتشاف الحقائق المجهولة بين عناصر الحقائق المعروفة. فهو ملزم بأن يفسر الموضوع أو القانون موضوع البحث. فإذا ناقش البرلمان قانوناً أو موضوعاً يتعلق بالتخلف العلمي في دراسة البحوث الأكاديمية قد تراها نتائج لعوامل الفقر، أو الانحراف، أو التوتر، أو الخوف، أو القلق، أو اختلال الأسرة، أما الدراسة أو البحث البرلماني عليه أن يبحث في الحقائق المعروفة مثل بناء المدرس، أهلية المدرسين، نظام الإدارة المدرسية حتى يبني قرارات واقعية.

إزاء ذلك فإن الطريقة التي يستخدمها الباحث في بحثه وعمله للوصول إلى غاية البحث تسمى المنهج method فالمنهج هو الأداة التي يستخدمها الباحث للوصول إلى غرضه، أو غايته أو اكتشاف الحقيقة، أو الوصول إلى المعرفة.

والعلم الذي يبحث في طبيعة هذا المنهج وأسسه، وأدواته، وقواعده يسمى علم مناهج البحث methodologie وكل علم له منهج بحث خاص به، فللاجتماع منهج خاص به، هو منهج الوصف الظاهري الاجتماعي، وللتاريخ منهجه الخاص به هو المنهج التاريخي، أو الاسترادي، ولعلم النفس منهجه الخاص به هو منهج التحليل النفسي، وللعلم الطبيعي منهجه الخاص به هو المنهج التجريبي الذي يتحقق فيه أقصى درجات الضبط العلمي، والدقة العلمية بهدف تبيان العلاقة القائمة بين متغير أصيل مستقل، و آخر تابع متغير ناتج عنه بمعنى بيان العلاقة القائمة بين متغيرين أو أكثر.

وللفلسفة منهجها الخاص بها هو المنهج المنطقي الذي يجمع بين التحليل المنطقي، والبرهان العقلي، والترابط العلمي. بالإضافة إلى مناهج أخرى في الفلسفة مثل منهج الظواهري الذي يقوم على التميز بين الوقائع الجزئية المكنة أو ما يطلق عليه حقائق العالم الخارجي، والماهيات الكلية الضرورية والتي تعتمد على حقائق العقل. بالإضافة إلى المنهج الجدولي الذي تعتمد عليه الفلسفة الجدولية.

وكل ذلك يعني أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين طبيعة الموضوع المعالج، وطبيعة المنهج المستخدم، فالموضوع المعالج يتأثر حكماً بالمنهج المعالج، وقد تتغير حقيقته إذا ما عولج بواسطة منهج غريب عن طبيعته لأن الأصل أو المبدأ هو أن لكل ظاهرة معينة منهجاً معيناً أكثر ملاءمة من غيره للبحث فيها.

وهذا يؤدي إلى أن ظاهرة واحدة إذا ما تم دراستها بمنهجين متغيرين أو أكثر فإننا نصل حتماً إلى نتائج متفاوتة أو حقائق متفاوتة. فإذا درس البرلمان ظاهرة ارتفاع الأسعار، وذات الظاهرة كانت محل دراسة أكاديمية في كليات الاقتصاد فإن نتائج الدراسة البرلمانية ستختلف حتماً عن نتائج الدراسة الأكاديمية لاعتماد كل منها على منهجيات مغايرة في دراسة ذات الظاهرة.

إلا أن ذلك لا يعني أن منهجيات الدراسات والبحوث البرلمانية تختلف كلياً عن المناهج العلمية المعروفة، حيث إن كل المنهجيات بما فيها المنهجيات البرلمانية تتفق على أهمية الاستقراء، والاستنباط، والفرض، والتحليل، والتركيب.

وهذه هي ذاتها خصائص علم المنطق الذي تصلح قواعده لأن تكون المنهل الذي تنتهل منه جميع العلوم بأنواعها المختلفة من الدراسة والبحوث. ولكن هل كل أنواع المنطق لها ذات الأهمية في العلوم؟.

فالفلسفة قد تبدي اهتماماً أكبر للمنطق الصوري الذي يهتم بدراسة صورة الفكر لا مادته. والتاريخ قد يبدي اهتماماً أكبر بالمنطق التاريخي الذي يقوم على جملة من المبادئ والقواعد والقوانين التي تسير على هديها كل الشعوب والتي نستطيع بها معرفة أحوال الماضي واسترجاع أحداث التاريخ.

وعلم النفس الذي أبدى اهتماماً أكبر بالمنطق الذي يقوم على جملة من المبادئ والقواعد التي تعرف بواسطتها حالات الإنسان النفسية المرضية. والعلوم الطبيعية التي تبدي اهتماماً بالمنطق البيولوجي الذي يبدو في ظواهر الحياة المختلفة.

وبعد إلقاء الضوء على عدد من العلوم والمنطق المرتبط بها، فإننا نتساءل أي نوع من المنطق تحتاج إليه الدراسات والبحوث البرلمانية؟.

تعتمد الدراسات والبحوث البرلمانية بصفة عامة في تحليلاتها ودراساتها على ما يطلق عليه المنطق البرجماتي pragmatisme الذي يقوم على أساس تقدير الحقائق والأفكار من خلال قيمتها العلمية ونتائجها المادية.

فالدراسات والبحوث البرلمانية يجب أن تتعايش مع الحقائق والأفكار من ناحية بإيجابياتها المتحققة، وسلبياتها الواقعة، وتفحص النتائج المادية حتى يتحقق الهدف من إجرائها.

كما أن تقدير الحقائق والأفكار من خلال قيمتها العلمية في البحوث والدراسات البرلمانية يعتمد بصفة أساسية على منطلق جوهري هو أن ذلك التقدير يهدف إلى تحقيق الصالح العام فإنه لا يمكن أن يقترن برواسب أو معتقدات خاطئة. وهى التي أكد عليها فرنسيس بيكون (١٥٦١ - ١٦٢٦) في كتابه «الأورغانون الجديد» بالأوهام والأ صناف الأربعة وهى:

أ- أوهام القبيلة أو الجنس: التي تعني أن تقدير الحقائق والأفكار كناية عن صور لأنفسنا أكثر من كونها صوراً حقيقية عن الأشياء.

فالأفكار التعصبية التي تفتقد بصمتها و صوابها المطلق، ونحاول فرضها قسراً بالرغم من وجود العديد من الأدلة التي تدحضها ويجعل تقدير هذه الحقائق والأفكار موضع شك. فحتى إذا ما اختلفت الأحزاب، والجماعات، والأفراد في داخل البرلمان فعليهم الإصغاء إلى الغير لاستلهام الحقيقة من عناصر مختلفة. وذلك بعدإخضاع الأفكار والحقائق للتفحص والتفتيش.

ب- أوهام الكهف: وهي الأوهام والأخطاء الفردية في البحوث والدراسات البرلمانية المتأتية عن ميول واتجاهات ومعتقدات الباحث التي يريد أن يفرضها على بحثه. فبعض الباحثين يميل إلى التحليل دون استقراء وو صف كاف للظاهرة البرلمانية محل دراسته أو بحثه، والبعض يميل إلى البناء الو صفي دون أن يتخطاها إلى أبعاد التحليل، والثالث يقدس أفكار الماضي ويرفض أن يطوع أفكار الماضي للحاضر، والنوع الرابع من الباحثين يرفض إجراء كل ما له صلة بالماضي، وينساق إلى كل ما هو جديد في حين أن التخلص من أوصاف الكهف تعني التوازن بميزان العقل بين الجوانب الأربعة السابقة ودون أن يطغى جانب على آخر.

ج- أوهام السوق: وهي الأوصاف التي في البحوث والدراسات البرلمانية بسبب تولد اعتقاد قوي لدى الباحث أو الدارس البرلماني بأن ما يردده الناس، أو ما تنشره وسائل الإعلام، أو ما هو قائم من المعلومات على شبكة الإنترنت، إنما هي حقائق مسلم بها، وينطلق في بناء الفرضيات والنتائج في البحث أو الدراسة البرلمانية من خلال هذه الأوصاف الأمر الذي يؤدي إلى الابتعاد عن الدقة العلمية والوضوح. كما أن الأخذ بهذه الأو صاف يعني تعطيل عقل الباحث أو الدارس البرلماني وتجعله ينساق وراء مسلمات لا يختبرها مما يجعل نتائج البحث أو الدراسة البرلمانية تعبر عن جهل فاضح بحقائق الأمور وفق رؤيتها العلمية.

د- أوهام المسرح: وهذه الأوهام هي الدراسات والبحوث البرلمانية المتأتية من الاعتقاد الجازم بأفكار و آراء وطروحات الأكاديميين، أو الدراسات التي تأتي للبرلمان من الخارج من بعض المتخصصين لأنه كما يقول بيكون إن هذه الأفكار والآراء ما هي إلامسرحيات تمثل عوالم ابتدعها أ صحابها، وتعبر عن مسارحهم الخا صة التي قد تتلاقى أو تعبر حقيقة عن العالم الواقعي. في حين أن المجال الخصب للدراسات والبحوث البرلمانية هو اختبار الواقع وتقديم الحلول لمشكلات المجتمع الواقعية.

فمهما كانت قيمة الآراء والطروحات العلمية للدراسات التي تعد من خارج البرلمان فهي لا تمثل للبرلمان سوى معلومات يجب أن تختبر في الدراسات والبحوث البرلمانية لمعرفة مدى انطباقها أو اختلافها عن الواقع المجتمعي.

ولذا فإن أي تطور في الدراسات والبحوث البرلمانية لن يتحقق له النجاح طالما بقيت هذه الأوصاف تحلق كأساس للدراسات والبحوث البرلمانية. فالسبيل الرئيسي إلى تحقيق التطور بشأنها لن يكون إلا من خلال إتباع منهجيات وأساليب العلم الحديث التي تمثل إطاراً مهماً لا يمكن إغفاله للفكر البرلماني.

ومن ثم فإنه من مبادئ البحوث والدراسات البرلمانية في الكونجرس الأمريكي وفق ما تشير إليه دراسة لنكولين جيرالد في ١٩٩١ عن البحوث البرلمانية في الكونجرس الأمريكي:

١ - إن كل نتائج الأبحاث والدرا سات السابقة بالظاهرة البرلمانية موضوع البحث لا تمثل حقيقة خالصة، و إنما معلومات تاريخية تخضع للتحليل والفحص.

٢ - التخلي عن مبدأ انتقاء المعلومات، أو تخيرها، فالمعلومات التي تتفق مع وجهة نظر الباحث واستدلالاته هي التي يتم تحريها دون تحليل المعلومات الأخرى، أو الآراء المناهضة للأولى. فذاك يمثل سرطان البحوث والدراسات البرلمانية لأن غاية البحث أو الدراسة البرلمانية هي الو صول إلى الحقيقة والبرهنة عليها بمجرد وضوح ر ؤيتها لاعتبار الصالح العام.

٣ - إن بلوغ مرتبة الحقيقة النسبية في البحوث والدراسات البرلمانية لا يمكن التو صل إليها بدون بذل الجهد الكافي من خلال التنقيب عن المعلومات، والتحليل والتركيب لعناصرها الجزئية وفق الآليات المتاحة للأنواع المختلفة من البحوث والدراسات البرلمانية.

فالباحث أو الدارس البرلماني أشبه بالسابح في البحر لا يرى أرضاً له، ويريد أن يبلغ الشط فعليه بذل عنايته اللازمة حتى يدرك بر أمانه.

٤ - عدم إغفال أي معلومة أو فكرة تتعلق بموضوعه و أن يضعها في جداول توظيف المعلومات البرلمانية التي سيأتي ذكرها لاحقاً.

٥ - أن تكون لغة البحث أو الدراسة البرلمانية مبنية على اختيار الألفاظ والعبارات التي تعبر عن المراد المقصود بحيث لا تحمل العبارة البرلمانية الت أويل أو الفهم على أكثر من وجه.

٦ - أن يبتعد الباحث أو الدارس البرلماني عن العبارات العامة التي لا تضيف جديداً، ولا تقيم وزناً للبحث أو الدراسة، بل تثير الاضطراب في الذهن. و إذا ما أخذنا في الاعتبار هذه المبادئ الستة التي تشير إليهما دراسة لنكولن جيرالد ف إن ذلك يرتبط بصلة وثيقة بالمنهج الديكاردي نسبة إلى الفيل سوف ديكارت (١٥٩٦-١٦٥٠). أقام ديكارت منهجه على أربع قواعد أساسية أولها :قاعدة اليقين أو البداهة، وثانيها: قاعدة التحليل، وثالثها : قاعدة الاستقراء أو الإحصاء الشامل.

وبعيداً عن المبادئ الفلسفية أو النظرية التي أحاطت بهذه القواعد الأربع فإنه من المهم كيفية انطباقها على البحوث والدراسات البرلمانية.

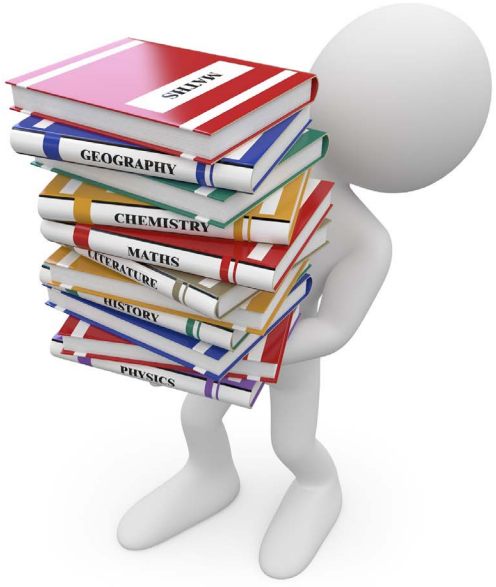

كيف يمكن تطبيق المنهج الديكارتي على البحوث والدراسات البرلمانية؟.

يمكن تطبيق هذا المنهج من خلال الخطوات التالية:

١ - بعد جمع المعلومات الكافية واللازمة حيال الموضوع، أو القانون محل الدراسة، والاستقراء الجيد لهذه المعلومات سواء كانت أ صلية أو فرعية ف إنه قبل أن نباشر الكتابة علينا أن نضع في اعتبارنا ثلاثة مبادئ أ ساسية:

أ. تجنب التسرع في الا ستنتاج، أو بناء نتائج وف ما جمعته من معلومات لأن خطورة البحوث والدراسات البرلمانية أنه في حال تبنيها ف إنها تكون توطئة للقرار أو التو صية البرلمانية. ولذ فإن أي تسرع في إطار إطلاق الأحكام سيؤدي إلى أخطاء فنية بالغة في البحث أو الدراسة.

ب. ضرورة اختيار الباحث للمنهج العلمي البرلماني الأنسب لمعالجة أوضاع الظاهرة محل البحث أو الدراسة.

حيث لاحظنا كثيراً أن الباحثين البرلمانيين يسارعون في مباشرة الكتابة بعد مرحلة جمع المعلومات دون أن يكون أمامه هدف واضح، أو وسيلة معنية كمنهجية برلمانية محددة العناصر حتى يصل في النهاية إلى التحليل السليم لبحثه أو دراسته البرلمانية أو الت شريعية.

وعدم اختيار الباحث لمنهجية علمية برلمانية محددة سيؤدي حتماً إلى أن ما يكتبه أو النتائج التي سيصل إليها إنما تعبر عن هواه الشخصي، وهذا يرفضه ديكارت بعبارته «عدم الميل مع الهوى» أو أن تكون الكتابات البرلمانية معبرة عن تأييد عاطفي عشوائي لآراء أو أفكار شخص نقل عنه الباحث أو الدارس البرلماني.

ج- كل المعلومات التي جمعها الباحث أو الدارس البرلماني تخضع للتحليل والتركيب عدا المعلومات البديهية التي لا تحتاج إلى إثبات لتأكيد مصداقيتها. و أي معلومات بديهية يجب أن يتوافر فيها شرطان الأول الوضوح التام، وثانيها التميز المطلق، وهذا ما عبر عنه ديكارت بقوله: «يجب ألا أقبل شيئاً على أنه حق، ما لم أعرف يقيناً أنه كذلك، و إلا دخل في أحكامي إلا ما يتمثل أمام عقلي في جلاء وتميز، بحيث لا يكون لدى أي مجال وضعه موضع الشك».

٣- تحليل المعلومات: هذه من الخطوات المهمة في الدراسات والبحوث البرلمانية التي تدور موضوعاتها حول ظواهر اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية.

و أي موضوع، أو قانون، أو سؤال أو استجواب في أي برلمان يعني أن الظاهرة الاجتماعية المعنية في القانون، أو الأدوات الرقابية أ صبحت في وضع إشكالية.

وأن وضعها الإشكالي في واقعها الاجتماعي هو الذي أدى إلى نقلها للبرلمان. فإذا كان التعليم جيداً في واقعة الاجتماعي فلن نطرح قانوناً في البرلمان لتحسين أوضاع التعليم، ولن تكون هناك أي دراسات أو بحوث تشريعية، أو تتعلق باستخدام الأدوات الرقابية. ولكن ما أن يحدث وضع إشكالي لعناصر التعليم في الواقع الاجتماعي حتى يهب البرلمان لإعادة التوازن لعناصر التعليم إما م خلال قانون، أو مناقشة موضوع، أو تقديم سؤال، أو استجواب أو غيره من الأدوات الرقابية.

وبصفة عامة فإن كل ظاهرة اجتماعية تتكون من العديد من العناصر، وعناصر أي ظاهرة المفترض أن تتكامل وترتبط فيما بينها، لأن ذلك هو الذي يحقق التوازن للظاهرة الاجتماعية.

وهذا التوازن هو الذي يتم التعبير عنه بأن أوضاع الصحة في هذا البلد جيدة، أو أوضاع الاستثمار مستقرة وجيدة. ولكن الأمر لا يحدث كذلك باستمرار في الواقع الاجتماعي.

بحيث أن هذا الواقع بطبيعته متغير ومتقلب فهو قد يصنف لنا معطيات جديدة لم تكن قائمة من قبل، أو يقلل من شأن أهمية متغيرات كان لها الأولوية في الظاهرة الاجتماعية في الماضي.

ونظراً لتغير وتقلب الواقع الاجتماعي فإن هذا يلقي بآثاره وظلاله على الظواهر الاجتماعية. فالتعلم الذي كان جيداً في واقعة الاجتماعي وكانت عناصره من مدرسين، وطلاب، ومناهج علمية، ومدارس، و إدارة مدرسية في حالة توازن، أي أن كل العناصر تبدو متوازنة القوى.

إلا أنه نظراً لتغير الواقع الاجتماعي حدث اختلال في العلاقة الترابطية والتكاملية بين عناصر هذه الظاهرة، وهذا الخلل يمكن التعبير عنه بأن بعض العناصر ازدادت قوة في وجه عناصر أخرى من ذات الظاهرة.

الأمر الذي يستنتج منه جراء تغير الواقع الاجتماعي وتقلبه إننا أمام نوع ني من عناصر أي ظاهرة اجتماعية.

- **النوع الأول:** يطلق عليه العناصر القوية.
- **النوع الثاني:** يطلق عليه العناصر الضعيفة. وكواقع الحال فإن العناصر الضعيفة لا تستطيع أن تصمد كثيراً أمام العناصر القوية.

والبرلمان في كل أفعاله السابقة إنما يكون هدفه الرئيسي تقوية العناصر الضعيفة في الظاهرة لتكون في حالة توازن مع العناصر القوية مما يعيد لعناصر الظاهرة الاجتماعية تكاملها وترابطها.

وهنا يتدخل البرلمان لإنقاذ العناصر الضعيفة في أي ظاهرة اجتماعية من العناصر القوية فيعمل على إيجاد علاج إما بالقانون، أو بتغير سياسات حكومية من خلال أدواته الرقابية، أو من خلال تشخيص حالة العناصر الضعيفة في المناقشات العامة و إصدار تذكرة علاج برلمانية من خلال التو صيات التي ي صدرها في هذا الشأن.

فالبرلمان عندما يدرك مثلاً أن مستوى الخدمات الصحية التي تقدم إلى المواطنين غير ملبٍ لاحتياجاتهم، و أن به الكثير من العيوب.

فهذا يعني علمياً أن عناصر ظاهرة مستوى الخدمات الصحية تتكون من الأطباء، المرضي، المستشفيات، إدارة المستشفيات، الأجهزة الطبية المتوافرة بالمستشفيات أو من المفترض أنه في حال التوازن بين العناصر السابقة، أي أن جميع عناصر الظاهرة في مستوى قوة واحدة (أي أن جميع العناصر تؤدي مهمتها وفق ما هو مرسوم لها من أهداف اجتماعية) فإن مستوى الخدمات الصحية الذي سبقدم للمواطنين سيكون جيداً.

إلا أنه بافتراض أن بعض العناصر السابقة المشار إليها أصبحت أضعف مما كانت عليه أي انتقلت من مرحلة التوازن إلى مرحلة الضعف والوهن الذي قد يصيب بعض العناصر لأي عوامل أو متغيرات طر أت على الواقع الاجتماعي مثل عنصر المستشفيات الذي قد يضعف أمام المتغير الزمني في الواقع الاجتماعي أي مدة عمل المستشفى، أو نظراً لازدياد الحالات المرضية التي يستقبلها يومياً، أو نظراً لتغير الإدارة أو تغير مستوى التمريض.

فالمهم أن هناك عوامل متغيرة في الواقع الاجتماعي أصابت عنصراً أو أكثر من عناصر الظاهرة فأدت إلى ضعفها في حين بقيت العناصر الأخرى على قوتها.

فمثلاً عنصر الأطباء لم يتأثر، فالنظام التعليمي الذي ينتج أطباء مهرة ظل ثابتاً على الرغم من ضعف مستوى الخدمات الصحية الذي يقدم للمواطنين. وقد نجد الدليل على ذلك في أن العيادات الخاصة للأطباء، أو المستشفيات الخاصة ما زالت على حالها في تقديم خدمات صحية جيدة.

ومن ثم فإن البرلمان عند مناقشة قانون لتحسين الخدمات الصحية، أو سؤال أو استجواب، أو موضوع عام فإنه لن يكون معنياً بمناقشة أوضاع الأطباء، إنما سيركز نقاشاته على عنصر المستشفيات الذي أ صابه الوهن والضعف، وسيعمل جاهداً على أن يقوي عنصرالمستشفيات حتى يعود التوازن بينه وبين عنصر الأطباء أو غيره من العناصر الأخرى.

ولعل ذلك ما قصده ديكارت من قاعدة التحليل للظاهرة الاجتماعية، حيث قال: « إن حل أي معضلة مستعصية على الفهم والحل إنما يبد أ بتقسيمها إلى عناصرها المكونة لها أو إلى أكبر قدر من العناصر أو الأجزاء التي تدخل لها، وبقدر ما تدعو الحاجة إلى ذلك».

٤ - الغرض من تجزئة أي ظاهرة في الدراسات والبحوث البرلمانية والتشريعية إلى العناصر المكونة لها هو فهم الإشكالية التي حدثت في عناصر الظاهرة. وفهم أي مشكلة أصابت العناصر، يعني معرفة أسباب هذه المشكلة، أو ما هي المعطيات الاجتماعية التي أدت إلى هذه المشكلة، إلا أن الدراسات والبحوث البرلمانية لا تقف عند هذا الحد، حيث إن فهم المشكلة في البرلمان ليس غرضاً في ذاته و إنما قد يكون ذلك في الدرا سات والبحوث الأكاديمية، إنما هذا الفهم للمشكلة في البرلمان ما هو إلا وسيلة للبحث عن الحل المناسب.

إلا أنه بصفة أولية يمكن الاستفادة من التحليل الأولي لعناصر المشكلة في إطار ما يعرف بورقة العناصر البرلمانية التي قد تمثل أحد الخيارات المتاحة أمام الباحث لتطبيق المنهج الديكارتي في مرحلة جمع المعلومات عن الظاهرة.

عضو المجلس اللواء حمد الحسون لـ « الشورى » :

لمجلس الشورى دور كبير في تحقيق طموحات المواطن

لم يكن يحلم يوماً من الأيام، بل لم يدر في خلده، أنه كان على موعد مع تلك الطائرات الضخمة، التي كان يشاهدها - في صغره - تهبط وتقلع من مطار منطقة القصيم. لقد تعلم الشاب حمد في كلية الهندسة، التي لم تمنعه من دراسة علوم الطيران، حيث التحق بكلية الملك فيصل الجوية، ليتخرج ملازم طيار يشق طريقة في السلك العسكري، ويواصل عمله المحفوف بالمخاطر التي لا يكاد ينساها، لا سيما حين تتوقف محركات طائرته وهو ومن معه عالقون بين السماء والأرض.

عن هذه المواقف وعن أيام الصبا والشباب والدراسة في الخارج ، إلى حين تعيينه عضواً بمجلس الشورى ، كل هذه المراحل المتعاقبة في حياة المهندس طيار ركن اللواء / حمد بن عبد الرحمن الحسون - عضو مجلس الشورى - يروي تفاصيلها في حواره مع مجلة « الشورى» :

حاوره: منصور العساف

الولادة والطفولة متى وأين كانت؟

في بداية حديثي هذا أحب أن أرفع أسمى آيات الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين يحفظهما الله – على الثقة الغالية باختياري عضواً في مجلس الشورى، فقد كانت مفاجأة وفرحة كبيرة لي ولعائلتي، كما أشكر القائمين على هذه المجلة حيث تم اختياري ضيفاً لهذا العدد من المجلة.

الولادة كانت في مدينة البكيرية بمنطقة القصيم في منتصف عام ١٣٧٣هـ، حيث ذكرت والدتي إنني ولدت بعد وفاة المؤسس الملك عبدالعزيز طيب الله ثراه وقد قالت والدتي» أنت ولدت بعد موتة الشيوخ بشهرين أو ثلاثة»، وقد نشأت في مزرعة كبيرة كان والدي يملكها. ولازالت هذه المزرعة تحافظ على بعض طابعها القديم.

ما الذي تذكره عن البدايات الأولى للمرحلة الدراسية؟

كانت بداية الدراسة للمرحلة الابتدائية بالمدرسة السعودية بالبكيرية في ذلك الوقت .وقد درست فيها أربع سنوات وكانت من أجمل السنوات الدراسية

في حياتي، والسبب عدم وجود حارس يمنعنا من الخروج خارج المدرسة حيث كنا نخرج أثناء الفسحة خارج المدرسة ونعود إلى المدرسة بعد انتهاء مدة الفسحة دون أن يطلب أحد منا العودة إلى الفصل، وكانت المدرسة كبيرة ومبنية من الطين.

ثم انتقلت العائلة الصغيرة إلى الرياض بعد وفاة والدي حيث كان يوجد أخي صالح وعثمان بالرياض فكانا نعم الوالدين والأخوين والمربيين أسأل الله أن يطيل في عمرهما ويجازيهما عني خيراً، ولا أنسى فضل والدتي رحمها الله حيث كانت هي المربية الأولى. وقد أكملت المرحلة الابتدائية في مدرسة الأندلس الابتدائية في شارع المرقب بالرياض ثم المتوسطة الثالثة بطريق الخرج، وبعدها اليمامة الثانوية وهي غنية عن التعريف.

وقد كانت المرحلتان المتوسطة والثانوية مليئة بالنشاطات المدرسية من رحلات برية وألعاب رياضية، حيث كنت أحد لاعبي فريق كرة الطائرة في ذلك الوقت.

والذي أتذكره في المرحلة الابتدائية عندما كنت طالباً في المدرسة السعودية بالبكيرية كنت أرى الطائرات العابرة إلى مطار القصيم وغيره وكنت أتمنى أن أشاهد الطائرة عن قرب. لم تكن الأمنية كبيرة فلم أكن أحلم بأن أركب أو أسافر على طائرة. ولكن بحمد الله تعالى تحقق أكبر من هذا الحلم فلقد تخرجت ضابط طيار وقدت عدة أنواع من الطائرات لأكثر من ثلاثين سنه.

اهتمامات مرحلة الشباب، هل انحصرت في « علوم الطيران » ، وما الذي استمر منها ؟

كان من أهم الاهتمامات هو إكمال دراستي وتحصيلي العلمي، وبالمناسبة أثناء دراستي الثانوية شاركت في بعض النشاطات الرياضية في أحد الأندية، وقد طلب مني رئيس النادي ذلك الوقت الانضمام إلى النادي دون ذكر أسماء.

كنت ومازلت أمارس بعض الهوايات منها قراءة ما يستجد في عالم الطيران، وتاريخ الجزيرة العربية والشرق الأوسط بعد ضعف الدولة العثمانية ونشوء الدول الاستعمارية.

أصدقاء المراحل الدراسية الأولى هل مازلت على تواصل معهم؟ وما الذي تذكره من الأحداث المجتمعية التي واكبت تلك الفترة؟

نظرا لاتساع مساحة مملكتنا الغالية فإنه من الصعب الاجتماع مع زملاء الدراسة القدماء ويرجع ذلك لانشغال البعض منهم بالأمور الدنيوية والعلمية، ولكن يحصل أن التقي مع بعض الزملاء بشكل دوري وخاصة الموجودين منهم في مدينة الرياض، وقد زاد الاتصال مع الآخرين في الآونة الأخيرة لظهور برامج التواصل الاجتماعي الحديثة والتي جعلت هذا العالم «قرية صغيره» نلتقي من خلالها صباحاً ومساءً مهما بعدت المسافة، أما الأحداث التي صحبت تلك الفترة القديمة مع الزملاء فكانت الحياة بسيطة جداً، فكان الاجتماع بيننا بشكل يومي وذلك لمزاولة بعض الأنشطة الرياضية أو الرحلات البرية الجميلة وخاصة في فصل الشتاء حيث تتزين الأرض بالخضرة وجمال الطبيعة.

ولازلت أتذكر عندما كنت صغيراً آثار هزيمة حرب ١٩٦٧ على وجوه الناس، كما كنت أتذكر حرب عام ١٩٧٣ وأثرها الإيجابي لدى كافة المجتمع، والموقف البطولي للمملكة العربية السعودية في إحراز ذلك النصر.

توقفت محركات طائرتنا قبل الهبوط بمطار جدة لكن الله سبحانه أنقذنا

درست الطيران المدني والعسكري في آن واحد

الدراسة الجامعية والدراسات العليا، كيف تم اختيارها؟ وماهي أهم الصعوبات التي واجهتك في علم الطيران العسكري؟

لاشك أن من أصعب القرارات التي يتخذها الطالب بعد التخرج من الثانوية العامة هو اختيار التخصص المناسب. فكنت شغوفاً بالطيران وفي نفس الوقت محباً لدراسة الهندسة.

وقد بدأت الدراسة الجامعية بكلية الهندسة في جامعة الملك سعود لمدة سنه، ولحبي وشغفي بالطيران التحقت بكلية الملك فيصل الجوية لدراسة الطيران وأثناء ذلك ابتعثت لدراسة الهندسة في الولايات المتحدة الأمريكية وتخرجت من جامعة ولاية كاليفورنيا مدينة شيكو، ثم تابعت دراسة الطيران بعد ذلك.

ولاشك أن الطيران محبب لي كثيراً. ولكن الطيران نفسه يبعدك عن النشاطات الأسرية والاجتماعية. أما ما يخص بعض المواقف التي تحصل للطيار فهي كثيرة وقد لا يتسع المجال لذلك، لكن كنا في إحدى الرحلات المتجهة من حفر الباطن إلى قاعدة الملك عبدالله بجده على إحدى طائرات النقل السي ١٣٠، وكان على متن هذه الطائرة ما يقارب تسعين راكباً، وقبل هبوطنا بالمطار توقف محركان في جهة واحدة حيث يوجد في الطائرة أربعة محركات. وقد كانت تجربه قاسية. نحمد الله على السلامة الدائمة.

عملي وعشقي للطيران صرفاني عن «الدكتوراه»

- في كتابك « مفهوم النظام العالمي الجديد بين النظرية والتطبيق » ما الرسالة التي أردت توجيهها للقارئ ؟

نعم لقد صدر هذا البحث ١٩٩٤ عن مفهوم النظام العالمي الجديد الذي أطلقه الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش الأب بعد حرب الخليج الثانية (حرب تحرير دولة الكويت) ومدى الحاجة إلى نظام عالمي جديد من خلال أحاديثه الإعلامية والسياسية خلال فترة احتلال النظام العراقي لدولة الكويت آنذاك، وكذلك انهيار الاتحاد السوفيتي حيث انهار ركن أساسي في النظام الدولي القديم القائم على القطبية الثنائية التي تقاسمها الاتحاد السوفيتي مع الولايات المتحدة. وكان تفكك الاتحاد السوفيتي السابق في نظر المحللين السياسيين أهم المتغيرات العالمية نظراً لتأثيره الحاسم على تطور الأحداث في اتجاه قيام النظام العالمي الجديد، وإعادة توزيع القوة والنفوذ على مسرح العلاقات الدولية، حيث انفردت الولايات المتحدة بالهيمنة على الشؤون الدولية وفرضت نفسها زعيمة للعالم وتولت دور المنظم الدولي الرئيسي بدون منازع في الوقت الحاضر على الأقل، وبانهيار الاتحاد السوفيتي فتح المجال للمزيد من المتغيرات العالمية التي مازالت في طور التبلور والتي يتوقع أن تكون لها آثار واضحة على شكل النظام العالمي الجديد، وما تلاه من مستجدات سياسيه واقتصاديه واجتماعيه من ذلك التاريخ.

من خلال بحثك العلمي « النظام العالمي الجديد... » وهو من متطلبات الحصول على درجة « الماجستير»، ألم يطرأ عليكم إكمال الدراسة العليا لنيل شهادة الدكتوراه؟

كان هذا الطموح يراودني ومازال. ولكن نظراً لطبيعة عملي في مجال الإدارة والطيران والتي حالت دون الاستمرار لمواصلة الدراسات العليا. علماً أن الرغبة لا تزال موجودة لإكمال هذا الطموح، وأنا أعمل عليه في الوقت الحاضر وهذا يتطلب جهداً ووقتاً أرجو من الله التوفيق .

في إحدى المناسبات شوهد اللواء حمد بزي كابتن الطيران المدني كيف جمعت بين الطيران العسكري والمدني في آن واحد ؟

الطائرات عموما يجب أن تسجل تسجيلاً مدنياً أو عسكرياً، وهذا حسب نوع الطائرة ومواصفاتها واستخداماتها، فمثلا أي طائرة مدنية يجب أن تسجل في الهيئة العامة للطيران المدني السعودي، ويبدأ رقم التسجيل في HZ الخاص بالطائرات السعودية وكل دولة في العالم لها حرفين مختلفين.

وقائد الطائرات المدنية يجب أن يحصل على جميع الرخص والشهادات المدنية وأن يلبس الزى المدني على هذه الطائرات، أما الطائرات العسكرية فهي خاضعة لأنظمة الجهة المالكة لها (مثل وزارة الدفاع ووزارة الداخلية ووزارة الحرس الوطني) كما أنها تشترك ببعض الأنظمة والقوانين المتبعة بالطيران المدني، ولكن يجب على الطيار العسكري أن يحصل على جميع الرخص والشهادات العسكرية و يلبس الزى العسكري عند الطيران على هذا النوع من الطائرات. ولدى وزارة الدفاع عدد من الطائرات المدنية وعدد كبير من الطائرات العسكرية ومن خلال سنوات خدمتي في وزارة الدفاع فقد كنت مؤهلاً على الطيران لعدد من الطائرات المدنية والعسكرية.

هل هناك هوة بين طموحات المواطن من جهة، وأداء ومخرجات مجلس الشورى من جهة أخرى؟ أين - برأيك - يكمن الخلل؟

لاشك أن مجلس الشورى له دور كبير في المسائل التشريعية والرقابية التي يأمل منها مجلس الشورى تحقيق طموحات المواطن، مع العلم أن هناك لجنه متخصصة للتواصل مع المواطن باسم «لجنة حقوق الإنسان والعرائض» لتلقي المقترحات والآراء وتبني الأفكار الجديدة التي تخدم هذا البلد.

ولا شك أن المواطن لديه طموحات كبيرة، وهو يحظى باهتمام كبير من القيادة الرشيدة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد - يحفظهم الله - لتحقيق الأهداف المرجوة من خلال مخرجات الجهات التشريعية والرقابية والتنفيذية.

عند الحكم على مجلس الشورى يجب الأخذ بعين الاعتبار مراحل تطوره

كيف يرى اللواء حمد كلاً من :

تطور أداء مجلس الشورى الحالي؟

عند الحكم على مجلس الشورى يجب الأخذ بعين الاعتبار في مراحل تطور مجلس الشورى التاريخية وعدم إغفال هذه المراحل. لكنني أتحدث عن مراحل التطور الحديث لمجلس الشورى والذي بدأت دورته الشورية السادسة عام ١٤٣٤هـ ، حيث شهدت تعيين المرأة لأول مرة عضواً في مجلس الشورى، والمجلس يعمل على تلبية آمال ومتطلبات المواطن، فأعضاء المجلس يمثلون جميع شرائح المجتمع.

أداء لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بالمجلس؟

أنا عضو في هذه اللجنة وشهادتي فيها قد تكون مجروحة . ولكن خلال عملي في هذه اللجنة لمست من الزملاء الأعضاء الجد والتفاني في ما يتعلق بأعمال هذه اللجنة التي لها دور كبير ومؤثر في ما يخص النقل والاتصالات وتقنية المعلومات من توصيات وزيارات للجهات التنفيذية ذات العلاقة للتأكد من تحقيق هذه التوصيات لما يخدم المواطن.

نقاشات الشأن العام؟

من أكثر ما يميز أعمال مجلس الشورى هو الحديث في الشأن العام، حيث أنه يهتم بالمواضيع المستجدة على الساحة العامة سواء داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها.

وأتمنى من المجلس رئيساً وأعضاء أن يعطى هذا الموضوع الاستمرارية وتفعيل الشأن العام بأن تحال المواضيع التي يطرحها الأعضاء إلى اللجان المختصة بعد التصويت على الموضوع إثر انتهاء العضو من طرحه من حيث ملائمته للدراسة أم لا.

مناقشة الوزراء تحت قبة مجلس الشورى؟

عندما ننظر إلى نظام مجلس الشورى الرقابي فأعتقد أنه جزء من هذا الدور هو التواصل مع الوزراء ، ومساءلة الوزراء كذلك بما يحقق الهدف المرجو من الدور الرقابي للمجلس حيث ينقل هموم المواطنين.

دور اللجان الصداقة البرلمانية ؟

لجان الصداقة البرلمانية لها دور فاعل في نمو وتطوير العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمانات الإقليمية والدولية التي يرتبط معها بلجنة صداقة، إلى جانب تعزيز العلاقات الثنائية بين المملكة والدول الشقيقة والصديقة .

أتمنى التصويت على مواضيع وأطروحات الشأن العام

حيث إن أعضاء البرلمان أو مجالس الشورى تمثل جميع أطياف المجتمع في كل دوله. ولكن أتمنى تفعيل دور لجان الصداقة البرلمانية وذلك بالتواصل مع الجهات التنفيذية مثل وزارات الخارجية والداخلية والتعليم العالي، والاقتصاد والتخطيط والصحة لمناقشة ودعم المواضيع ذات الاهتمام المشترك بين هذه الدول والمملكة العربية السعودية.

نطاق اكتساب الشخصية المعنوية للشركات

سلطان بن عبدالله العمري
قانوني - الإدارة العامة للمستشارين
بمجلس الشورى

نص نظام الشركات السعودي في مادته (الأولى) على أن الشركة «عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة».

وعرفت مجلة الأحكام العدلية الشركة (شركة العقد) في المادة (١٣٢٩) بأنها « عقد بين اثنين أو أكثر على كون رأس المال والربح مشتركاً بينهما ».

وبالرغم من ذلك فإن تحديد الطبيعة القانونية للشركة هو مثار خلاف ؛ فالفقه التقليدي يرى أن الشركة قائمة على فكرة العقد ، بينما يرى الاتجاه الحديث أن الشركة قائمة على فكرة النظام. (القانون التجاري للدكتور عبدالهادي الغامدي والدكتور بن يونس محمد، ص ١٣١ – ١٣٢).

وبهذا يتبين أن هناك خلافاً بين الشراح في مصدر اكتساب الشركة للشخصية المعنوية، هل هو العقد، أو النظام، وفيما يأتي بيان للمراد بكل من العقد والنظام وعلاقته باكتساب الشركة للشخصية المعنوية.

الفرع الأول : العقد كمصدر لاكتساب الشخصية المعنوية.

باعتبار الشركة عقداً كما ورد بنص المادتين السابق ذكرهما من نظام الشركات ومجلة الأحكام العدلية؛ فإن حرية المتعاقدين واسعة في تحديد وتنظيم ما ينشأ عن هذا العقد من حقوق والتزامات؛ فالفقه التقليدي يرى أن المعيار الذي يحدد الطبيعة القانونية للشركة يكمن في التصرف الإرادي المنشئ لها، وهو عقد الشركة الذي يوجِد الشركة ويحدد العلاقة بين الشركاء بما لهم من حقوق وعليهم من التزامات.

يقول الدكتور مصطفى كمال طه: « تعتبر الشركة شخصاً معنوياً بمجرد تكوينها ولو لم تستوف إجراءات الشهر التي يوجبها القانون، ذلك أن الشهر مقصود به مصلحة الغير، وهو بمثابة إشهاد على قيام شخص معنوي كشهادة الميلاد بالنسبة للشخص الطبيعي، ويلاحظ أن للشركات المدنية شخصية معنوية رغم أنها لا تخضع لأية إجراءات شهر خاصة؛ مما يؤكد انتفاء العلاقة بين الشخصية المعنوية والشهر، وأن الشخصية المعنوية لا تتوقف على استيفاء إجراء الشهر والنشر « (القانون التجاري، تأليف الدكتور مصطفى كمال طه، الدار الجامعية، بيروت، ص ٢٦٧ – ٢٦٨).

وبهذا الرأي أخذ المنظم المصري؛ حيث نصت المادة (الثانية والخمسون) من القانون المدني المصري صراحةً على أن « الشركات التجارية تعتبر من الأشخاص الاعتبارية، ويستثنى من ذلك شركة المحاصة إذ ليست لها شخصية معنوية ولا وجود لها بالنسبة للغير وتقتصر آثارها على أطرافها فحسب « والأصل أن الشركة تكتسب الشخصية القانونية بمجرد إبرام العقد، ويستوي في ذلك الشركات المدنية والشركات التجارية، وقد نصت المادة (٥٠٦) من القانون المدني المصري على أنه:» تعتبر الشركة بمجرد تكوينها شخصاً اعتباريا»، ولكن لا يحتج بهذه الشخصية على الغير إلا بعد استيفاء إجراءات النشر التي يقررها القانون، ومع ذلك للغير إذا لم تقم الشركة بإجراءات النشر المقررة أن يتمسك بشخصيتها، وهذه القاعدة التشريعية خاصة بالشركات التجارية فقط، لم يستلزمها القانون المدني بالنسبة للشركات المدنية حيث يجوز الاحتجاج على الغير بالشخصية القانونية لها بمجرد تكوينها دونما اعتبار لاتخاذ إجراءات الشهر.

وإن كان أمر اكتسابها للشخصية كقاعدة عامة لا يتوقف على إجراءات الشهر القانوني؛ إلا أن المشرع ذهب إلى أن شركة المساهمة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة لا تكتسب الشخصية المعنوية إلا بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ قيدها في السجل التجاري « موسوعة الشركات التجارية، تأليف أحمد أبو الروس، المكتب الجامعي الحديث بالإسكندرية، سنة النشر ٢٠٠٢م ، ص ٣٧ – ٣٨ ..

وبهذا أيضا أخذ المنظم السعودي ، يقول الدكتور محمد الجبر: « وموقف نظام الشركات السعودي وإن كان يتفق مع موقف معظم التشريعات العربية إلا أنه يخالف اتجاه التشريعات الحديثة والتي تجعل من القيد في السجل التجاري شرطاً لاكتساب الشركة الشخصية المعنوية» (القانون التجاري السعودي، تأليف محمد بن حسن الجبر، ص ٢٠٤).

وذكر أيضاً في كتاب (القانون التجاري – الأعمال التجارية – التاجر – الشركات التجارية) ما نصه: « يعتبر التوقيت الذي يكتمل فيه تكوين الشركة من الأمور المهمة؛ إذ ما إن يكتمل تكوين الشركة حتى تكتسب الشخصية المعنوية، ويلاحظ أن تكوين شركات الأشخاص يتم بمجرد موافقة الشركاء على

تأسيسها وعلى كل بنود عقد التأسيس، وشركات الأموال يتم تكوينها بانتهاء إجراءات التأسيس القانونية، أما شركات المساهمة التي تطرح رأس مالها للاكتتاب العام لا يتم تأسيسها إلا إذا اكتتب بكل رأس مالها ».

إلا أن هذا المفهوم تقليدي أخذ في التراجع وواجه نقداً يتمحور حول الفوارق الكبيرة بين قواعد قانون الشركة وقواعد العقود بصفة عامة، ويمكن إيجازها في الآتي :

أولاً : لا يقتصر عقد الشركة كبقية العقود على ترتيب آثار على أطرافه متمثلة في الحقوق والالتزامات، بل يتجاوز ذلك بأن ينشأ عنه شخص معنوي مخاطب بأحكام القانون، فكلمة (الشركة) تعني التصرف المنشئ لها، والشخص المعنوي الناتج عنه.

ثانياً : بخلاف سائر العقود القائمة على تضارب وتعارض مصالح عقدية؛ يقوم عقد الشركة على اتحاد مصالح أطرافه نحو تحقيق هدف واحد وغرض مشترك هو تحقيق الربح وقسمته بين الشركاء.

ثالثاً : فكرة العقد لا تتماشى مع بعض أنواع الشركات، كشركة المساهمة، التي تَدَخّلَ المنظم بالتنظيم والرقابة وبشكل مباشر في كثير من إجراءاتها وقواعدها، وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.

لذلك ظهر اتجاه آخرُ حديثٌ يرى أن الشركة قائمة على فكرة النظام وليس العقد.

الفرع الثاني : النظـام باعتبـاره مصـدراً لاكتساب الشخصية المعنوية للشركة.

أدى ضعف الفكرة التعاقدية إلى إنكار الفقه الحديث الصفةَ التعاقدية للشركة، وإضفاء الصفة النظامية.

ويقصد بالنظام مجموعة القواعد القانونية التي تهدف إلى غرض مشترك يقتصر دور الأفراد معها على الإفصاح عن الرغبة في الانضمام إليها.

فالتدخل المباشر والمستمر للمنظم بطريقة آمرة أحلّ المنظِّم محل المؤسسين وأدى إلى إضعاف مبدأ سلطة الإرادة وما يترتب عليه من حرية المتعاقدين في إنشاء الشركة وتنظيمها – الشركات عموما وشركة المساهمة خصوصا – ؛ إذ لم يعد مجرد العقد كافياً لتأسيس شركة المساهمة، بل يلزم صدور الترخيص بها، كما أن المنظم خصها بالعديد من الأحكام والقواعد المتعلقة بالتأسيس والإدارة والرقابة والاكتتاب وغيره؛ بذلك حل التنظيم القانوني محل التنظيم التعاقدي، وقد أخذ بهذا الرأي كل التشريعات الحديثة التي جعلت من القيد في السجل التجاري شرطاً لاكتساب الشركة للشخصية المعنوية ، كالقانون الفرنسي والألماني والأردني. (القانون التجاري السعودي، تأليف محمد بن حسن الجبر، ص ٢٠٤).

فقد نصت المادة (الرابعة) من قانون الشركات الأردني على أنه « يتم تأسيس الشركة في المملكة وتسجيلها فيها بمقتضى هذا القانون، وتعتبر كل شركة بعد تأسيسها وتسجيلها على ذلك الوجه شخصاً اعتبارياً أردني الجنسية ويكون مركزها الرئيسي في المملكة ».

« وهذا يعني أن الشركات لا تكتسب الشخصية المعنوية أو الحكمية أو الاعتبارية كما يطلق عليها القانون الأردني إلا بعد الانتهاء من إجراءات تأسيسها وتسجيلها في سجل الشركات الموجود في وزارة الصناعة والتجارة». (القانون التجاري، تأليف الأستاذ الدكتور فوزي محمد سامي، سنة النشر ٢٠٠١م ، ص ١٥١)

ومع ذلك فإنه يعاب على الفكرة التنظيمية للشركة افتقارها إلى التحديد، كما أن تدخل الدولة لا يعني إلغاء فكرة العقد تماماً، فهذه الأخيرة لاتزال أساس إنشاء الشركة، إضافة إلى أن فكرة العقد تبدو أكثر قوةً ووضوحاً في شركات الأشخاص.

وبعد هذا يمكن الخروج من هذا الاختلاف القانوني في تحديد الطبيعة القانونية لاكتساب الشركة الشخصية المعنوية بالقول: إن فكرة العقد وفكرة النظام تقومان وتتعايشان معاً داخل الشركة فلا يمكن الأخذ المطلق بإحدى الفكرتين منفردةً، حيث تسود الفكرة التقليدية التعاقدية للشركة في شركات الأشخاص، بينما تسود الفكرة النظامية للشركة في شركات الأموال، فإذا تجلت إحداهما توارت الأخرى دون أن تنعدم.

بقيت الإشارة إلى أن نعلم أن الأثر المترتب على اكتساب الشركة للشخصية المعنوية عن طريق العقد يختلف عن الأثر المترتب لاكتساب الشركة للشخصية المعنوية عن طريق النظام. ويقتصر هذا الأثر على مدى الاحتجاج بالشخصية المعنوية في مواجهة الغير.

مجلس الشورى يحيل عدداً من مقترحات الأعضاء على جدول أعمال المجلس

عقدت الهيئة العامة لمجلس الشورى اجتماعها السابع للسنة الثانية من الدورة السادسة برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ للنظر في عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمالها.

وحضر الاجتماع معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري ومعالي مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد ومعالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبد الله آل عمرو ورؤساء اللجان المتخصصة بالمجلس.

وقررت الهيئة العامة خلال الاجتماع إحالة عدد من الموضوعات إلى المجلس لمناقشتها في جلساته القادمة ، فقد أحالت تقارير لعدد من المقترحات التي تقدم بها أعضاء المجلس بموجب المادة ٢٣ من نظام مجلس الشورى ، تضمنت تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن اقتراح مشروع نظام الصندوق الاحتياطي الوطني المقدم من عدد من أعضاء المجلس ، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مقترح مشروع نظام الصندوق الاحتياطي للتقاعد المقدم من معالي عضو المجلس الأستاذ سليمان الحميد ، وتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مقترح تعديل المواد (الثانية ، والثامنة ، والحادية عشرة) من نظام رعاية المعوقين المقدم من أعضاء المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري ، والدكتورة لطيفة الشعلان ، والدكتورة منى آل مشيط والدكتورة نهاد الجشي ، وكذلك مقترح مشروع تعديل نظام رعاية المعوقين المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى .

كما أحالت الهيئة العامة تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح مشروع نظام البنك السعودي للادخار المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر بن داود ، وتقريرها بشأن مقترح إضافة فقرتين (ج ، و) للمادة الرابعة من نظام البنك السعودي للتسليف والادخار المقدم من عضو المجلس الدكتور حامد الشراري .

ووافقت الهيئة العامة على إحالة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن تعديل بعض مواد نظام هيئة التحقيق والادعاء العام ولائحة أعضائها والعاملين فيها ، وتقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن مقترح مشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين في المملكة .

كما تمت الموافقة على إحالة تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لديوان المراقبة العامة للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ ، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ ، وتقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المغربية .

رئيس مجلس الشورى يستقبل وفد أعضاء البرلمان الباكستاني

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس في الرياض عدداً من أعضاء الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ الباكستاني برئاسة عضو مجلس الشيوخ السيناتور مشاهد حسين سيد، في إطار زيارتهم الحالية للمملكة .

ورحب معالي رئيس مجلس الشورى في مستهل اللقاء بأعضاء البرلمان الباكستاني متمنياً لهم طيب الإقامة في المملكة.

وأكد متانة العلاقات الثنائية والتاريخية التي تجمع المملكة العربية السعودية وجمهورية باكستان الإسلامية في شتى المجالات، مشيراً إلى الزيارات المتبادلة على مستوى القيادة في البلدين الشقيقين وما حققته من نتائج ستسهم في دعم وتعزيز العلاقات بينهما في شتى المجالات.

ونوه معاليه بالعلاقات البرلمانية المتميزة بين مجلس الشورى والبرلمان الباكستاني مؤكداً حرص مجلس الشورى على تعزيز هذه العلاقة بما يحقق المصالح المشتركة لشعبي البلدين.

من جانبه عبر السيناتور مشاهد حسين سيد عن سعادته وأعضاء الوفد بزيارة المملكة، معرباً عن شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – حفظه الله- على ما تقدمه المملكة من دعم للباكستان في شتى المجالات وحرصها على أمنها واستقرارها إلى جانب دورها الرائد في خدمة قضايا الأمة الإسلامية والوقوف إلى جانبها ودعمها في كافة المحافل الدولية.

وأشاد بالعلاقات الثنائية التي تربط بين البلدين وشعبيهما الشقيقين خاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الباكستاني.

وقدم شكره لمعالي رئيس مجلس الشورى على حسن الاستقبال والحفاوة التي وجدها الوفد منذ وصوله الى المملكة.

من جانب أخر نوه أعضاء البرلمان الباكستاني خلال اللقاء بجهود خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لخدمة الإسلام والمسلمين وحرصه – حفظه الله – على توحيد كلمة المسلمين وتقاربهم بمختلف أطيافهم.

وفي نهاية اللقاء تم تبادل الهدايا التذكارية بهذه المناسبة.

حضر اللقاء عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الباكستانية الدكتور عبدالله بن حمود الحربي وسفير جمهورية باكستان الإسلامية لدى المملكة محمد نعيم خان.

من جهة أخرى عقدت لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الباكستانية في مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور عبدالله بن حمود الحربي اجتماعاً مع أعضاء وفد البرلمان الباكستاني.

وجرى خلال الاجتماع استعراض عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة والباكستان، وسبل تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين في شتى المجالات خاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والجمعية الوطنية، ومجلس الشيوخ الباكستاني، وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية السعودية الباكستانية بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين.

رئيس مجلس الشورى يستقبل سفير كندا

تلقى معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ رسالة من معالي رئيس البرلمان الكندي الدكتور نويل كُنسيلا تتعلق بدعوة معاليه لزيارة كندا .

وقام بنقل الرسالة سفير كندا لدى المملكة السيد توماس ماكدونالد خلال استقبال معالي رئيس مجلس الشورى له في مكتبه بمقر المجلس بالرياض .

وجرى خلال اللقاء مناقشة عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة العربية السعودية وكندا، واستعراض علاقات التعاون بين البلدين الصديقين في شتى المجالات .

كما تم بحث سبل تعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الكندي بغرفتيه الشيوخ والنواب وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين بما يسهم في دعم أوجه التعاون في شتى المجالات بما يخدم مصالح البلدين وشعبيهما الصديقين .

مساعد رئيس مجلس الشورى يشكر سمو أمير منطقة الجوف على اهتمامه بشباب المنطقة

أعرب معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد عن شكره وتقديره لصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف رئيس مجلس شباب المنطقة على ما يوليه سموه لشباب منطقة الجوف من رعاية واهتمام وتلمس احتياجاتهم وتبني البرامج الموجهة لهم .

جاء ذلك خلال استقبال معالي مساعد رئيس مجلس الشورى في مكتبه بمقر المجلس في الرياض وفداً من أعضاء مجلس شباب منطقة الجوف خلال زيارتهم لمجلس الشورى.

وأكد معالي الدكتور فهاد الحمد خلال اللقاء اهتمام مجلس الشورى بشباب الوطن وشؤونهم، لافتا النظر إلى أن من بين لجان المجلس لجنة متخصصة في الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب وهي تدرس كل ما يخص الشباب ،كما أن المجلس حريص عند دراسته لأي تقرير يدرس في لجانه المختلفة على الموضوعات والقضايا التي تتعلق بالشباب .

واستمع معالي مساعد رئيس المجلس خلال اللقاء إلى شرح عن مجلس شباب منطقة الجوف الذي يضم في عضويته (٣٠٠) شاب من شباب المنطقة، ورؤية المجلس وأهدافه وبرامجه ومساهماته في تنمية قدراتهم .

من جانب أخر اجتمع عدد من أعضاء لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى بوفد أعضاء مجلس شباب منطقة الجوف واستمعوا إلى إيجاز من أعضاء الوفد عن أهداف المجلس وبرامجه وأنشطته في خدمة شباب منطقة الجوف. وأشاد أعضاء اللجنة خلال الاجتماع بمجلس الشباب ودوره في خدمة شباب المنطقة .

بعد ذلك قام أعضاء مجلس شباب منطقة الجوف بجولة داخل أروقة المجلس المختلفة وحضروا جانبا من جلسة المجلس.

وفد الكلية الملكية البريطانية يزور مجلس الشورى

التقى عضو مجلس الشورى عضو لجنة الشؤون الأمنية في المجلس اللواء ركن / علي بن محمد التميمي في مقر المجلس بالرياض، وفد الكلية الملكية للدراسات الدفاعية البريطانية في إطار الزيارة التي قاموا بها إلى المملكة مؤخراً برئاسة اللواء / ساندي ستوري.

وفي بداية اللقاء رحب عضو مجلس الشورى بالوفد وقدم لهم نبذة عن المجلس وتاريخ تأسيسه ومهامه واختصاصاته وفق نظامه، وآليات العمل ولجانه المتخصصة، وجهوده في سن الأنظمة وتحديث ما هو قائم منها، ودراسة التقارير السنوية للأجهزة الحكومية والمعاهدات والاتفاقات الدولية، وتلمّس حاجات المواطنين وقضاياهم ودراستها وصولا إلى ما يخدم الصالح العام للوطن والمواطن ، كما أطلعهم على مهام لجنة الشؤون الأمنية وآلية العمل فيها واختصاصاتها ودورها في مساندة عمل المجلس .

وتم خلال اللقاء تبادل الحديث حول العلاقات التاريخية بين المملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة في مختلف المجالات، وما تشهده من تطوير في ظل اهتمام قيادتي البلدين على الدفع بعلاقات التعاون إلى مجالات أوسع بما يخدم مصالح الشعبين الصديقين .

بعد ذلك قام الوفد بجولة داخل أروقة المجلس المختلفة شملت القاعة الكبرى وقاعة جلسات المجلس الرئيسة كما شاهدوا فلما تعريفيا عن مسيرة مجلس الشورى في المملكة .

لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي تزور جامعة حائل

قامت لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بمجلس الشورى برئاسة سمو الأمير الدكتور خالد بن عبدالله بن مشاري آل سعود، وعضوية أعضاء المجلس الدكتور مشعل بن فهم السلمي نائب رئيس اللجنة، والدكتور عبدالله بن حمود الحربي، والدكتور عبدالله بن سالم المعطاني، والدكتور عبدالله بن محمد الجغيمان، والدكتور محمد بن مهدي الخنيزي، بزيارة إلى جامعة حائل، حيث التقى سمو رئيس اللجنة وأعضاؤها بمعالي مدير الجامعة الدكتور خليل بن إبراهيم البراهيم .

وتحدث معالي مدير الجامعة خلال اللقاء عن الدور الريادي الذي تقوم به جامعة حائل في خدمة المجتمع مستعرضًا الاتفاقيات التي أبرمتها على المستوى المحلي والدولي. وأكد اهتمام الجامعة بالطالب منذ التحاقه بها حتى تخرجه، وذلك عبر تدريسه وتعليمه وتوجيهه عند تخرجه لفرص العمل الموجودة عبر مركز التثقيف المهني الذي أنشأته الجامعة مؤخرًا كأول مركز تثقيفي مهني في الجامعات السعودية ، كما أنشأت الجامعة الكراسي العلمية لخدمة المجتمع والبحوث في الجامعة.

من جانبه أشار وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمية الدكتور محمد النافع إلى دور الجامعة في الشأن الأكاديمي وحرصها على تميز طلابها بدءًا من اختيار أعضاء هيئة التدريس المتميزين مرورًا بالفصل الدراسي الذي هيأته الجامعة كبيئة تعليمية جاذبة للطلاب.

فيما أشار أمين الكراسي العلمية بالجامعة الدكتور عثمان العامر إلى دور الكراسي العلمية في خدمة المنطقة عامة عبر الكراسي الخدمية و البحثية ، مبينًا أن الجامعة تحتضن اثني عشر كرسيًا فيما يجري العمل على إنشاء المزيد منها بما يخدم الصالح العام .

بعد ذلك تجول أعضاء لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بمجلس الشورى في كليات الطب والعلوم الطبية التطبيقية وكلية العلوم الصحية واطلعوا على التقنية الجديدة التي استخدمتها الجامعة في تدريس طلابها وطالباتها .

كما التقى وفد مجلس الشورى بمنسوبي وطلاب الجامعة في مسرح مبنى كلية المجتمع في المدينة الجامعية، وتم نقل اللقاء عبر الدائرة التلفزيونية لمسرح القاعة الكبرى في مجمع كليات البنات في حي أجا وذلك للحديث عن التعليم العام والعالي في المملكة، واستعراض المشكلات والعوائق التي تعاني منها البيئة التعليمية في منطقة حائل.

وأشار أعضاء لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بالشورى خلال لقائهم المفتوح مع طلاب الجامعة إلى أن الشباب هم في طليعة اهتمامات اللجنة التي تعنى بالموضوعات التعليمية سواء في التعليم العام أو العالي بما يضمن للمجتمع نقله نوعية في التعليم و العطاء والإنتاج ويعزز مسيرة التنمية في مختلف المجالات، مشيرين إلى أن اللجنة تسعى لدعم الجامعات معنويًا وتشريعيًا لدعم مخرجات الجامعات وتلبيتها لحاجات سوق العمل.

وطالب أعضاء اللجنة بتضافر الجهود بين المدرسة والمنزل للرقي بمستوى الطالب التعليمي والسلوكي لتحقيق أعلى مستوى من الجودة النوعية، مشيدين بتجربة جامعة حائل في ترسيخ مفهوم العمل التطوعي للاستفادة من نشاط وهمم الشباب لخدمة مجتمعهم.

وفي نهاية اللقاء قدم معالي مدير جامعة حائل دروعا تذكارية للضيوف كما استلم معاليه درعا مماثلاً من سمو رئيس لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بمجلس الشورى .

خلال استقباله وفد لجنة الصداقة
نائب رئيس الوزراء البرتغالي يتطلع لتوسيع آفاق التعاون مع المملكة

أجرى وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى خلال الزيارة التي قام بها إلى العاصمة البرتغالية لشبونه مؤخراً برئاسة عضو المجلس نائب رئيس اللجنة الأستاذ عساف بن سالم أبو ثنين سلسلة من اللقاءات مع عدد من كبار المسؤلين في البرلمان البرتغالي والحكومة البرتغالية وفي عدد من مؤسسات الدولة، واستعرض معهم سبل تعزيز التعاون بين المملكة العربية السعودية والبرتغالي في مختلف المجالات وفي مقدمتها العلاقات البرلمانية .

وضم وفد مجلس الشورى عدداً من أعضاء المجلس أعضاء لجنة الصداقة البرلمانية السعودية البرتغالية بالمجلس وهم الدكتور محسن بن علي الحازمي ، والدكتور علي بن سعد الطخيس ، والدكتور عبدالعزيز بن إبراهيم الحرقان ، والدكتورة فاطمة بنت محمد القرني، والأستاذ محمد رضا نصر الله، والدكتور هاشم بن علي الراجح.

ورافق الوفد مساعد مدير إدارة المراسم بالمجلس فهد بن عبدالله المسيند ومدير أعمال اللجنة محمد بن عبدالعزيز أبا حسين .

فقد استقبلت معالي نائبة رئيسة البرلمان بجمهورية البرتغال الدكتورة تريزا كاييرو في مقر البرلمان في لشبونة وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى بحضور سفير خادم الحرمين الشريفين لدى البرتغالي منصور بن صالح الصانع .

ورحبت معالي النائبة في مستهل اللقاء بوفد مجلس الشورى ، مؤكدة رغبة الحكومة البرتغالية تعزيز العلاقات مع المملكة العربية السعودية في شتى الجوانب بما يخدم مصالح البلدين الصديقين ، خصوصاً في مجالات التعليم والاقتصاد والطب والثقافة والآدب .

من جانبه عبر رئيس وفد مجلس الشورى الأستاذ عساف أبو ثنين باسم أعضاء الوفد عن شكرهم لمعالي نائبة رئيس البرلمان البرتغالي على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وتطلعهم إلى أن تثمر هذه الزيارة إلى مزيد التعاون وفتح آفاق للعلاقات بين الجانبين بما يخدم مصالح البلدين وشعبيهما الصديقين.

ووجه عساف أبوثنين دعوة من معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ ، لمعالي رئيسة البرلمان البرتغالي

الدكتورة أسونساو إشتيفيش ولمعالي نائبتها ولرئيس مجموعة الصداقة البرتغالية السعودية بالبرلمان البرتغالي الدكتور فرناندو نيغراو لزيارة المملكة.

وتم خلال اللقاء استعراض سبل تعزيز العلاقات بين المملكة والبرتغال في شتى المجالات، وبخاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان البرتغالي، وأكد المجتمعون أهمية تفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في المجلسين لما لها من دور فاعل في تعزيز هذه العلاقات، والدفع بها إلى الأمام بما يخدم المصالح المشتركة.

كما استقبال معالي نائب رئيس مجلس الوزراء بجمهورية البرتغال الدكتور باولو بورتاش في مقر المجلس في لشبونة وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى.

أعضاء الوفد بحثوا علاقات التعاون في الصحة والتعليم والاستثمار

وفي مستهل اللقاء الذي حضره سفير خادم الحرمين الشريفين لدى البرتغال رحب معاليه بأعضاء وفد مجلس الشورى الوفد ، منوهاً بنتائج زيارته الأخيرة للمملكة ولقائه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود نائب خادم الحرمين الشريفين – حفظه الله – وما أثمرت عنه من دعم لأوجه التعاون بين المملكة والبرتغال في شتى المجالات.

وعبر عن تطلعه لتوسيع آفاق التعاون بين البلدين في مجالات النقل الجوي والتجارة والاقتصاد والاستثمارات المشتركة لما تملكه من ثقل سياسي واقتصادي على مستوى العالم .

وتحدث عن الفرص الاستثمارية الواعدة في البرتغال، داعياً رجال الأعمال السعوديين إلى استغلال تلك الفرص وعقد شراكات وتحالفات بين الشركات البرتغالية والشركات السعودية.

ونوه معالي نائب رئيس الوزراء البرتغالي بعلاقات التعاون البرلماني بين مجلس الشورى والبرلمان البرتغالي، مشيراً إلى زيارته لمجلس الشورى ولقائه معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري خلال الزيارة التي قام بها للمملكة العربية السعودية في شهر جمادى الآخرة الماضي. ونوه بجهود لجنتي الصداقة البرلمانية في مجلس الشورى والبرلمان البرتغالي في تقريب وجهات النظر، واستكشاف أفاق أوسع للتعاون بين البلدين في شتى المجالات .

من جانبه أعرب رئيس وفد الشورى الأستاذ عساف بن سالم أبو ثنين باسمه ونيابة عن أعضاء الوفد عن شكره وتقديره لمعالي نائب رئيس مجلس الوزراء على كرم الضيافة وحسن الاستقبال .

ونقل لمعاليه حيات وتقدير معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ ومعالي نائبه الدكتور محمد بن أمين الجفري.

وتركز الحديث خلال اللقاء على العلاقات الثنائية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية البرتغال وسبل تعزيزها وتطويرها في مختلف المجالات وفي مقدمتها الصحية والثقافية والتعليمية والاقتصادية بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الصديقين.

وأكد وفد مجلس الشورى دعم واهتمام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز ولي ولي العهد – يحفظهم الله – على تطوير آفاق التعاون الثنائي مع الدول الشقيقة والصديقة في مختلف المجالات بما يخدم مصالح المملكة والأمتين العربية والإسلامية .

من جانب آخر عقد وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى اجتماعاً مع أعضاء مجموعة الصداقة البرتغالية السعودية بالبرلمان البرتغالي برئاسة رئيس المجموعة الدكتور فرناندو نيغراو .

وشدد الجانبان خلال اللقاء على أهمية تعزيز التعاون البرلماني بين مجلس الشورى والبرلمان البرتغالي، وتكثيف الزيارات المتبادلة بين الجانبين بما يسهم في توطيد وتقوية العلاقات بين المجلسين على وجه الخصوص، والعلاقات بين البلدين بشكل عام في ظل وجود عوامل مشتركة بين البلدين ومنها الجوانب الثقافية التي تعد جسوراً للتواصل بين البلدان .

وأكد الأستاذ عساف أبو ثنين حرص المملكة العربية السعودية تعلى تعزيز علاقاتها الثنائية مع البرتغال في شتى المجالات.

وتحدثت عضو مجلس الشورى عضو لجنة الصداقة السعودية البرتغالية الدكتورة فاطمة بنت محمد القرني عن مكانة المرأة في المملكة وحقوقها وواجباتها التي كفلها لها الدين الإسلامي .

فاطمة القرني: المرأة عضو المجلس تشارك وتناقش في كل قضايا الوطن بلا استثناء

وأكدت أن تعيين المرأة السعودية عضواً في مجلس الشورى نقلة تاريخية اتخذها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، في إطار نهج الإصلاح والتحديث الذي يرعاه – يحفظه الله –، وتأكيداً على اهتمامه بالمرأة السعودية وأهمية مشاركتها في القرار الوطني، نظراً لما وصلت إليه من مكانة علمية ومشاركة فاعلة في تنمية المجتمع، مشيرة إلى أن المرأة عضو الشورى لها حضور في كافة الموضوعات والقضايا التي يناقشها المجلس تحت القبة أو في لجانه المتخصصة، تشارك وتناقش في كل قضايا الوطن بلا استثناء، انطلاقاً من واجبها الوطني، واستشعاراً بالمسؤولية الوطنية.

من جهة أخرى استقبلت معالي وزيرة الزراعة والبحار البرتغالية الدكتورة ماريا أسونساو كريشتاش في مقر الوزارة أمس وفد لجنة الصداقة البرلمانية السعودية البرتغالية بمجلس الشورى .

وأكدت الوزيرة البرتغالية حرص بلادها على تعزيز العلاقات مع المملكة العربية السعودية في شتى المجالات وخصوصاً في مجالات الاستثمار الزراعي والثروة السمكية والمياه والأمن الغذائي ، مشيرة إلى أنها ستقوم بزيارة خلال الفترة القادمة للمملكة بدعوة من معالي وزير الزراعة .

ونوهت إلى الفرص الاستثمارية في المجال الزراعي والثروة السمكية في البرتغال، ودعت رجال الأعمال السعودية للاستثمار في هذه المجالات.

وتركز الحديث خلال اللقاء على سبل تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين في شتى المجالات ومن بينها المجال الزراعي، وأشار أعضاء وفد الشورى إلى أن المملكة لديها سياسة استثمارية في المجال الزراعي في الخارج لتلبية احتياجاتها في العديد من السلع الغذائية، وعبروا عن تطلعهم لاستثمار رجال الأعمال السعوديين الفرص الاستثمارية التي تتيحها الحكومة البرتغالية للمستثمرين الأجانب في المجال الزراعي.

كما استقبل وزير التربية والتعليم البرتغالي بمكتبه في مقر الوزارة وفد مجلس الشورى وأكد أهمية التعاون بين البرتغال والمملكة العربية السعودية في شتى المجالات وخاصة مجالات التعليم والبحوث العلمية .

وأبدى استعداد البرتغال لاستقبال الطلاب السعوديين الراغبين في مواصلة دارساتهم في الجامعات البرتغالية في شتى المجالات ، مشيراً إلى تطور التعليم في جمهورية البرتغال بشكل عام وفي مجال الطب بشكل خاص.

أبوثنين :المملكة حريصة على تعزيز علاقاتها مع البرتغال

من جانبه عبر رئيس وفد مجلس الشورى عساف أبو ثنين باسم أعضاء الوفد عن شكرهم لمعالي وزير التربية والتعليم على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وتطلعهم إلى أن تثمر الزيارة عن مزيد من التعاون في مجالات التعليم والبحوث العلمية .

وأشار إلى أن عدداً كبيراً من الطلاب السعوديين يواصلون تعليمهم العالي في الخارج، متطلعاً لاستقطاب عدد منهم في الجامعات البرتغالية خصوصاً في مجالات الطب والتكنولوجيا، لما تمتلكه من خبرات وكفاءات متميزة في شتى مجالات التعليم.

من جانب آخر التقى وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى بسكرتير الدولة المساعد للصحة بجمهورية البرتغال الدكتور فرناندو ليال دا كوشتا وذلك بمقر وزارة الصحة البرتغاليه .

واستعرض الجانبان أوجه التعاون بين المملكة العربية السعودية وجمهورية البرتغال في المجال الصحي وسبل تعزيز هذا التعاون وتطويره؛ وأشار وفد مجلس الشورى إلى ما تشهده المملكة من تطور متسارع للقطاع الصحي حيث تشهد مناطق المملكة ورش عمل لإنشاء العديد من المدن الطبية والمستشفيات على أعلى وأفضل المواصفات الصحية والطبية العالمية.

من جهة أخرى التقى وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى أمس بسكرتير الدولة للجاليات البرتغالية الدكتور جوزيه سيزاريو بمقر وزارة الخارجية.

وتركز الحديث خلال اللقاء على استعراض علاقات التعاون بين المملكة والبرتغال في مختلف المجالات، وعبر الجانبان عن تطلعهما لفتح آفاق جديدة للتعاون بين البلدين الصديقين للدفع بالعلاقات الثنائية إلى مجالات أوسع بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الصديقين.

وفي سياق متصل اجتمع وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغاليه بمجلس الشورى مع رئيس الهيئة البرتغالية للاستثمار والتجارة الخارجية الدكتور ميغيل فراشكينيو وذلك في مقر الهيئة بلشبونه.

ورحب رئيس الهيئة بوفد مجلس الشورى ، مؤكداً أهمية تطوير وتعزيز العلاقات التجارية والاقتصادية بين المملكة العربية السعودية والبرتغال، مشيراً إلى أن هيئة الاستثمار والتجارة البرتغالية تقوم بدعم الاستثمارات البرتغالية في الخارج وكذلك تقدم تسهيلات للمستثمرين الأجانب لجذب رؤوس الأموال إلى البرتغال.

ودعا رجال الأعمال والمستثمرين السعوديين لزيارة البرتغال والتعرف على الفرص الاستثمارية والتسهيلات التي تقدمها للمستثمرين الأجانب..

من جانبه أشاد رئيس وفد الشورى عساف أبو ثنين بالعلاقات التي تربط بين المملكة والبرتغال ، مؤكداً أهمية تعزيز الاستثمارات المشتركة بين البلدين بما يسهم في تعزيز العلاقات التجارية والاقتصادية بينهما.

وناقش الجانبان خلال اللقاء أوجه التعاون بين المملكة والبرتغال في مجال الاستثمارات، وأجمعا على أهمية تعزيز التعاون وتبادل الزيارات لرجال الأعمال والمستثمرين من الجانبين لاستكشاف فرص الاستثمارات المشتركة في البلدين.

من جانب آخر التقى وفد لجنة الصداقة السعودية البرتغالية بمجلس الشورى بسكرتير الدولة للسياحة بجمهورية البرتغال الدكتور أدولفو ميشكيتا الذي أكد أهمية تطوير التعاون مع المملكة العربية السعودية في شتى المجالات وخصوصا في المجال السياحي ، مرحبا بأي تعاون بين هيئة السياحة البرتغالي وهيئة السياحة السعودية.

من جانبه أشار رئيس وفد الشورى عساف بن سالم أبو ثنين إلى الجهود الكبيرة التي تقوم به الهيئة العامة للسياحة لتطوير السياحة بالمملكة وجذب السياح للتعرف على الإرث التاريخي والحضاري فيها.

واستعرض الجانبان خلال اللقاء سبل وأوجه التعاون بين المملكة والبرتغال في المجال السياحي.

من جهة أخرى زار وفد مجلس الشورى مؤسسة شامبا لومد للأبحاث الطبية حيث تجول الوفد في أروقة المؤسسة واستمعوا لشرح من رئيستها الدكتورة ليونور بيليزا، عن محتويات المؤسسة التي تضم مركزاً إكلينيكياً ومركزاً لعلوم المخ والأعصاب.

وتعد المؤسسة من المراكز المتخصصة في علاج الأعصاب وأمراض السرطان، وتعمل على إجراء البحوث والدراسات العلمية في هذه التخصصات.

لجنة الصداقة البرلمانية السادسة تلتقي سفراء دول الأمريكيتين المعتمدين لدى المملكة

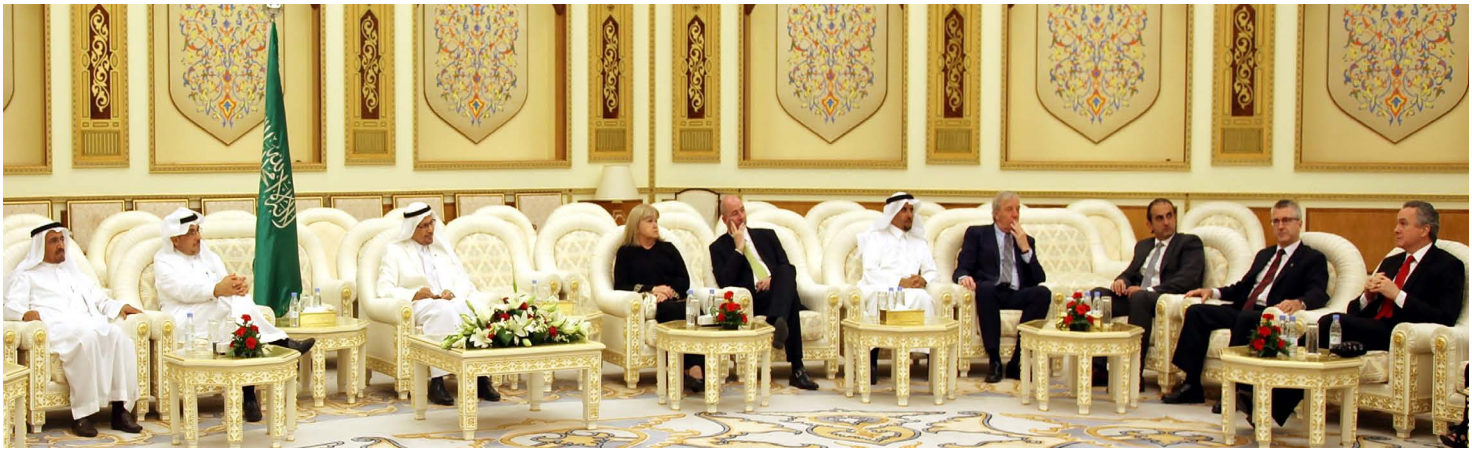

التقت لجنة الصداقة البرلمانية السادسة في مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور/ خالد بن إبراهيم العواد في مقر مجلس الشورى في الرياض سفراء ورؤساء البعثات الدبلوماسية لكل الولايات المتحدة الأمريكية ،و كندا ،والبرازيل، والأرجنتين، والأورغواي، وفنزويلا، والمكسيك، والبيرو، وكوبا المعتمدين لدى المملكة.

وتم خلال اللقاء بحث سبل تعزيز التعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى ومجالس وبرلمانات تلك الدول، وتفعيل دور أعمال لجان الصداقة البرلمانية بما يسهم في دعم التعاون والتنسيق المشترك بين مجلس الشورى وتلك البرلمانات .

حضر اللقاء أعضاء مجلس الشورى أعضاء لجنة الصداقة البرلمانية السادسة في المجلس .

بعد ذلك شرف الجميع حفل العشاء الذي إقامته لجنة الصداقة البرلمانية في مقر المجلس تكريماً لرؤساء البعثات الدبلوماسية.

يشار إلى أن لجان الصداقة البرلمانية في مجلس الشورى تهدف إلى توثيق روابط الصداقة بين مجلس الشورى والبرلمانات في الدول الشقيقة والصديقة وتحقيق اكبر قدر من التنسيق والتعاون في المحافل البرلمانية الدولية.

لجنة الصداقة بالشورى تجتمع بسفير كوبا لدى المملكة

عقدت لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الكوبية في مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور خالد بن إبراهيم العواد بمقر المجلس في الرياض اليوم، اجتماعاً مع سفير جمهورية كوبا لدى المملكة السيد / خوسية انريكي.

وجرى خلال الاجتماع مناقشة عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة العربية السعودية وجمهورية كوبا، واستعراض لعلاقات التعاون بين البلدين الصديقين في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كما تم استعراض سبل دعم وتعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الكوبي، وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين بما يسهم في دعم أوجه التعاون في شتى المجالات بما يخدم مصالح البلدين وشعبيهما.

يشار إلى أن مجلس الشورى يرتبط بلجان صداقة مع أكثر من (١٤١) برلماناً في مختلف دول العالم ، وتهدف لجان الصداقة إلى توثيق روابط التعاون البرلماني بين مجلس الشورى وتلك البرلمانات وذلك لتحقيق أكبر قدر من التنسيق والتعاون في المحافل البرلمانية الدولية.

د. أحمد الزيلعي يشارك في إدارة ندوة الشيخ عيسى التاريخية

شارك عضو مجلس الشورى الأستاذ الدكتور أحمد بن عمر الزيلعي في إدارة ندوة الشيخ عيسى بن علي آل خليفة التاريخية التي عقدت في مملكة البحرين خلال المدة من يومي ١٢ و ١٣ / ٧ / ١٤٣٥هـ.

د. خولة الكريع تحاضر عن «دور المرأة في المملكة» في فعاليات أيام سعودية برتغالية

قدمت عضو مجلس الشورى الدكتورة خولة بنت سامي الكريع محاضرة عن «دور المرأة في المملكة» وذلك في الفعاليات المشتركة بين المملكة والبرتغال التي أقامتها وزارة الخارجية تحت عنوان «أيام سعودية برتغالية» في مدينة لشبونة خلال المدة من ٨ – ١٤ / ٧/ ١٤٣٥هـ.

وتشارك في اجتماع دولي لجينوم السرطان

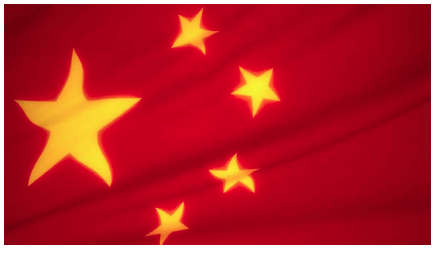

من جهة أخرى شاركت الدكتورة خوله الكريع في اجتماع الاتحاد الدولي لجينوم السرطان الذي عقد في جمهورية الصين الشعبية خلال المدة من ١٦ – ٢٤ / ٧ / ١٤٣٥هـ.

د. نهاد الجشي تشارك في مؤتمر دولي لطب الأطفال

شاركت عضو مجلس الشورى الدكتور نهاد بنت محمد الجشي في المؤتمر السنوي لطب الأطفال الذي عقد في كندا تحت رعاية الجمعية الأمريكية لطب الأطفال خلال المدة من ٤-٧ / ٧ / ١٤٣٥هـ.

د. مستورة الشمري تشارك في مؤتمر حماية اللغة العربية

شاركت عضو مجلس الشورى الدكتور مستورة بنت عبيد الشمري في المؤتمر الدولي الثالث لحماية اللغة العربية، الذي عقد في إمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة خلال المدة من ٨- ١١ / ٧ /١٤٣٥هـ.

لقاء تعريفي بالمكتبة الرقمية السعودية وخدماتها المعلوماتية لمنسوبي المجلس

في إطار الجهود التي يبذلها مركز أبحاث الشورى، ممثلاً في إدارة المعلومات، للتيسير على أعضاء المجلس الحصول على المعلومات التي تساعدهم في مناقشاتهم ودراساتهم للموضوعات التي تدخل في نطاق عمل المجلس ولجانه المتخصصة، وفي إطار التنسيق والتعاون مع المكتبة الرقمية السعودية بوزارة التعليم العالي، عقد في مقر مجلس الشورى لقاء تعريفي بالمكتبة، حيث قدم وفد من المكتبة الرقمية السعودية تعريفاً بمحتواها المعلوماتي، وكيفية استفادة المشتركين من تلك المعلومات.

وقد أدار اللقاء نيابة عن مدير عام مركز أبحاث الشورى الدكتور/ مطر بن عبدالمحسن الجميلي، مدير عام إدارة الأبحاث والدراسات.

حضر اللقاء مديرو أعمال اللجان المتخصصة بمجلس الشورى ومساعديهم وعدد من منسوبي مختلف الإدارات بالمجلس.

يشار إلى أن مجلس الشورى سبق وأن اشترك بالمكتبة الرقمية السعودية لإتاحة المجال أمام أعضاء المجلس ومنسوبيه للاستفادة من خدماتها المعلوماتية، وذلك بالدخول من خلال الأيقونة الخاصة «مصادر المعلومات الإلكترونية»، على بوابة المجلس الخارجية.

د. ناصر الموسى يشارك في مؤتمر تكنولوجي

شارك عضو مجلس الشورى الدكتور ناصر بن علي الموسى في المؤتمر العالمي الثاني حول تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في خدمة ذوي الإعاقات وصعوبه التعلم الذي عقد في دولة الكويت خلال المدة من ٢٧ – ٢٩ / ٧/ ١٤٣٥هـ. تحت شعار «التكنولوجيا آفاق وحلول»

ونظمة المركز الإقليمي لتطوير البرمجيات التعليمية بالتعاون مع الصندوق العربي لإنماء الإقتصادي والإجتماعي

ابن رشد التخصصي يفحص عيون أعضاء المجلس ومنسوبيه

نظمت الإدارة العامة للعلاقات العامة والإعلام في مجلس الشورى مؤخراً بالتعاون مع مركز ابن رشد التخصصي للعيون بالرياض برنامجاً طبياً لفحص العيون لأعضاء المجلس ومنسوبيه ، وتقديم الاستشارات الطبية لهم، واستمر البرنامج الذي نفذ في مقر مجلس الشورى مدة أسبوع، إضافة إلى يومين في القسم النسائي بالمجلس.

وأشرف على البرنامج المدير الطبي بمركز ابن رشد الدكتور سامي العضيب الأستاذ المساعد لطب وجراحة العيون واستشاري أول جراحة الجلوكوما والماء الأبيض.

وفي ختام البرنامج كرم مجلس الشورى العاملين في البرنامج، حيث قدم معالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو تدرعاً تذكارياً بهذه المناسبة للمشرف على البرنامج الدكتور سامي العضيب.

د. سلوى الهزاع في اجتماع طبي في اليابان:

الزواج بين الأقارب سبب انتشار الأمراض الوراثية بالمملكة

شاركت عضو مجلس الشورى الدكتورة سلوى بنت عبدالله الهزاع في اجتماع الكونجرس العالمي WOC لتدشين الموسوعة العالمية عن الأمراض الوراثية الصادرة من الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك تلبية لدعوة من المجلس الدولي للعيون ICO .

وتحدثت الدكتورة سلوى الهزاع في الاجتماع الذي عقد في العاصمة اليابانية طوكيو وافتتحه ولي عهد اليابان بمشاركة ١٨ ألف متخصص من ١٢١ دولة ، عن الأمراض الوراثية في المملكة العربية السعودية وفي الشرق الأوسط والتي تجري مناقشة طباعتها في كتاب مستقل إضافة على وجودها بالموسوعة العالمية.

وبينت أن الأمراض الوراثية في المملكة العربية السعودية تفوق كثيراً ما هو في الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية، وأرجعت تزايد الأمراض الوراثية المتنوّعة وانتشارها في المملكة في الأصل إلى عامل الزواج والتزاوج بين الأقارب.

وأكدت الدكتورة سلوى الهزاع أن المشاركة العلمية وتبادل الخبرات الطبية المتخصصة في علم الوراثة بين المملكة العربية السعودية من جهة ودول الشرق من جهة أخرى ما هي إلا لخدمة الإنسانية.

وتشارك في اجتماع مجموعة الأعمال الأمريكية بالرياض

دور المرأة في مجلس الشورى وبعض القضايا التي يتناولها المجلس، كان موضوعاً لحديث عضو مجلس الشورى الدكتورة سلوى بنت عبدالله الهزاع خلال مشاركتها في اجتماع مجموعة الأعمال الأمريكية الذي عقد في مدينة الرياض يومي ٦ و ٧ / ٧ / ١٤٣٥هـ.

الفراج يشكر القيادة الرشيدة بمناسبة ترقيته للرابعة عشرة في مجلس الشورى

رفع الأمين العام المساعد للشؤون الإدارية والمالية في مجلس الشورى الأستاذ عبدالرحمن بن عبدالله الفراج شكره وامتنانه لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ولسمو ولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولسمو ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود - حفظهما الله - بمناسبة صدور الموافقة السامية على ترقيته للمرتبة الرابعة عشرة.

وأبدى الأستاذ عبدالرحمن الفراج اعتزازه بهذه الثقة السامية الكريمة، سائلاً الله العلي القدير أن يكون عند حسن ظن القيادة به. كما عبر عن شكره وتقديره لمعالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ ولمعالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، ومعالي مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد ،ومعالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو، على هذه الثقة متمنياً أن تكون دافعاً له نحو المزيد من العطاء والجهد في خدمة الوطن من خلال مجلس الشورى .

وفود طلابية تزور المجلس

استقبل مجلس الشورى خلال شهر رجب ١٤٣٥هـ عدداً من طلاب وطالبات مؤسسات التعليم العالي المشاركين في المؤتمر العلمي الخامس، وطلاب برنامج طموح في مؤسسة الأميرة العنود بنت عبدالعزيز الخيرية، و طلاب مدارس الفيصل للموهوبين في جدة .

وتضمن البرنامج زيارة لقاعات المجلس المختلفة، وزيارة المكتبة ، كما حضر الطلاب جانباً من جلسة مجلس الشورى، واطلعوا على آلية مناقشة المجلس للموضوعات المدرجة على جدول أعماله والتصويت وصدور القرارات، ومستوى النقاش، والشفافية في الطرح وإبداء الرأي والرأي الآخر.

كما زار الطلاب المعرض التاريخي الذي يتضمن وثائق مجلس الشورى منذ تأسيسه، وشاهدوا فيلماً تعريفياً عن مجلس الشورى.

المجلس الطلابي لمدارس الجودة الأهلية بالرياض برلمان مصغر يقوم على الانتخاب .. والتصويت في اتخاذ القرارات

تقرير - منصور العساف

في هذا العدد من مجلة الشورى نستعرض تجربة « شورية» رائده تتمثل في المجلس الطلابي الاستشاري الخاص بمدارس الجودة الأهلية بالرياض، حيث كان للمجلة من خلال إعداد هذا التقرير جولة ميدانية مع الأستاذ علي الهذلول مدير المرحلة الثانوية بالمدرسة والمشرف بشكل مباشر على مخرجات المجلس الاستشاري الطلابي في مدرسته والذي سلط بدوره الضوء على أداء المجلس الطلابي في المرحلة الثانوية بمدارس الجودة الأهلية.

أهداف المجلس الطلابي:

يقول الأستاذ علي الهذلول : لعل الأهداف المنشودة من إقرار إنشاء هذا المجلس الطلابي تتمثل في تعزيز الالتزام بمبادئ الدين الإسلامي وقيمه في المدارس مثل : النزاهة والشفافية والعدالة واحترام الرأي الأخر ونشر مبادئ السلام في المجتمع، وهو الأمر الكفيل بالقضاء على التصرفات السلبية غير المرغوب فيها، إضافة إلى مشاركة الطلاب في إدارة العملية التعليمية بالمدرسة من خلال تبادل الآراء مع مدرسيهم ومديريهم، وعرض مشكلاتهم المدرسية واقتراح الحلول المناسبة لها، مع ضرورة بناء الشخصية المستقلة للطلاب وتعزيز الوعي البناء وتحسين التعامل مع القضايا وحل المشكلات، إلى جانب إكساب الطلاب خبرات ثرية تؤهلهم للمشاركة في المحافل التعليمية الإقليمية والدولية مع الإسهام في دمج الطلاب في علاقات منضبطة مع مؤسسات المجتمع المدني والإسهام في إنجاز أهداف وطنهم وتطلعاته، إضافة إلى تعميق روح الولاء للوطن والمجتمع والانتماء لهما ومشاركة الطلاب في تحقيق رؤية المدرسة ورسالتها .هذا بالإضافة إلى تعريفهم بدور المجالس التشريعية والبلدية في الدولة وتدريبهم على تلافي السلبيات، و توعيتهم بالحقوق والواجبات.

آلية انتخاب أعضاء المجلس الطلابي

وعن كيفية انتخاب أعضاء المجلس يشير الأستاذ الهذلول إلى أن المجلس الطلابي يتكون من مجموعة الأعضاء الممثلين للمدرسة ينتخبهم الطلاب عن طريق التصويت الحر والنزيه، وهم ممثلون لجميع أطياف الطلاب ومراحلهم الدراسية، وقد تم تكليف المرشد الطلابي الأستاذ عبد العزيز العسيري بالقيام بالعملية الانتخابية والترشيح التي تتم بالطريقة الآتية :

عقد اجتماع عام بين المدير والطلاب لتوضيح الفكرة يبين للطلاب أن الانتخابات ستجري في كل فصل على حدة لاختيار طالبين من كل صف.

يتم اختيار المرشحين في كل صف.

عقد لقاء بين المرشحين وإدارة المدارس للتعريف بأهمية المجلس الاستشاري الطلابي ودوره.

بيان هيكل المجلس الذي يتكون من رئيس، ونائب رئيس، وأمين عام، وأمين عام مساعد، وثمانية عشر عضواً في المجلس، و يطلق على العضو في المجلس الطلابي مسمى (النائب) بحكم أنه ينوب عن طلاب صفه بالمدرسة والتحدث عن همومهم ومشاكلهم.

جلسات عادية واستثنائية :

ويعقد المجلس جلساته الاعتيادية كل أسبوعين في الفسحة، في مقر المجلس داخل المدرسة كما أنه يعقد في بعض الحالات جلسة استثنائية غير اعتيادية لطرح مشكلة دراسية، أو قضية ما في غير مواعيد الجلسات المحددة، وتسمى جلسة استثنائية طارئة.

أما عن نصاب التصويت فلا يتم عقد المجلس إلا بحضور ثلثي أعضاء المجلس الذي يعتمد على التصويت في اتخاذ قراراته، بحيث تفرز أصوات المؤيدين للقرار من أصوات المعارضين، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الكفة التي صوت معها رئيس المجلس. ويعتبر القرار نافذاً بمجرد التصويت عليه، وذلك بعد أن يطرح رئيس المجلس الموضوع للتصويت.

وجميع المواضيع المطروحة للنقاش في المجلس، لا تتعدى شؤون المدرسة، ويجب أن يغلب على اجتماعات المجلس طابع الرسمية، والالتزام بالسمت، والمثالية في النقاش بين الأعضاء، وللمجلس الحق في استجواب أعضاء مجلس إدارة المدرسة، وأعضاء هيئة التدريس، وذلك بعد تقديم طلب من رئيس المجلس عن طريق الأمين العام أو مساعده لرئيس المجلس الاستشاري (القائد التربوي للقسم الابتدائي) أو أمين عام المجلس الاستشاري والمشرف العام على شؤون المجلس الطلابي، قبل ثلاثة أيام من عقد جلسة المجلس.

يناقش الطلاب كل ما يتعلق بشؤنهم على طاولة المجلس الاستشاري

كما تتم المناقشات في المجلس مع أعضاء هيئة التدريس أو مجلس الإدارة، حسب الأنظمة واللوائح، بحيث يلتزم الأعضاء بأدب الحوار مع المستجوبين، ويقوم نائب رئيس المجلس برئاسة جلسات المجلس في حال غياب الرئيس، ويحق له ما يحق لرئيس المجلس من اتخاذ القرارات في تلك الجلسة، أما مهام الأمين العام فتتلخص في رفع التقارير الأولية لكل جلسة للمشرف العام على شؤون المجلس، ليتم تقييم الجلسات، وتحديد الأولويات من القرارات التي يجب أن تنفذ كما يقوم الأمين العام المساعد بمهمة الأمين العام، في حال غيابه أو إنابته لتولي تلك المهام. ويتم ترشيح الرئيس ونائب الرئيس والأمين المساعد، بتزكية من المشرف العام على شؤون المجلس.

وللمجلس لجان متخصصة وهي على النحو الآتي :

- لجنة شؤون المقررات الدراسية والتحصيل العلمي.
- لجنة شؤون النشاط المدرسي.
- لجنة شؤون أوضاع المقصف المدرسي.
- لجنة الاعتناء بشؤون البيئة التعليمية بالمدرسة.
- لجنة شؤون الإرشاد الطلابي.
- لجنة شؤون الثقافة والمصادر التعليمية.
- لجنة رعاية شؤون الطلاب بالمدرسة.
- لجنة العلاقات العامة مع المجتمع الأسري.

الموضوعات التي يناقشها المجلس الطلابي

لعل من أهم المواضيع والقضايا والأطروحات التي يناقشها المجلس تتلخص في دراسة ومناقشة مشكلات الطلاب والمساهمة في حلها إضافة إلى الاهتمام بالبرامج التي تعمل على توثيق العلاقة بين الطلاب والمعلمين والآباء. إلى جانب دراسة الظواهر المختلفة التي تنتشر بين الطلاب على مستوى المدرسة والعمل على تنسيق جدول الاختبارات النصفية والفصلية على مستوى المدرسة، بالإضافة إلى جانب مناقشة ما يواجهه الطلاب من مشكلات تعليمية مع المعلمين أو إدارة المدرسة والمساهمة في حلها، إضافة إلى المساهمة في تفعيل الأنشطة داخل المدرسة، ويضاف إلى ذلك ما يحال إلى المجلس من مدير المدرسة من موضوعات لمناقشتها، أو ما يقترحه بعض الطلاب.

الإجراءات التي تتخذها إدارة المدرسة حيال التوصيات :

يرفع رئيس المجلس بعد كل جلسة إلى مدير المدرسة محضر الجلسة متضمناً ما تم مناقشته من موضوعات والتوصيات التي اتخذت حيالها من قبل المجلس، ويباشر مدير المدرسة دراسة التقرير بمشاركة الهيئة الإشرافية بالمدرسة واتخاذ الإجراءات المناسبة والتي تتضمن المصداقية لدور المجلس في حل قضايا الطلاب ومشكلاتهم وتبني مقترحاتهم التطويرية.

أمثلة لتوصيات ترجمتها ادارة المدرسة الى قرارات رسمية

قدم المجلس الطلابي العديد من المقترحات والتوصيات لعل من أهمها :

مشاركته في إعداد الخطة التشغيلية، وكذلك في إدخال بعض التعديلات على النظام الدراسي كتعديل الجدول الزمني، واقتراحاته حول مشاركة المجتمع المحلي وإعداد جداول الزيارات والرحلات المدرسية « الداخلية والخارجية ».

دور أولياء الأمور في عمل وتوصيات المجلس :

يشير الأستاذ علي الهذلول إلى أن العديد من أولياء الأمور يقدمون الدعم بالرأي والمشورة وتسهيل الكثير من الإجراءات لتفعيل خطة المجلس الطلابي، مشيداً بدور أولياء الأمور في رفع بعض المقترحات للمجلس التي أثمرت بعض المشاريع التربوية والتعليمية .

البرلمان الكوبي يشكل لجنة صداقة برلمانية مع مجلس الشورى

شكل المجلس الوطني (البرلمان) في جمهورية كوبا لجنة صداقة برلمانية مع مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية تتكون من عدد من أعضاء المجلس الوطني الكوبي برئاسة عضو المجلس المهندس ماريو فالنتين سيسنيرو لوبيز تهدف إلى تطوير العلاقات البرلمانية بين المجلسين وبم، وتعزيز التعاون المشترك بين البلدين في كافة المجالات.

ورحب عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الكوبية في المجلس الدكتور خالد بن إبراهيم العود بتشكيل المجلس الوطني الكوبي لجنة صداقة برلمانية مع مجلس الشورى، مشيراً إلى أن تشكيل المجلس الوطني الكوبي لهذه اللجنة سيسهم في تعزيز العمل والتعاون الثنائي بين البلدين الصديقين في شتى المجالات لا سيما العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية والمجلس الوطني في جمهورية كوبا.

يشار إلى آن مجلس الشورى يرتبط بلجان صداقة مع أكثر من (١٤١) برلماناً في مختلف دول العالم. وتهدف لجان الصداقة إلى توثيق روابط التعاون البرلماني بين مجلس الشورى وتلك البرلمانات وبما يدعم علاقات التعاون بين المملكة وتلك الدول ويسهم كذلك في تحقيق اكبر قدر من التنسيق والتعاون في المحافل البرلمانية الدولية.

الراعي ينوه بدعم المملكة ودول التعاون الخليجي للتنمية في اليمن

نوه رئيس مجلس النواب اليمني يحيى على الراعي بدور دول مجلس التعاون الخليجي وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية، إلى جانب الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن في دعم الاقتصاد اليمني ورفع قدراته ودفع جهود التنمية بما يحقق تطلعات الشعب اليمني.

جاء ذلك خلال لقاء رئيس مجلس النواب اليمني سفيرة بريطانيا لدى اليمن جين ماريوت، حيث أعرب عن تقديره لدور الدول المانحة في إنجاح مؤتمر لندن للمانحين واجتماع أصدقاء اليمن الذي عقد مؤخراً في لندن. وجددت السفيرة ماريوت من جانبها موقف بلادها الداعم لجهود إنجاح مسار التسوية السياسية والمرحلة الانتقالية في اليمن.

نواب أردنيون يدينون قرار أستراليا استخدام عبارة القدس الشرقية بدلاً من القدس الشرقية المحتلة

أدان عدد من أعضاء مجلس النواب الأردني قرار الحكومة الاسترالية استخدام عبارة القدس الشرقية بدلاً من القدس الشرقية المحتلة.

وطالب النواب في مذكرة قدمت لرئاسة مجلس النواب الأردني بمخاطبة البرلمان الأسترالي للضغط على حكومته للرجوع عن قرارها المتضمن استخدام عبارة القدس الشرقية بدلاً من القدس الشرقية المحتلة في خطاباتها الدولية والرسمية.

كما طالب النواب بمخاطبة البرلمانات العربية والإسلامية والاتحاد البرلماني الأوروبي لإدانة قرار أستراليا وقف اعتبار مدينة القدس الشرقية مدينة محتلة، الأمر الذي يضفي الصفة الشرعية لإسرائيل على ولاية القدس الشرقية، مؤكدين أن هذا القرار لا يمثل قيمة سياسية أو قانونية، ويخالف ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الشرعية الدولية ومجلس الأمن التي تحظر وتجرم الاحتلال وممارساته».

النواب الأمريكي يوافق على تشريع ينهي تجسس وكالة الأمن القومي على المكالمات الهاتفية

وافق مجلس النواب الأمريكي على تشريع ينهي عمليات وكالة الأمن القومي لتسجيل المكالمات الهاتفية في الولايات المتحدة، بد أن هذا التشريع لايزال في حاجة إلى موافقة مجلس الشيوخ قبل أن يقرر الرئيس باراك أوباما ما إذا كان سيوقع عليه ليصبح قانوناً.

وجاءت نتيجة تصويت مجلس النواب بواقع ٣٠٣ أصوات مقابل ١٢١ لصالح القرار.

وكان البيت الأبيض قد قال: إن أوباما يؤيد تلك الإصلاحات.

وبموجب التشريع الذي أقره مجلس النواب، فإنه سيتم تسجيل المعلومات الشاملة عن المكالمات الهاتفية - التي تتضمن وقت المكالمة ومدتها والأرقام التي تم الاتصال بها وليس المحادثات - عن طريق شركات الهاتف بدلا من وكالة الأمن القومي مباشرة، وسيتعين على وكالات الأمن الحصول على إذن من المحكمة في كل مرة قبل استعراضها لسجلات الهاتف.

البرلمان الأسباني يعدل الدستور ليتنازل الملك خوان كارلوس عن العرش لنجله فيلبي

صوت البرلمان الاسباني لصالح إجراء تعديل على الدستور يسمح للملك خوان كارلوس بالتنازل عن العرش لصالح نجله الأمير فيلبي. وسيكون بوسع الملك الجديد (٤٦ عامًا) تأدية اليمين أمام البرلمان في ١٩ يونيو الحالي.

وبناء على طلب حزب اليسار "ايسكييرذا اونيذا» المؤيد للجمهورية قام النواب بالتصويت الواحد تلو الأخر وقوفاً وبصوت مرتفع وذلك بعد رفض التعديلات الخمس المقترحة حول تنظيم استفتاء لتقرير مستقبل الملكية.

في تونس .. الانتخابات البرلمانية أولاً

اتفقت الأحزاب في تونس على إجراء انتخابات برلمانية ورئاسية منفصلة بنهاية هذا العام، لتنهي بذلك آخر نقطة خلافية قبل تحديد موعد رسمي للانتخابات.

وفي شهر مايو الماضي وافق البرلمان على القانون الانتخابي وهو آخر الخطوات لنقل تونس - مهد انتفاضات الربيع العربي - إلى المسار الديمقراطي مع إجراء أول انتخابات بعد الدستور والثانية منذ الإطاحة بالرئيس السابق زين العابدين بن علي قبل ثلاث سنوات.

وقال بوصيري بوعبدلي رئيس الحزب الجمهوري المغاربي: لقد "تم التوافق على عقد الانتخابات البرلمانية قبل الرئاسية نهاية هذا العام.

ووفقاً للتصويت وافق ١٢ حزباً على البدء بالانتخابات البرلمانية قبل الرئاسية، بينما اعترض ستة أحزاب فقط.

وسيسمح الاتفاق للهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتحديد موعد رسمي للانتخابات المقبلة قبل نهاية ٢٠١٤ وفقاً لما نص عليه الدستور التونسي.

مقترح برلماني بحظر التعري في حمامات السباحة والأماكن العامة في الكويت

وافقت لجنة برلمانية كويتية على مقترح بحظر التعري في حمامات السباحة والأماكن العامة، وعلى مقترح آخر بإنشاء مركز لعلاج الظواهر السلبية.

ونقلت وكالة الأنباء الكويتية الرسمية عن النائب حمدان العازمي رئيس "لجنة الظواهر السلبية" في مجلس الأمة الكويتي قوله: إن اللجنة ناقشت في اجتماعها الثلاثاء (٢٧ مايو ٢٠١٤) "الاقتراح بشأن حظر التعري في جميع حمامات السباحة، وأروقة الفنادق»، وأنها وافقت على المقترح، بالإضافة إلى الموافقة على "اقتراح بإنشاء مركز لعلاج الظواهر السلبية الدخيلة أسوة ببقية دول مجلس التعاون الخليجي».

وأضاف العازمي أن اللجنة ناقشت أيضًا "موضوع ظاهرة عنف العمالة المنزلية (الخدم)، حيث اجتمعت اللجنةُ مع المشروع الوطني للعمالة الوطنية التابع لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

أعلن بيت سشنس العضو الجمهوري بمجلس النواب الأمريكي انسحابه من المنافسة على زعامة الأغلبية في المجلس ليبقى مرشح واحد فقط في السباق على خلافة اريك كانتور.

كيفن مكارثي مرشح وحيد لزعامة الأغلبية بمجلس النواب الأمريكي

وقال سشنس عضو مجلس النواب عن ولاية تكساس في بيان "بعد دراسة مستفيضة اتخذت القرار بعدم مواصلة الترشح لمنصب زعيم الأغلبية بالمجلس.»

وأضاف قائلا "اليوم أصبح واضحاً لي أن الإجراءات الضرورية لإدارة حملة ناجحة ستخلق انقساما مؤلما وغير ضروري في صفوف حزبنا.»

وبقرار سشنس يصبح كيفن مكارثي عضو المجلس عن ولاية كاليفورنيا المرشح الوحيد لتولي ثاني أرفع منصب.

قرارات حول غلاء الأسعار

قرار رقم (٤٦) وتاريخ ١٣٥٨/٢/٢٣هـ

اطلع مجلس الشورى على المعاملة المرفوقة الواردة من مقام النيابة الفخيم برقم (٨٨١) وتاريخ ١٣٥٨/١/٢٣هـ والتي أساسها الاقتراح من حضرة عضو مجلس الشورى السيد عبدالحميد الخطيب بتأليف لجنة تسمى لجنة مكافحة الغلاء والمنتهية في المجلس المالي بقراره عدد (٢٨٢) في ١٣٥٧/١١/٢٤ هـ، وخلاصته تحبيذ الاقتراح المذكور ولزوم أخذ التدابير الكافية لمكافحة الغلاء ومحاربة المحتكرين وأنه يرى في ذلك ما يأتي:

أولاً- تؤلف لجنة بمكة تسمى لجنة مكافحة الغلاء مكونة من:

١- عضو من مقام النيابة.

٢- عضو من وزارة المالية.

٣- عضو من أمانة العاصمة.

٤- عضو من مجلس الشورى.

٥- عضو من الأمن العام

وفي الملحقات تؤلف من عضو من الأمارة وعضو من البلدية في الجهة التي بها بلديات وعضو من المجلس الإداري وعضو من الشرطة وعضو من المالية.

ثانياً- مهمة هذه اللجنة حصر الأقوات والحاجيات الضرورية التي لدى التجار والجلابين واحصاءها كلها أو بعضها حسب الدواعي العرضية عند حلول الأزمات، ومعرفة أسعارها الحقيقية وإكراه أصحابها على بيعها وبأرباح معتدلة لا تنقص عن ٢٪ ولا تزيد عن ٥٪ تبعاً للظروف والأحوال.

ثالثاً- انذار التجار والجلابين بواسطة الحكومة بمصادرة أموال كل من يحتكر أقواتاً أو حاجيات ضرورية زائدة عن حاجته عند حلول الأزمات أو بيعها زيادة عن السعر الذي تقرره تلك اللجنة.

رابعاً- تقوم وزارة المالية وأمانة العاصمة متعاونتين لدى حلول الأزمات بالنظر في سد وكفاية ما تحتاجه البلاد من الأقوات والحاجيات الضرورية المفقودة بها على قدر ما تسمح لها به الظروف الاقتصادية والمالية بمختلف الوسائل الممكنة.

خامساً- الأقوات والحاجيات الضرورية المنوه عنها في المواد منحصرة فيما يأتي: الحنطة. الذرة. الدخن. الشعير. الدقيق. الأرز. السمن. الأغنام. السكر. الشاهي. القاز. التمر.

وتداول الأعضاء البحث في الخصوص المذكور بحضور مندوب وزارة المالية الشيخ محمد سرور الصبان، وبعد الفحص والتدقيق ظهر أن الموضوع في حد ذاته على شقين:

الشق الأول الخاص بتموين البلاد بالأرزاق بالسرعة الممكنة وبمختلف الوسائط وهو الموضوع في هذا القرار.

الشق الثاني الخاص بمكافحة الغلاء من طريق الهيمنة على الأسواق التجارية وهذا مع كونه مهماً الآن يعتبر فرعاً بالنسبة للشق الأول.

وعليه قرر المجلس بالإجماع وبالاتفاق مع المندوب المذكور الشيخ محمد سرور الصبان ما يأتي:

الدكتور عبدالرحمن بن على الزهراني
مدير عام مركز أبحاث الشورى

ضرورة تموين البلاد بالأرزاق الضرورية بالنسبة للظروف العصيبة الراهنة وتفادياً من المشاكل التي قد تباغت الناس بسبب الأرزاق وانعدامها أو قلتها في الأحوال المفاجئة وتمشياً مع ما درجت عليه الأمم في الوقت الحاضر من الأخذ بالأحوط في التموين.

ضرورة الإسراع في تقدير ما يجب تداركه وتأمينه من أنواع ومقادير الأرزاق المختلفة التي تدعو إليها الحاجة والإسراع في إحضارها من البلدان المعتادة في أقرب فرصة وبدون أي تردد أو انتظار.

تمشياً مع الحقيقة وضماناً للمصلحة العامة تتخذ حكومة الملك التدابير السريعة بجلب وتأمين المقادير والأقوات المذكورة حالاً والاحتفاظ بها في عنابرها ومخازنها الخاصة لتصريفها حين الحاجة بالطرق والوسائل المناسبة.

اتخاذ كل التسهيلات والمساعدات الاستثنائية الممكنة للتجارة والتجار في الظروف الحاضرة وإعلانها لتشجيع جلب الأرزاق وإغراء التجار في ذلك بالوسائل التي تراها الجهات المختصة.

الموافقة على ما جاء في قرار المجلس المالي عدد (٢٢٢) في ١٣٥٧/١١/٢٤هـ من جهة تأليف لجان لمكافحة الغلاء على أن تكون صلاحيتها في الوقت الحاضر مقتصرة على التفكير الدقيق بصفة عامة في كل ما يتعلق بهذا الموضوع، وإشعار الحكومة عن المقادير والكميات اللازمة لتموين البلاد وطرق إيجادها وما إلى ذلك. ويلفت المجلس النظر العالي إلى أن المجلس كان قد وضع تعليمات خاصة لأسعار الحاجيات مقترن بالتصديق العالي بعدد (٣٢٣٩) في ١٣٥٥/٣/٢٤هـ.

وعلى هذا حصل التوقيع.

(ملاحظة عضو المجلس السيد علي فضل على هذا القرار)

«يرى الداعي تشكيل لجنة لمكافحة الغلاء تحت رئاسة الأمير الجليل نائب جلالة الملك المعظم، وأن يكون أعضاؤها وزير المالية وأحد أعضاء مجلس الشورى ومدير الأمن العام وأمين العاصمة.»

كانت محاولة الحكومة لمكافحة غلاء الأسعار قد بدأت، وفي العام ١٣٥٤هـ، ورد إلى المجلس المعاملة المحالة من المقام السامي رقم (٨٣٩٦) في ١٣٥٤/٧/٨هـ، المتضمنة قرار أمانة العاصمة حول الزيادات الكبيرة التي طرأت في البلاد على أسعار الحاجيات، وأهمية تشكيل لجنة في جدة؛ لوضع

الخطة اللازمة، حتى يمكن ربط تاجر مكة في بيعه بتاجر جدة، وأن يكون البيع مرتبطاً بسعر الجنيه. وقد وافق المجلس على تشكيل اللجان في كل من مكة وجدة، والطائف، إضافة إلى تشكيل لجان مراقبة في جميع الملحقات.

وفي حال المخالفة تضع اللجنة يدها على البضائع، وتباع بالسعر المحدد بحضور صاحبها، وإن تكررت مخالفته يسجن لمدة شهر ويغلق محله بأمر عال. على أن تتولى لجنة خاصة حصر البضائع سواء التي في مخازنها أو التي ترد، وذلك في دفاتر خاصة، كما يتم التعريف بالإجراءات المتخذة، وذلك بنشرها وتعميمها وإلصاق إعلانات في الشوارع والأسواق.

وقد صدر قرار المجلس رقم (١٦١) في ١٣٥٤/٧/٨هـ بهذا المضمون.

وفي العام ١٣٥٥هـ، ارتفعت أسعار السكر والشاهي في الأسواق، وأصدر المجلس قراره رقم (١) في ١٣٥٥/١/٥هـ، بتكليف أمانة العاصمة بإنذار أصحاب الدكاكين، وأن يبقى السعر كما كان. وحيث أن هذا القرار لا يخول أمانة العاصمة بإنزال العقاب لمن يحدث زيادة في الأسعار؛ لذا فقد وافق المجلس على تعليمات في (١١) مادة تتضمن العقوبات، عدا حالات الزيادة في الأسعار عند حدوث حرب؛ فتتولى لجنة خاصة فيما يجب عمله نحو تحديد الأسعار عملياً وعلى أسس صحيحة. وصدر قرار المجلس رقم (٢٨) في ١٣٥٥/١/٢٩هـ.

غير أن قيام الحرب العالمية الثانية (١٣٦٤/٩/٢-٥٨/٧/١٦هـ) تركت أثرها البالغ في قلة المواد التموينية مع ما يصل إلى البلاد من الحجاج والمعتمرين. ورغم ما بذلته الحكومة من جهود لتوفير المواد الغذائية من الداخل والخارج، وخفضت الرسوم، ودعمت التجار بالقروض، وتكدست الأرزاق؛ إلا أن الغلاء ما زال مستمراً بسبب تمسك التجار – بالجملة والقطاعي – بالأسعار، وادعائهم بتذبذب أسعار الصرف لارتباط الريال العربي بالجنيه الذهب، وبالتالي مضطرون لدفع ثمن البضائع بالذهب. وقد ثبت أن هذا الادعاء غير دقيق؛ لأن البضائع المستوردة تسدد بالإسترليني، وفق اتفاق وزارة المالية مع البنك الهولندي بقبول ارتباط الريال العربي بالروبية الهندية.

ونظراً إلى أن هذا الاتفاق لم يحقق الاستقرار لسعر الريال، وبالتالي ثبات أسعار الواردات، هذا التقلب وآثاره السلبية تمت مناقشته في المجلس وصدر قراراه رقم (٣٣) في ١٣٥٩/٢/١١هـ، ورفعه للمقام السامي، رأى فيه عدة حلول منها:

تشكيل لجنة من كبار رجال الدولة تمثل فيها وزارة المالية وجهات الاختصاص لتعالج في الحال اتخاذ أي اجراء تقضي به المصلحة...، وأن يعهد إليها بتقرير قاعدة ثابتة للعملة المحلية والخارجية.

على أنه من البديهي أن في تكديس مقادير عظيمة من الريالات العربية في مختلف الجهات وجعلها كسلطة في الأسواق الكبرى في غير زمن الموسم أثراً مباشراً في هذا الصعود والهبوط.

كما أنه من البديهي أن يلاحظ أن حكومة جلالته كما توفقت في منع جلب الريالات (الفرانسي) وتعميم التعامل بالريال العربي في مختلف أنحاء المملكة – وكما رغبت فعلاً – حتى في توحيد أوزان المكاييل حرصاً على الراحة والطمأنينة والمصلحة فإنه لا يتعذر مطلقاً أن يجري توحيد سعر العملة توحيداً تاماً شاملاً في جميع النواحي، مع الضرب على أيدي المتلاعبين والذين يبحثون عن الربح غير المشروع بطرق تضر بالعموم ضرراً بليغاً، بحيث إذا أهمل أمرهم يتفاقم الضرر لدرجة لا نهاية لها."

وفي العام ١٣٦٣هـ وصل غلاء الأسعار إلى الأسماك من خلال تلاعب الدلالين بشراء الأسماك لحسابهم، وبيعها لاحقاً بأسعار مضاعفة، وكانت بلدية جدة قد وضعت بعض التعليمات للدلالين أقرها المجلس البلدي، والمجلس الإداري، ثم أحيلت إلى المجلس من المقام السامي برقم (٩٤٢٥) في ١٣٦٣/٨/٢٨هـ، مشتملة على التعديلات الخاصة بالدلالة أو المتسببة، وهي:

تعليمات متسببة الحوت، وقد تضمن فيها: منع مقابلة الصياد قبل وصوله محل الحوت، أو شراؤه قبل وصوله أو المزايدة، وضعت عقوبة للمخالف.

تعليمات دلالي الحوت، وفيها: يُحضر على الدلال شراء الحوت لنفسه للمتاجرة، وأن يكون البيع في المكان المخصص بالحراج، وعدم المزايدة لحسابه، وضعت عقوبة للمخالف.

كما ورد إلى المجلس المعاملة المرفقة بخطاب المقام السامي رقم (٢١/٢/٢/٩) في ١٣٦٧/١/٥هـ، متضمنة شكوى سكان مكة المكرمة من غلاء المواد الغذائية، وقام المجلس بدراسة الموضوع بحضور مندوب من وزارة المالية، وقرر الرفع للمقام السامي (بموجب القرار رقم (٢) في ١٣٦٧/١/١٢هـ) بأن المجلس سيضع ترتيبات خاصة تتضمن منع الاحتكار، ويرفعها للمقام الكريم، حيث وجه المقام السامي أثناء الحرب العالمية الثانية بإلغاء الرسوم الجمركية، وفي العام ١٣٦٦هـ ألغى ٥٠٪ منها، بما أن أسعار القمح والدقيق والأرز لم تهبط، بل ارتفعت أسعارها عما سبق؛ لذا فإن المجلس يلتمس إلغاء الرسوم الجمركية كاملة عن هذه الأصناف الثلاثة.

رفع المجلس قراره رقم (٥) في ١٣٦٧/١/١٨هـ مشتملاً على مشروع نظام خاص بمنع الاحتكار، كما ورد في قراره السابق رقم (٢)، في (٢٧) مادة عالج فيه الموضوع، ووضع الترتيبات اللازمة. وقد أعيد الموضوع إلى المجلس بموجب خطاب المقام السامي رقم (٩١١) في ١٣٦٧/٣/٩هـ؛ لدراسته في ضوء الملحوظات المرفقة بالمعاملة حول تعديل المواد: ٣، ٧، ٩، ١٢، وبعد المناقشة تمت الموافقة على التعديلات على أن تكون مراقبة الأسعار من قبل أمانة العاصمة في مكة، والبلديات في بقية المدن، وصدر قرار المجلس رقم (٥٩) في ١٣٦٧/٣/٢٤هـ بموجبه.

أعيد الموضوع من مقام النيابة برقم (٣٨٢٥) في ١٣٦٧/١١/٢٢هـ، بشأن مراقبة الأسعار التي سبق أن أصدر المجلس قراره رقم (٥٩) حيالها، وبعد دراسة الموضوع في لجنة الأنظمة، قرر المجلس الموافقة على تقرير لجنة الأنظمة بأن تكون الرقابة في هيئة واحدة، ويكون التنفيذ واستحصال الجزاءات من المخالفين عن طريق الأمن العام، واعتبار النيابة أو وزارة المالية المرجع الوحيد للموافقة عليها.

وفي العام ١٣٧١هـ أطلع المجلس على المعاملة الواردة من المقام السامي برقم (٩٠٠) في ١٣٧١/٣/٣هـ بناءً على اقتراح أمين العاصمة المرفوع لوزارة الداخلية، المتضمن تشكيل لجنة لمكافحة الغلاء تتكون من اتحاد الغرف التجارية، وعضوين من وزارة الداخلية، وعضوين من وزارة المالية، وعضوين من مجلس الشورى، وعضوين من المجلس البلدي بمكة، وعضو من المجلس البلدي بجدة؛ تتولى إعداد مشروع نظام يشتمل على التعليمات اللازمة، والعقوبات التي يجب فرضها لحماية هذه التعليمات.

وصدر قرار المجلس رقم (١١٤) في ١٣٧١/٤/٥هـ بالموافقة على تأليف اللجنة، وفق الأسماء الواردة في نص القرار، على أن ترفع مشروعها لوزارة الداخلية لإصدار الموافقة عليها.

الدبلوماسية الثقافية

د. عبد الله بن إبراهيم العسكر
عضو لجنة الشؤون الخارجية

يرى كثير من الدبلوماسيين أن دبلوماسية الثقافة هي المعول عليه في أغلب الأحيان لتقوية العلاقات بين الدول، وذلك من خلال اللقاءات بين الشعوب.

وتأتي تلك اللقاءات عبر قنوات كثيرة منها على سبيل المثال السياحة التي تمكن الناس من زيارات بلدان والتعرف على سكانها وتقاليدها وأهم معالمها وثقافتها.

والتبادل الثقافي مرتبط من ناحيتين: التعليم والفعاليات الثقافية، وهما من أفضل السبل لتقارب الشعوب وتطبيق الدبلوماسية الثقافية. فالثقافة تفتح باب الحوار على مصراعيه بين المختلفين، وليس المطلوب في الدبلوماسية الثقافية أن يتفق المتحاوران، لكن المطلوب هو احترام الاختلاف، وأن يُعبر المتحاوران عن آرائهما في السياسة والاقتصاد والمجتمع، وهي موضوعات عسيرة يكثر حولها الاختلاف والتباين الواسعين.

ولا طريق أفضل من معالجة الاختلاف إلا بتطبيق الدبلوماسية الثقافية. ولو سارت الشعوب على طريق الدبلوماسية الثقافية لتقبل الناس الاختلاف وعدوه سنة من السنن الكونية، ولما رأينا وصول الاختلاف إلى درجة التصادم وربما الاقتتال.

ولدى بعض الدول المتقدمة مراكز معنية بالدبلوماسية الثقافية مثل: معهد فولبرايت الأمريكي، وهو معهد يقدم برامج تبادلية لتعزيز الدبلوماسية الثقافية، وكثير من المختصين يعدونه كمفوضية دولية تعمل على تقديم منح. دراسية ودورات ثقافية من أجل تعريف الشعوب بالثقافة الأمريكية.

في هذا السياق وبعد تمعن واسع وجدت أن الدبلوماسية الثقافية هي ما نحتاجها في بلدنا، وأن تكون على مستوى السلطتين: التشريعية والتنفيذية. لابد أن نسير في درب الثقافة لنقدم أنفسنا وحضارتنا، وكذلك لنتعرف على الآخر وثقافته، ويتعرف الآخر علينا وعلى ثقافتنا، وهما ورب البيت أنجح سبيل لحوار ناجح بين الشعوب. وهو لب الدبلوماسية الثقافية.

أنتم أملي بعد الله

ساهم في مساعدة مرضى السرطان
بإرسال رسالة نصية فارغة إلى الرقم

5070

قيمة الرسالة الواحدة ١٠ ريالات

الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان
SAUDI CANCER SOCIETY

92009592

www.saudicancer.org

إفشاء أسرار العمل خيانة شرعية وقانونية..
والانشغال بالشائعات وكثرة القيل والقال مؤداه ضعف الإنتاج
كمًّا ونوعاً، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**كفى بالمرء**
كذباً أن يُحدث بكل ما سمع».. رواه مسلم

وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ

نزاهة Nazaha

nazaha.gov.sa

رقم السنترال الموحد 012644444
رقم الفاكس الموحد 012645555

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
National Anti-Corruption Commission

للاستعلام عن آلية تقديم البلاغات
19991

facebook facebook.com/nazaha.gov.sa

twitter twitter.com/nazaha_gov_sa